



MINISTERO DEL LAVORO
E DELLE POLITICHE SOCIALI
Direzione Generale dell'Immigrazione
e delle Politiche di Integrazione

الهجرة
كيف ، أين ، ومتى

دليل الاندماج الاجتماعي

الفهرس

4.....	1- دستور الجمهورية الإيطالية (من المادة 1 إلى المادة 54)
15.....	2- الدخول
15.....	1-2 الحدود
15.....	2-2 تأشيرة الدخول
25.....	3- تصريح الإقامة
25.....	1-3 تصاريح الإقامة
32.....	2-3 إتفاقية الإدماج الإجتماعي
35.....	3-3 الإقامة الدائمة
40.....	4-3 منطقة شنغن
41.....	4- العمل
41.....	1-4 العمل في إيطاليا
41.....	1-1-4 العمل التابع
48.....	2-1-4 العمل الموازي للتابع
49.....	3-1-4 العمل المستقل
50.....	4-1-4 المتطلبات اللازمة لقبول القاصرين (تحت السن القانوني) في العمل
53.....	2-4 الدخول إلى سوق العمل في إيطاليا
62.....	3-4 بداية ونهاية العمل
66.....	4-4 خدمات التوظيف
66.....	5- السجل المدني
70.....	1-5 طلب التسجيل
72.....	2-5 خدمات السجل المدني
76.....	6- السكن
77.....	1-6 إستئجار سكن
78.....	2-6 شراء بيت
79.....	3-6 مراكز الإستضافة
81.....	7- الصحة
81.....	1-7 التسجيل في النظام الصحي الوطني
83.....	2-7 البطاقة الصحية
84.....	3-7 خدمات النظام الصحي الوطني
88.....	4-7 الأجنبي المقيم بشكل مؤقت
90.....	8- التعليم
90.....	1-8 روضة أو حضانة الأطفال
90.....	2-8 مدرسة الأمومة أو الطفولة
91.....	3-8 القسم الاول
92.....	4-8 القسم الثاني
93.....	5-8 الجامعة
95.....	6-8 التعليم والتأهيل المهني العالي
96.....	7-8 الإعتراف بالشهادات الدراسية
96.....	8-8 الإعتراف ببعض الشهادات التخصصية
97.....	9- حماية الحقوق والتمييز العنصري
97.....	1-9 حماية الحقوق
98.....	2-9 التمييز العنصري

99.....10- البنوك

101.....11- الجمعيات

101.....1-11 تأسيس جمعية

103.....2-11 بعض أنواع الجمعيات

104.....3-11 سجل الجمعيات والمنظمات التي تعمل لصالح الرعايا المهاجرين

دليل محدث ، كانون الثاني - يناير 2014

1- دستور الجمهورية الإيطالية (من المادة 1 إلى المادة 54)

رئيس الجمهورية المؤقت

أقرت اللجنة الدستورية على دستور الجمهورية الإيطالية في إجتماعها بتاريخ 22 كانون الأول (ديسمبر) عام 1947 ، وذلك بعد إطلاعها على القرار الثامن عشر النهائي للدستور.

أعلنت

دستور الجمهورية الإيطالية كالتالي:

المواد الأساسية

المادة 1

إيطاليا هي جمهورية ديمقراطية قائمة على أساس العمل. السيادة ملك للشعب التي يمارسها وفقاً لصيغة الدستور وضمن حدوده.

المادة 2

تعترف الجمهورية بضمان حقوق الإنسان الغير قابلة للإنتهاك ، سواء كان هذا الشخص فرداً أم عضواً في التشكيلات الإجتماعية ، والتي من خلالها يطور شخصيته ، كما أنها تقضي الإلتزام بواجب التضامن السياسي ، الإقتصادي والإجتماعي الذي لا يجوز مخالفته.

المادة 3

ضمان نفس القدر من الكرامة الاجتماعية لجميع المواطنين ، بإعتبارهم سواسية لدى القانون القائم على عدم التمييز في الجنس أو العرق أو اللغة أو الدين أو الأفكار السياسية أو الوضع الشخصي والإجتماعي. يقع على عاتق الجمهورية إزالة جميع العوائق الإقتصادية والإجتماعية التي تحد فعلياً من حرية المواطنين والمساواة بينهم ، والتي من شأنها يمكن أن تحول دون عملية التنمية التامة للشخصية الإنسانية ، وبالتالي دون مشاركة جميع العاملين الفعلية في بنية البلاد السياسية والإقتصادية والإجتماعية.

المادة 4

تعترف الجمهورية بحق جميع المواطنين في العمل وتؤمن الشروط الكفيلة لتحقيق ذلك. على كل مواطن وفقاً لإمكانياته الخاصة وإختياره الشخصي ممارسة أي نشاط أو عمل يسهم في التقدم المادي أو الروحي للمجتمع.

المادة 5

تعترف الجمهورية ، والتي تعتبر وحدة لا تتجزأ، بالإدارات الذاتية المحلية وتدعمها ، كما أنها تسعى لتحقيق أقصى أشكال الإدارة اللامركزية في المرافق العامة ، وتجعل مبادئ تشريعاتها وأساليبها متلائمة مع مقتضيات الإدارة الذاتية واللامركزية.

المادة 6

تعمل الدولة على حماية الأقليات اللغوية من خلال الإجراءات المناسبة.

المادة 7

لكل من الدولة والكنيسة الكاثوليكية نظامها الخاص بهما ، بإعتبارهما كيانان سيديان مستقلان. تنظم إتفاقيات اللاتران العلاقات بينهما. لا تتطلب الإتفاقيات المقبولة من قبل الطرفين إجراء أي تعديل في الدستور.

المادة 8

جميع الأديان حرة لدى القانون. من حق الأديان الأخرى غير الكاثوليكية بتنظيم نشاطاتها وذلك وفقاً لتشريعاتها الخاصة طالما أنها لا تتضارب مع النظام القضائي الإيطالي. حيث تنظم علاقاتها مع الدولة وفقاً للقانون ، وعلى أساس إتفاقيات الممثلين عنها .

المادة 9

تشجع الجمهورية على تطوير الثقافة والبحث العلمي والتقني. كما أنها تحمي البيئة والتراث التاريخي والفني للأمة.

المادة 10

يتقيد النظام القضائي الإيطالي بالقوانين الدولية المعترف بها عموماً. كما أنها تعمل على تنظيم الوضع القانوني للراعي الأجنبي وفقاً للقانون وطبقاً للقواعد والمواثيق الدولية. يحق للراعي الأجنبي الذي مُنع في بلاده من الممارسة الفعلية للحريات الديمقراطية التي يضمنها الدستور الإيطالي ، الحصول على اللجوء في إيطاليا وذلك طبقاً للشروط المنصوص عليها في القانون. لا يجوز تسليم المواطن الأجنبي إلى بلده الأصلي إذا كانت هناك بحقه جرائم سياسية.

المادة 11

تنبذ إيطاليا الحرب كأداة لإنتهاك حرية الشعوب الأخرى ، أو كوسيلة لحل الخلافات الدولية ، بل إنها توافق على تسوية أوضاع الدول الأخرى ، واضعة القيود الضرورية للسيادة الدولية وذلك من أجل التوصل الى نظام يؤمن العدالة والسلام بين الأمم ، كما أنها تعمل على دعم وتشجيع المنظمات الدولية التي تسعى إلى تحقيق هذا الهدف.

المادة 12

علم الجمهورية الإيطالي ثلاثي اللون: أخضر ، أبيض وأحمر، مقسم إلى ثلاثة خطوط أفقية متساوية.

الجزء الأول

حقوق وواجبات المواطنين

العنوان الأول

العلاقات المدنية

المادة 13

تعتبر الحرية الشخصية حرمة لا يمكن إنتهاكها.
لا يجوز بأي شكل من الأشكال الإعتقال أو التحري أو التفتيش الشخصي، أو تقييد الحرية الشخصية، إلا بموجب أمر معلل صادر من قبل السلطات القضائية، وذلك وفقاً للأحوال والصيغ التي ينص عليها القانون.
يمكن لسلطات الأمن العام إتخاذ إجراءات مؤقتة في الحالات الإستثنائية الضرورية المشار إليها حسب القانون ، التي بدورها يجب أن تعلم السلطات القضائية بها خلال ثمان وأربعين ساعة ، في حال عدم مصادقة السلطات عليها خلال الساعات الثماني والأربعين اللاحقة تعتبر ملغاة.
يُعاقب أي شكل من أشكال العنف الجسدي والمعنوي بحق الأشخاص الموقوفين لدى السلطات العامة.
يحدد القانون المدة القصوى للسجن الوقائي.

المادة 14

للمسكن حرمة لا تنتهك.
لا يمكن إجراء التحري أو التفتيش أو الحجز إلا وفقاً للأحوال والطرق المبينة في القانون طبقاً للضمانات المفروضة لحماية الحرية الشخصية.
يجري تنظيم التحقيقات والتحريرات لأسباب تتعلق بالصحة والسلامة العامة أو لغايات اقتصادية وضرورية عن طريق قوانين خاصة.

المادة 15

للمراسلة ولكل أنواع الاتصال الأخرى حرية وسرية لا تنتهكان.
يمكن وضع قيود عليها بموجب قرار معلل صادر عن السلطات القضائية فحسب ، بالإضافة إلى الضمانات التي ينص عليها القانون.

المادة 16

لكل مواطن حق التنقل والإقامة بحرية فوق أي جزء من التراب الوطني، مع إحترام القيود التي يضعها القانون لإعتبارات تتعلق بالصحة والأمن العام. لا يمكن وضع أي تقييد لأسباب سياسية.
كل مواطن حر في مغادرة أراضي الجمهورية والعودة إليها ، شرط الإيفاء بالإلزامات القانون.

المادة 17

للمواطنين حق الإجتماع سلمياً من دون أسلحة.
لا حاجة لإشعار مسبق فيما يتعلق بالإجتماعات التي تُعقد في أماكن خاصة للعامة.
أما بالنسبة الى الإجتماعات التي تُعقد في أماكن عامة، ينبغي هنا تقديم إشعار مسبق الى السلطات التي بدورها يمكن أن تمنعها لأسباب مبررة تتعلق بالأمن والسلامة العامة.

المادة 18

للمواطنين حق الإجتماع بصورة حرة، وذلك من دون طلب ترخيص رسمي إذا كانت لأهداف غير ممنوعة على الأفراد وفقاً للقانون الجزائي.
الجمعيات السرية ممنوعة ، بالإضافة إلى تلك التي تسعى ، ولو بشكل غير مباشر، إلى أهداف سياسية عبرتنظيمات ذات طابع عسكري.

المادة 19

حق الجميع في المجاهرة بمعتقداتهم الدينية بحرية وبأي شكل سواء أكان فردي أو جماعي، والترويج له ، بالإضافة إلى الحق في ممارسة الشعائر الدينية علناً أو في الحياة الخاصة ، شرط أن لا تتناقى طقوس هذه الأديان مع الآداب العامة.

المادة 20

لا يمكن أن يشكل الطابع الكنائسي وغاية الدين والعبادة لمنظمة أو مؤسسة ما سبباً لفرض قيود قانونية خاصة عليها، ولا لفرض أعباء ضريبية على إنشائها، على أهليتها القانونية او على أي من نشاطاتها.

المادة 21

حق الجميع في الإبداء عن الرأي بحرية قولاً وكتابةً ، أو بأي وسيلة من وسائل النشر الأخرى. لا يجوز إخضاع الصحافة لإذن أو رقابة. لا يمكن القيام بالحجز عن شيء ما إلا بموجب قرار معلل صادر عن السلطات القضائية في حال وقوع جريمة، على أن يسمح قانون الصحافة صراحة بذلك، أو في حال إنتهاك القواعد التي يفرضها القانون نفسه بالنسبة الى الكشف عن المسؤولين. في تلك الأحوال، حينما تكون هناك ضرورة ماسةً ويتعدّل السلطات القضائية في الوقت المناسب، يمكن لمسؤولي الشرطة القضائية تنفيذ الحجز على الصحافة الدورية، ويتوجب تبليغ السلطات القضائية مباشرة، وفي خلال 24 ساعة. إن لم تصادق هذه السلطات على التبليغ خلال الساعات 24 التالية، يُسحب الحجز ويُعتبر ملغياً ومجرداً من أي مفعول. يجوز للقانون أن يحدد هوية مصادر تمويل الصحافة الدورية وذلك بواسطة ضوابط عامة. يمنع نشر المنشورات والمطبوعات الخاصة بالعروض الفنية وكل التظاهرات الأخرى المنافية للأخلاق العامة. يحدّد القانون الإجراءات الكفيلة بتجنب الإنتهاكات وقمعها .

المادة 22

لا يمكن أن يحرم أي إنسان من أهليته القانونية ، أو من جنسيته ، أو إسمه لأسباب سياسية.

المادة 23

لا يمكن فرض أي إلزام على الشخص أو على الملكية إلا على أساس القانون.

المادة 24

للجميع حق اللجوء إلى المحكمة من أجل الدفاع عن حقوقهم الخاصة ومصالحهم المشروعة. الدفاع حق لا يقبل الإنتهاك به في أيّ من مراحل الدعاوى القضائية ودرجاتها. تؤمّن للأشخاص الغير قادرين مادياً، من خلال مؤسسات خاصة، الوسائل اللازمة للدفاع عن أنفسهم أمام السلطات القضائية. يحدد القانون شروط التعويض عن الأخطاء القضائية وكيفيتها.

المادة 25

لا يمكن تحويل أي شخص عن القاضي الأصلي الذي يعينه القانون. لا يمكن معاقبة شخص ما إلا إستناداً إلى قانون نافذ قبل إرتكاب الجرم . لا يمكن إخضاع أي شخص لإجراءات أمنية إلا في الأحوال المنصوص عليها في القانون.

المادة 26

يسمح بتسليم المواطن إلى سلطات بلاده في الأحوال المنصوص عليها في المواثيق الدولية. ولا يمكن في أي من الأحوال، تسليم المواطن إلى سلطات بلاده بسبب جرائم سياسية.

المادة 27

المسؤولية الجنائية شخصية .
لا يعتبر المتهم مذنباً إلا بعد صدور الحكم النهائي.
لا يمكن ان تتعارض العقوبات مع كرامة الإنسان، ويجب أن تستهدف إعادة تأهيل المحكوم.
منع تطبيق حكم عقوبة الإعدام.

المادة 28

يعتبر الموظفون والعاملون في الدولة وفي المؤسسات العامة مسؤولون مباشرة عن أعمالهم المخالفة للقوانين، طبقاً للقوانين الجنائية والمدنية والإدارية. في هذه الأحوال تتناول المسؤولية المدنية كلاً من الدولة والمؤسسات العامة.

الباب الثاني

العلاقات الأخلاقية والاجتماعية

المادة 29

تعترف الجمهورية بحقوق العائلة بصفتها مجتمعاً طبيعياً قائماً على الزواج.
يقوم الزواج على المساواة الأخلاقية والقانونية للزوجين، مع الحفاظ على الشروط التي ينص عليها القانون لضمان الوحدة العائلية.

المادة 30

من واجب الوالدين ومن حقهم إعالة أطفالهم وتربيتهم وتعليمهم ، حتى إذا ولدوا من زواج غير قانوني.
في حال عجز الوالدين، يأخذ القانون على عاتقه مهمة إنجاز واجباتهم .
يؤمن القانون للأطفال المولودين من زواج غير قانوني جميع الضمانات القانونية والاجتماعية المنسجمة مع حقوق أعضاء العائلة الشرعية.
يحدد القانون قواعد البحث عن الأبوة وشروطه.

المادة 31

تسهّل الجمهورية عبر إجراءاتها الإقتصادية وما شابهها من سبل الرعاية على تشكيل العائلة والواجبات الخاصة بها، مع إهتمام خاص بالعائلات الكبيرة العدد.
تحمي كل من الأمومة والطفولة والشبيبة في حمى الجمهورية التي بدورها تدعم المؤسسات الضرورية لهذا الغرض.

المادة 32

تكفل الجمهورية الصحة كحق أساسي للأفراد والتي تعود بالنفع للمصلحة الجماعية، وتضمن العناية المجانية للمحتاجين.
لا يمكن إجبار اي شخص على الخضوع لعلاج صحي معين إلا بمقتضى القانون. لا يمكن للقانون، في أي حال من الأحوال تجاوز الحدود المفروضة القاضية بإحترام الإنسان .

المادة 33

تعتبر الفنون والعلوم حرة، وتدرّسها أيضاً حر.
تضع الجمهورية القواعد العامة للتعليم، وتنشئ مدارس رسمية لجميع الأنواع والمستويات.
يحق للأشخاص والمؤسسات الخاصة بإنشاء مدارس ومعاهد تعليم، دون تحميل أعباءها على عاتق الدولة.
إذ يقوم القانون بتحديد الحقوق والواجبات الخاصة بالمدارس غير الحكومية التي تطلب العدالة، فعليه أن يضمن لها الحرية الكاملة ولطلابها معاملة مدرسية مساوية تماماً لمعاملة تلاميذ المدارس الرسمية أو الحكومية.
يُفرض إجراء امتحان رسمي للقبول في مختلف أنواع الدراسة ومستوياتها أو للتخرّج منها، وكذلك عند التأهيل من أجل الممارسة المهنية .
تتمتع مؤسسات الثقافة العالية، كالجامعات والأكاديميات، بحق وضع نظم خاصة بها ضمن دائرة قوانين الدولة.

المادة 34

المدرسة مفتوحة أمام الجميع.
التعليم الابتدائي إلزامي ومجاني، لمدة لا تقل عن ثماني سنوات .
للطلاب الجديرين والمتفوقين، وإن كانوا معوزين، لهم الحق في الإلتحاق بأعلى مستويات الدراسة.
تطبق الجمهورية هذا الحق من خلال تقديم منح دراسية ومخصصات للعائلات ومن خلال إجراءات أخرى التي تمنحها عبر المسابقة.

الباب الثالث

العلاقات الإقتصادية

المادة 35

تصون الجمهورية العمل في جميع أنواعه ومجالاته .
ترعى تأهيل العمال ورفع مستواهم المهني.
تشجّع الإتفاقيات والمنظمات الدولية الهادفة إلى التأكيد على حقوق العمل وتنظيمه وتدعمها.
تعترف بحرية الهجرة، إلا بما يقتضيه القانون لخدمة المصلحة العامة، وتحمي العمل الإيطالي في الخارج.

المادة 36

للعامل الحق في أجر متناسب مع كمية عمله ونوعيته، وينبغي أن يكون على أي حال كافياً ليؤمن له ولعائلته حياة حرّة كريمة. المدة القصوى ليوم العمل محددة في القانون. للعامل حق في الإستراحة الاسبوعية وعطلة سنوية أجرها مدفوع لا يمكنه التخلي عنها.

المادة 37

تتمتع المرأة العاملة بنفس حقوق العامل وأجرته. على شروط العمل أن تتيح لها إنجاز مهمتها العائلية الأساسية، وتؤمن للأم وللطفل حماية خاصة ومناسبة. يحدد القانون السن الأدنى للقيام بعمل ما مأجور. تصون الجمهورية عمل القاصرين ضمن شروط خاصة وتضمن لهم حق التكافؤ العمل وحق المساواة في الأجور.

المادة 38

لكل مواطن عاجز عن العمل ومحروم من وسائل العيش الضرورية حقّ الإعالة والرعاية الإجتماعية. للعمال الحق أن تُضمن لهم مسبقاً وتؤمن إحتياجاتهم المعيشية وسبل العيش المناسبة في حال حصول حادث أو مرض أو عاهة، أو الشيخوخة وفي حال البطالة الخارجة عن إرادتهم. للعاجزين والمعوقين الحق في التعليم والتأهيل المهني. الواجبات المنصوص عليها في هذه المادة تقوم بتكلفتها هيئات ومؤسسات تنشئها وتدعمها الدولة. تعتبر المساعدة الخاصة حرة.

المادة 39

التنظيم النقابي حر. لا تخضع النقابات لأي إلزام آخر عدا تسجيلها لدى المكاتب الرسمية المحلية أو المركزية وفقاً للقانون. من شروط التسجيل بأن يكون النظام الأساسي الداخلي للنقابات مقام على أساس الديمقراطية. تتمتع النقابات المسجّلة بشخصية قانونية. يمكن لهذه النقابات الممثلة بهيئة موحدة وذلك حسب نسبة عدد أعضائها، بإبرام عقود عمل جماعية ذات مفعول إلزامي لجميع المنتسبين إلى الفئات المشار إليها في العقد.

المادة 40

يُمارَس حق الإضراب ضمن القوانين التي تنظمه.

المادة 41

تعتبر المبادرة الإقتصادية الخاصة حرة. لا يمكن ممارستها بما يتعارض مع المنفعة الإجتماعية أو بصورة تسيئ الى الأمن والحريّة والكرامة الإنسانية. يحدّد القانون البرامج والشروط المناسبة لتوجيه النشاطات الإقتصادية العامة والخاصة نحو تنسيق الأهداف الإجتماعية.

المادة 42

الملكية عامة او خاصة. تعود الخيرات الإقتصادية إلى الدولة أو المؤسسات أو الأفراد.
الملكية الخاصة معترف بها ومضمونة في القانون الذي يحدّد طرق إكتسابها والتمتع بها وحدودها، بهدف ضمان دورها الإقتصادي وجعلها في متناول الجميع.
يجوز نزع الملكية الخاصة لأسباب تتعلق بالمصلحة العامة في الأحوال المنصوص عليها في القانون، شرط التعويض عنها.
ينص القانون على القواعد والشروط الخاصة بالإرث الشرعي والموصى به، وبحقوق الدولة من الميراث.

المادة 43

يجوز للقانون، لأهداف ذات منفعة عامة، أن يخصص أصولاً وتحويلها إلى الدولة أو إلى مؤسسات عامة أو إلى جماعات عمالية أو مستفيدين، عن طريق نزع الملكية والتعويض، شركات محددة او فئات من الشركات ذات طابع المصلحة العامة والمتعلقة بخدمات عامة أساسية أو بمصادر الطاقة أو بأوضاع الإحتكار.

المادة 44

من أجل ضمان إستثمار عقلائي للأرض وإرساء علاقات إجتماعية منصفة، يفرض القانون قيوداً وواجبات على الملكية الخاصة للأرض، ويضع حدوداً لرقعتها وفقاً للأقاليم والمناطق الزراعية. يشجع القانون ويفرض إستصلاح الأراضي وتحويل الملكيات الواسعة الرقعة منها وإعادة تشكيل وحدات إنتاجية ويتولى مساعدة الملكيات الصغيرة والمتوسطة.
يتخذ القانون إجراءات لصالح المناطق الجبلية.

المادة 45

تقر الجمهورية بالدور الإقتصادي للتعاونيات ذات المنفعة المتبادلة الغير قائمة على المضاربة الخاصة. يشجع القانون نموها ويدعم طابعها وأهدافها بالوسائل الأنسب من خلال إجراءات المراقبة المناسبة.
يسهر القانون على رعاية العمل الحرفي ونموه.

المادة 46

من أجل تحسين الأوضاع الإقتصادية والإجتماعية للعمل وإنسجاماً مع متطلبات الإنتاج، تقر الجمهورية بحق العمال في المساهمة في إدارة الشركات، وذلك وفقاً للطرق والشروط المنصوص عليها في القوانين.

المادة 47

تشجع الجمهورية الإدخار وتصونه في جميع أشكاله، وتضبط التسليف وتقوم بتنسيقه وتراقب ممارسته.
تشجع توظيف الإدخار الشعبي في ملكية السكن والملكية الزراعية الصغيرة والإستثمار المباشر أو غير المباشر، في أسهم المجمعات الإنتاجية الكبرى في البلاد.

الباب الرابع

العلاقات السياسية

المادة 48

جميع المواطنين الراشدين، رجالاً ونساء هم بالناخبون. التصويت شخصي ومتساو، حرّ وسريّ، وممارسته واجب مدني. يحدّد القانون شروط حق التصويت وكيفية ممارسته للمواطنين المقيمين خارج البلاد ويضمن فعالية تلك الممارسة. لهذا الغرض أقيمت دائرة "المهجر" لانتخاب مجلسي البرلمان، حُصّص لها عددٌ من المقاعد يحدده القانون الدستوري طبقاً للشروط التي ينص عليها القانون. لا يمكن الحد من حق التصويت إلا عند فقدان الأهلية المدنية أو نتيجة حكم جنائي غير قابل للإلغاء أو في أحوال عدم الجدارة الأخلاقية التي يعنها القانون.

المادة 49

لجميع المواطنين حق الإلتحاق بالأحزاب بحرية من أجل الإسهام ديموقراطياً في تقرير السياسة الوطنية.

المادة 50

يمكن أن يرفع المواطنين بعريضة إلى البرلمان لطلب إتخاذ إجراءات تشريعية أو لعرض إحتياجات عامة.

المادة 51

يمكن لجميع المواطنين من الجنسين سواء بإشغال الوظائف العامة والمناصب المنتخبة وفقاً للشروط التي ينص عليها القانون. يجوز للقانون أن يمنح الإيطاليين غير المقيمين في الجمهورية نفس حقوق المواطنين الإيطاليين، لأجل السماح لهم بتولي الوظائف العامة والمناصب المنتخبة. لكل من يُدعى إلى تولي وظيفة عامة منتخبة حق التمتع بالوقت الضروري للنهوض بها مع الإحتفاظ بمكان عمله الاصلي.

المادة 52

الدفاع عن الوطن واجب مقدس على المواطن.
الخدمة العسكرية إلزامية ضمن الشروط والطرق المبينة في القانون. ولا تؤثر تأديتها على وضع عمل المواطن ولا على ممارسته لحقوقه السياسية.
يستند تنظيم القوات المسلحة الى الروح الديمقراطي للجمهورية.

المادة 53

كل مواطن ملزم بالمساهمة في الإنفاق العام بما يتناسب مع قدرته.
يستند النظام الضريبي الى معايير تصاعدية.

المادة 54

على جميع المواطنين واجب الوفاء للجمهورية وإحترام دستورها وقوانينها.
على المواطنين الذين تُسند إليهم وظائف عامة أن يقوموا بها بإنضباط وشرف، ويؤدوا اليمين في الأحوال التي يعينها القانون.

2 - الدخول

1. من هو الراعي الأجنبي؟

هو مواطن أجنبي من بلد ثالث أي من خارج بلاد الإتحاد الأوروبي ، أو شخص عديم الجنسية الذي لا تعترف به أي دولة كمواطن لها. جميع الشروط والأحكام القانونية حول كيفية الدخول والإقامة في إيطاليا متضمنة في قانون الهجرة (المرسوم التشريعي رقم 98/286 مع تعديلاته) المنفذ (بالقرار الرئاسي رقم 99/294 مع التعديلات التي تلت إصداره). لا تطبق الأحكام الواردة في قانون الهجرة على رعايا الدول الأعضاء في الإتحاد الأوروبي.

1-2 الحدود

2. ماذا يحدث على الحدود الإيطالية؟

تخضع الأجانب إلى عمليات تفتيش الجمارك ، تختم الشرطة الحدودية جوازات سفرهم وذلك بعد مرورهم من عملية التفتيش ، بوضع التاريخ ومكان الدخول.

3. من يمكن رفضه على الحدود؟

الأجانب الذين يحضرون الى الحدود بدون الوثائق المطلوبة للدخول الى إيطاليا يتعرضون الى الرفض او الإرجاع من قبل الشرطة. الأجانب الذين دخلوا إلى إيطاليا من دون الخضوع للرقابة الحدودية ، والذين يتم إيقافهم عند دخولهم أو فيما بعد ، أو الذين تم إدخالهم مؤقتاً الى إيطاليا بسبب الإغاثة هؤلاء أيضاً سيتم رفضهم ومرافقتهم الى الحدود ومن ثم تسفيرهم.

4. من هو الذي لا يمكن رفضه على الحدود؟

حتى لو لم يكن بحوزتهم الوثائق المطلوبة للدخول الى إيطاليا، لا يمكن رفض كل من :

- طالبي اللجوء السياسي من الأجانب.
- الأجانب الحاصلين على لجوء سياسي.
- القاصرين الذين لا يتجاوز عمرهم 18 عاماً ، بغض النظر عن الذين لهم الحق بالإلتحاق بذويهم أو الشخص المتبني.
- الأجانب الذين يتمتعون بحماية مؤقتة لأسباب إنسانية.
- النساء الحوامل

يجب على أي حال الأخذ بعين الاعتبار الظروف الشخصية لكل فرد على حدا عند الترحيل مثل حالات (نوي الإحتياجات الخاصة ، المسنين ، الأطفال القاصرين ، أحد الوالدين مع أطفال قاصرين ، أو ضحايا العنف النفسية الخطيرة ، ضحايا الإغتصاب الجنسي والعنف الجسدي).

2-2 تأشيرة الدخول "الفيزا"

5. ما هي تأشيرة الدخول "الفيزا" ؟

تأشيرة الدخول هي تصريح من القنصلية او الممثلة الدبلوماسية المعتمدة التي بدورها تسمح بدخول الأجنبي فقط إلى بلاد الشنغن أو الأراضي الإيطالية. توضع تأشيرة الدخول على جواز السفر أو على أي وثيقة سفر صالحة.

6. من الذي يحتاج الى تأشيرة الدخول؟

كل المواطنين الذين يعتبروا أجنب أو بالأحرى:

- الأجنب من خارج الإتحاد الأوروبي.
- عديمي الجنسية أو الذين ليس لديهم وطن.

7. من الذي لا يحتاج إلى تأشيرة الدخول؟

الأشخاص الذين لا يحتاجون إلى تأشيرة دخول إلى إيطاليا هم:

- مواطنو دول الإتحاد الأوروبي والمجموعة الاقتصادية الأوروبية: النمسا، بلجيكا، بلغاريا، قبرص، كرواتسيا ، الدنمارك، استونيا، فنلندا، فرنسا، ألمانيا، اليونان، إيرلندا، إسبانيا، إيطاليا، ليتوانيا، ليتوانيا، ليختنشتاين، لوكسمبورغ، مالطا، النرويج، هولندا، بولندا، جمهورية التشيك، البرتغال، المملكة المتحدة، رومانيا، سلوفاكيا، سلوفينيا، اسبانيا، السويد، وهنغاريا.
- مواطنو سان مارينو، المقام المقدس "الفاتيكان" وسويسرا.
- الأجنب المقيمين بصورة نظامية في إيطاليا والذين بحوزتهم جواز سفرهم مع تصريح إقامة صالح أو تصريح الإقامة الدائمة.
- الأجنب الحاصلين على تصريح إقامة دائمة صادرة عن دولة عضو في الإتحاد الأوروبي أو أفراد أسرهم الحائزين على تصريح إقامة سارية المفعول صادرة عن دولة عضو في الإتحاد الأوروبي.
- الأجنب الحاصلين على تصريح إقامة دراسية صادرة عن دولة عضو في الإتحاد الأوروبي (ما عدا المملكة البريطانية وإيرلندا والدنمارك) ، بسبب إتحاقهم وإنتقالهم إلى الجامعات أو مؤسسات التعليم العالي في إيطاليا لمتابعة دراستهم التي كانوا قد ابتدؤوها في دولة عضو في الإتحاد الأوروبي أو لإتمام تعليمهم ضمن برامج تكميلية .

لا تتطلب الرعايا الأجنب المقيمة في أحد الدول الشنغن الحصول على تأشيرة دخول إلى إيطاليا لمدة لا تتجاوز عن 90 يوماً ، شريطة أن لا تكون لأسباب عمل تابع أو مستقل أو للدراسة أو التدريب.

هذا وبدوره يعفى من تأشيرة الدخول إلى إيطاليا الرعايا الأجنب من خارج بلاد الإتحاد الأوروبي و الحاصلين على إقامات قصيرة ، التي تصل مدتها حتى 90 يوماً بغرض السياحة ، أو مهمة ، أو عمل حر ، أو دعوة ، أو منافسة رياضية، أو دراسة .

يمكن زيارة موقع وزارة الشؤون الخارجية <http://www.esteri.it/visti> للإطلاع على قائمة الدول المعفاة من الحصول على تأشيرة الدخول إلى إيطاليا.

تعتبر تأشيرة الدخول غير ضرورية في حال إقتناء إقامة سياحية لمدة تصل حتى 90 يوماً.

تنبيه: يجب على الأجنب الحاصلين على إقامات طويلة (لأكثر من 90 يوماً) الحصول دائماً على تأشيرة الدخول.

8. من الذي لا يستطيع الحصول على تأشيرة الدخول؟

قد يتم رفض تأشيرة الدخول لكل من:

- الأجنب الذين تم طردهم من إيطاليا (ما عدا أولئك الحاصلين على إذن للعودة أو الذين انقضت فترة حظر دخولهم) ، بالإضافة إلى الأجنب المطرودين من قبل دول الإتحاد الأوروبي.
- الأجنب الذين يشكلون خطراً على الأمن العام والسلامة في إيطاليا ، أو خطر على دول الإتحاد الأوروبي الأخرى حسب الإتفاقيات الدولية.
- الأجنب الصادر بحقهم عقوبات قانونية بعد الحكم عليهم حسب قانون الجرائم من المادة 380 الفقرة الأولى والثانية ، أو لكل من جرائم المخدرات ، والحرية الجنسية ، المساعدة على الهجرة الغير مشروعة ، أو إستغلال القاصرين في أنشطة غير مشروعة مثل الدعارة.

يمكن رفض تأشيرة دخول لم شمل الأسرة في حال كان الأجنبي يشكل خطراً حقيقياً على النظام العام أو أمن الدولة أو من إحدى الدول التي وقعت معها إيطاليا اتفاقيات لقمع الرقابة على الحدود الداخلية وحرية تنقل الأشخاص.
لا يتوجب ذكر سبب رفض التأشيرة (باستثناء تأشيرات العمل، وجمع شمل الأسرة، والعلاج الطبي أو الدراسة)، يجب إرسال الرفض إلى الشخص المعني في لغة يستطيع فهمها، أو إذا تعذر ذلك، يرسل الطلب في اللغة الإنجليزية، الفرنسية، الإسبانية أو العربية.

9. ما الذي يمكن عمله في حال رفض تأشيرة الدخول إلى إيطاليا؟

يمكن الطعن وتقديم عملية استئناف إلى المحكمة الإدارية الإقليمية (القار) في مقاطعة لاتسيو خلال 60 يوماً من التبليغ الرسمي للرفض. أما في حال رفض تأشيرة دخول (لم شمل العائلة) عندها يقدم الطعن لدى المحاكم العادية من دون حدود زمنية مسبقة.

10. ماهي الأسباب التي أستطيع من خلالها تقديم تأشيرة دخول؟

أوضح **المرسوم المشترك الصادر عن الوزارات بتاريخ 11 أيار - مايو 2011** أنواع التأشيرات المختلفة، وكذلك متطلبات وشروط الحصول عليها.

هنالك 21 نوع من تأشيرات الدخول لأسباب مختلفة وهي: التبرني، والأعمال التجارية والطبية والدبلوماسية، أسباب عائلية، والمباريات الرياضية، دعوة عمل (عمل مستقل، موسمي أو تابع)، مهمة، أسباب دينية، الدخول مرة أخرى والإقامة المختارة، الدراسة، الترانزيت والنقل والسياحة والعمل التطوعي.

11. ماذا يجب ان أقدم من أوراق ثبوتية للحصول على تأشيرة الدخول "الفيزا"؟

يجب أن تقدم طلباً إلى السفارة أو القنصلية الإيطالية في بلدك الأصلي، في الطلب يتم تسجيل كل من:

- معلوماتك الشخصية (الإسم، واسم العائلة، تاريخ الميلاد، الإقامة، الجنسية) ومعلومات عن عائلتك.
- معلومات عن جواز السفر أو وثيقة سفر أخرى صالحة.
- أسباب السفر.
- طريقة السفر.
- أين ستكون إقامتك؟
- الحالة الاقتصادية خلال السفر والإقامة.

الوثائق اللازمة المطلوب تقديمها مع طلب لكل نوع من أنواع تأشيرة الدخول متاحة على موقع وزارة الشؤون الخارجية www.esteri.it/visti الذي يحتوي على نموذج الطلب أيضاً.

تحذير: إذا صرحت بمعلومات كاذبة أو في حال قدمت وثائق مزورة، ستتعرض للعقاب القانوني وسيتم رفض طلبك.

12. ما هي المدة المطلوبة للحصول على تأشيرة الدخول "الفيزا"؟
يمكن الحصول على قبول أو رفض تأشيرة الدخول خلال 90 يوماً من تاريخ تقديم الطلب ، بينما تأشيرة الدخول لأسباب عمل تابع تحتاح إلى 30 يوماً ، وإلى 120 يوماً بالنسبة للعمل المستقل.

13. متى تلزم تأشيرة الدخول مرة ثانية؟
يمكن الحصول على تأشيرة الدخول مرة ثانية من الممثل الدبلوماسي أو القنصلية الايطالية في بلدك الأصلي ، تأشيرة الدخول مرة ثانية تسمح لك الرجوع في كل من الحالات التالية:

- عندما يكون لديك تصريح إقامة لمدة طويلة سنة أو سنتين (أي أكثر من 90 يوماً)، والتي انتهت صلاحيتها لمدة لا تتجاوز أكثر من 60 يوماً ، في حالات معينة صحية خطيرة تخص الراعي الأجنبي أو زوجته أو أقاربه من الدرجة الأولى – على شرط أن لا تتجاوز المدة 6 أشهر من تاريخ صلاحية إنتهاء الإقامة.
- عندما تفقد الإقامة، بسبب ضياعها او سرقتها، بشرط تقديم نسخة عن بلاغ السرقة او الضياع.

14. ماذا يجب أن يكون بحوزتي للحصول على تأشيرة دخول لأسباب سياحية؟

تسمح التأشيرة السياحية إلى الرعايا الأجانب الراغبين بالسياحة والسفر بالدخول إلى إيطاليا وبلدان أخرى أوروبية في منطقة شنغن لمدة (90 يوماً كحد أقصى).

متطلبات وشروط الحصول على التأشيرة السياحية هي:

- وثائق تثبت إمتلاك موارد مالية مثل (بطاقة إئتمان مصرفية، بوليصة تأمين، الخ).
- تذكرة سفر ذهاباً وإياباً أو حجز مبدئي للرحلة.
- مستند يدل على إمكانية الإقامة (حجز فندقي، أو تصريح ضيافة، الخ).
- التأمين الصحي.

15. ماذا يجب أن يكون بحوزتي للحصول على تأشيرة دخول لأسباب دراسية؟

متطلبات وشروط الحصول على التأشيرة الدراسية هي:

■ المستندات الموثقة من الروافد العليا لأنشطة البحوث الدراسية، أو التدريب المهني الممولة من قبل الحكومة الإيطالية لمتابعة النشاط العلمي.

■ الضمانات المالية الكافية لسبل العيش ، التي يجب أن تكون 442,30 يورو كحد أدنى شهرياً (أي ما يعادل 5,750.00 يورو سنوياً) وذلك عن كل شهر من العام الجامعي. يجب توافر هذه الوسائل في إيطاليا من خلال تقديم الضمانات الشخصية أو المالية التي تقوم بها المؤسسات الإيطالية أو الأجنبية ، بالإضافة إلى منظمات الإئتمان (لا يمكن إثباتها بواسطة كفالة مصرفية أو ضمان بنكي)

■ بوليصة التأمين للحصول على الرعاية الطبية والعلاج بالمستشفيات، خصوصاً إذا لم يكن لك الحق في الرعاية الصحية في إيطاليا بحكم الاتفاقيات السارية مع بلدك الأم.

■ توافر الإقامة: حجز الفندق أو تصريح إستضافة مقدم من قبل مواطن إيطالي أو أجنبي مقيم بصفة قانونية في إيطاليا.

بالنسبة لتأشيرة دخول للمشاركة في أنشطة الدراسة أو التدريب المهني في مجال الطب والصحة ، قبل كل شيء يجب التعرف على المؤهل العملي من قبل وزارة الصحة ، ومن ثم توفر جميع المتطلبات التي تخص هذا المجال.

في حال عدم توافر جميع الشروط لتنفيذ الأنشطة الصحية يتننى على المدير القانوني للمستشفى بكتابة بيان محدد لتقديمه للبعثة الدبلوماسية أو القنصلية.

16. من يحق له الحصول على تأشيرة الدخول لأسباب دراسية؟

يتم إصدار تأشيرة الدخول لأسباب دراسية لمدة طويلة محددة للطالب الأجنبي الذي يريد الالتحاق ومتابعة الدراسة في الجامعات الإيطالية. تمنح التأشيرة الدراسية القصيرة أو الطويلة المدة أيضاً لصالح الأجانب:

- تأشيرة طالب يسمح بدخول إيطاليا لغرض إقامة طويلة الأجل، ولكن لمدة محددة للأجانب الراغبين في أخذ دورات الكلية.
- تأشيرة للدراسة، طويلة أو قصيرة، يجب أيضاً أن تمنح لصالح الطلاب الأجانب:
- البالغين السن القانوني والراغبين في متابعة دورات التعليم العالي والحاصلين على شهادات دراسية موثقة في بلدهم الأم.
- الطلاب القاصرين تحت السن القانوني المسموح لهم بحضور المقررات الدراسية في المدارس الثانوية والتعليم التقني العالي.
- القاصرين من الطلاب شرط أن يكونوا فوق سن ال 14 ، الراغبين في المشاركة في برامج التبادل والمبادرات الثقافية الحاصلين على إذن مسبق من وزارة الشؤون الخارجية و وزارة التربية والتعليم ، جامعة البحوث (من قبل وزارة التراث والثقافة).
- الأجانب المدعوون للمشاركة في الأنشطة في إطار برامج المساعدة والتعاون مع الحكومة الإيطالية.
- الأجانب الراغبين بالدخول إلى إيطاليا للمشاركة في البحوث المتقدمة أو التعليم العالي، أو تعليم ثقافي عالي غير مدرج ضمن الفئات حسب المادة رقم 27 فقرة 98/286 .
- الطلاب البالغين السن القانونية المؤهلين لحضور دورات للتدريب المهني حسب الإطار السنوي المحدد من قبل وزارة العمل والسياسة الاجتماعية.

17. اين أستطيع طلب تأشيرة الدخول "الفيزا"؟

يقدم الطلب شخصياً إلى الهيئة الدبلوماسية القنصلية المختصة في بلدك الأصلي أو في مكان إقامتك. في هذه الحالة، يجب إثبات الإقامة في البلد الذي يقدم فيه الطلب.

18. كيف أستطيع الإقامة في إيطاليا بشكل نظامي من خلال تأشيرة دخول لأسباب دراسية؟

- تأشيرة الدخول الدراسية على نوعان:
- تأشيرة الدخول شـنـغـن، لفترة قصيرة التي لا تتجاوز ال 90 يوماً لفصل دراسي واحد ، في هذه الحالة يجب إبلاغ وصولك إلى البلد الى سلطات الحدود أو مركز شرطة المنطقة التي توجد فيها وذلك خلال 8 أيام من تاريخ دخولك الى إيطاليا.
 - تأشيرة دخول وطنية لفترة طويلة تتجاوز ال 90 يوماً ولكن لفترة محددة ، في هذه الحالة يجب ان تطلب تصريح الإقامة الدراسية من مركز الشرطة المعني وذلك في غضون 8 أيام من تاريخ دخولك الى إيطاليا.

19. كيف أستطيع التسجيل في الجامعة الإيطالية بعد أن وجدت الفرع الذي أـرغب بدراسته؟

تخصص كل جامعة أو معهد للتعليم العالي في إيطاليا في مجال الفن والموسيقى والرقص سنوياً عدداً من المقاعد لكل دورة تدريبية للطلاب الأجانب المقيمين في الخارج. لمعرفة عدد المقاعد المخصصة للعام الدراسي للطلاب الأجانب قم بزيارة الموقع <http://www.studiare-in-italia.it/studentistranieri>

بعد إختيار الفرع المطلوب من قبل الطالب يتم إرسال الطلب ضمن الوقت المحدد من أجل التسجيل المبدي في الجامعة الإيطالية المختارة والذي يسلم إلى البعثة الدبلوماسية أو القنصلية الإيطالية في بلدك الأم.

يجب تقديم الطلب الأصلي مع نسختين عن الإستمارة "A" المتوفرة على موقع وزارة التربية والتعليم ، بالإضافة إلى إرفاق وثائق أخرى مشار إليها في الطلب نفسه ، والتي يجب أن تترجم قانونياً إلى اللغة الإيطالية.

تعمل البعثة الدبلوماسية على مساعدة الطالب بالحصول على تأشيرة الدخول قبل الإلتحاق بالجامعة ، وذلك للسماح للطلاب بحضور امتحان القبول والتسجيل في الجامعة.

إذا كنت غير معفى بالفعل في حال الحصول على الشهادة المناسبة ، عندها يخضع الطالب لفحص في اللغة الإيطالية الذي يعقد في مقر الجامعة المختارة ، وذلك وفقاً لجدول ينشر على موقع وزارة التربية والتعليم.

20. لدي تصريح إقامة لأسباب دراسية في بلد آخر من دول الإتحاد الأوروبي. هل يجب علي أن أطلب تأشيرة دخول لمتابعة دراستي في إيطاليا أو للمشاركة في دورة مرتبطة بدراستي؟

لا، ما دام لديك متطلبات القانون الإيطالي، والتي يشترك فيها البلد الأوروبي في برامج التبادل الجماعي أو الثنائي مع البلد الأصلي أو أن يكون مسموح لك الإقامة في بلد آخر من الإتحاد الأوروبي لسنتين على الأقل، وترفق مع طلب الإقامة الوثائق من الهيئات الدراسية في البلد الأوروبي الذي درست فيه، حيث تشير هذه الوثائق بأن برنامج الدراسة في إيطاليا يعتبر تكميلي للذي درسته حتى الآن. إذا كان البقاء للدراسة في إيطاليا لفترة أطول من ثلاثة أشهر على أي حال ، هنا يجب التقدم بطلب الحصول على تصريح الإقامة.

21. هل أستطيع الحصول على تأشيرة الدخول الدراسية بدون معرفتي للغة الإيطالية؟

لا، ولكن مطلوب معرفة بدائية للغة الإيطالية، ويتم التأكد منها في مقر الجامعة حسب الجدول المعمم على موقع وزارة التربية والتعليم. لا تشترط معرفة اللغة الإيطالية في حال الدراسة بلغة أجنبية أخرى ، في هذه الحالة يمكن أن توفر الجامعات الفردية المعرفة اللازمة من أجل إستقلالية الطالب بمتابعة أموره وبالتالي حوزته على شهادة محددة في اللغة. لا يتم إجراء إختبارات إضافية في حال عدم تجاوز الإختبار في اللغة الإيطالية.

22. ماذا يجب ان يكون بحوزتي للحصول على تأشيرة دخول للعلاج الطبي؟

تسمح تأشيرة الدخول للعلاج الطبي ببقاء الراعي الأجنبي لفترة قصيرة أو طويلة المحددة المدة ، الذي يكون بحاجة إلى علاج طبي في المشافي الإيطالية.

يجب أن يكون بحوزة المواطن الأجنبي الراغب بالحصول على تأشيرة دخول لتلقي العلاج الطبي ما يلي:

- ملف طبي يشمل:
- التقارير الطبية الصادرة عن البلد الأصلي والتي تدل فعلياً على المرض.
- قرار قبول العلاج في المرافق الصحية الإيطالية العامة أو الخاصة (الجهات الخاصة يجب أن تكون معتمدة من قبل الصحة الوطنية) يجب أن يوضح القرار نوع العلاج ، وتاريخ البدء والمدة الزمنية مع التكلفة التقديرية.
- بيان عن المشفى يؤكد دفعة مقدمة عن التكلفة الإجمالية (لا يقل عن 30 %).
- وثائق تثبت توافر الموارد الكافية في إيطاليا لدفع الرصيد المتبقي من تكاليف الرعاية الصحية، بالإضافة إلى تكاليف السكن ووجبات الطعام خارج المركز الطبي، ومن ثم عودة المريض ومرافقه. يمكن أيضاً إصدار تأشيرة دخول لمرافق المريض الذي يجب عليه الحصول على تأمين صحي مع تغطية الحد الأدنى بما يعادل 30 ألف يورو.
- بالنسبة للعلاج الطبي المقدم من قبل برامج المساعدة الإنسانية في الأقاليم المختلفة ، يتم إصدار تأشيرة الدخول للشخص المعني والمسجل لدى السلطات الإقليمية المختصة ، بموجب قرار خاص لتخصيص أموال لبرامج الرعاية الاجتماعية والتغطية المالية لهذا الفرد.

23. ماذا يجب ان يكون بحوزتي للحصول على تأشيرة دخول لاسباب دينية؟

يستطيعون الحصول على هذا النوع من تأشيرة الدخول رجال الدين الذين يشاركون في أداء الشعائر الدينية والكنائسية. متطلبات الحصول على تأشيرة الدخول هي:

- وثائق تثبت المنزلة الدينية.
 - ضمانات موثقة عن شكل التظاهرة الدينية التي يريدون الإشتراك بها.
 - تذكرة السفر.
 - مقدره مالية او تصريح من الهيئة نفسها إذا كانت تكاليف الإقامة على عاتق هيئة دينية.
 - تأمين صحي مع تغطية الحد الأدنى البالغ 30 ألف يورو لتغطية تكاليف العلاج في المستشفى في حالات الطوارئ وتكاليف العودة إلى الوطن في نهاية المطاف
- في حالة دعوة من قبل جمعية دينية يتم إصدار التأشيرة فقط بعد تحقق وزارة الداخلية من طبيعة العبادة وفقاً للنظام الأساسي للقانون الإيطالي
- ، في الواقع تعمل في إيطاليا وليس بسبب الاعترافات التي أبرمت اتفاقات مع الدولة الإيطالية أو إلى كيانات للعبادة معترف بها قانوناً، وسوف يتم إصدار التأشيرة فقط بعد التحقق من قبل وزارة الداخلية من طبيعة العبادة والكيان وفقاً لنظامها الأساسي لمبادئ الإيطالية.

24. ماذا يجب أن يكون بحوزتي للحصول على تأشيرة دخول عمل؟

هذا يعتمد على نوع العمل. في إيطاليا علاقة العمل على نوعين:

- العمل التابع لوقت محدد، غير محدد او موسمي .
- العمل المستقل

(لمزيد من التفاصيل راجع تفاصيل هذا الفصل)

25. ماهي الشروط اللازمة للحصول على تأشيرة دخول للإلتحاق العائلي مع الزوج في الخارج؟

من الضروري أن يقدم الزوج المقيم في إيطاليا بطلب الحصول على وثيقة اللامانع لتأشيرة الدخول لدى مركز الهجرة الوحيد ، وذلك بإتباع الإجراءات المناسبة المتوفرة على موقع [وزارة الداخلية](#) ، بالإضافة إلى توفر المعلومات الواردة المتعلقة في الوثائق والمستندات المطلوبة للحصول على لم الشمل ، كل هذا موجود في تعليمات النموذج (S).

بعد إستلام مركز الهجرة الوحيد للطلب تستدعي مقدم الطلب والحضور من أجل المصادقة على الوثائق المتعلقة بتوافر السكن والدخل الحد الأدنى المطلوب.

- سكن لائق صالح للسكن ومجهز حسب متطلبات الصرف الصحي ، والذي يتم التأكد من شروطه عن طريق مكاتب البلدية المختصة. لا يمكن القبول بالتصريح الخطي من قبل الشخص المعني وإنما عليه طلب هذه الوثيقة (الأصلية مع النسخة) من الإدارة الفنية للبلدية المسؤولة للحصول على الإقامة.
- إذا كان مقدم الطلب ضيف عند العائلة يجب على صاحب الشقة إضافة (النموذج S2) ، بالإضافة إلى ذلك يجب على مقدم الطلب أيضاً تقديم نسخة من عقد الإيجار الهجرة / قرض / ملكية عقار لا تقل فترتها عن ستة أشهر.

■ دخل سنوي من مصادر مشروعة لا يقل قيمته عن قيمة الشيك الإجتماعي المعدل بنسبة النصف لكل فرد من أفراد الأسرة المراد إضافته إلى العائلة.

بالنسبة للإلتحاق العائلي بالنسبة للزوج يجب إثبات دخل سنوي بما لا يقل عن 8,624.85 €.

كما يمكن الوصول إلى عتبة الحد الأدنى للدخل مع الأخذ في الاعتبار إجمالي الدخل السنوي للأفراد الأسرة الآخرين المقيمين مع مقدم الطلب.

ملاحظة: يطرأ تغيير على معدلات حساب الدخل في كل سنة.

يتم زيادة شرط الدخل طبعاً مع عدد أفراد الأسرة. على وجه الخصوص، فإن قيمة الشيك الإجتماعي تزيد بنسبة النصف لكل فرد من أفراد الأسرة المراد لم شمله. على سبيل المثال من أجل لم شمل الزوج مع طفل عمره أكثر من 14 سنة يجب الوصول إلى القيمة 11.637.86 يورو أي بمعنى آخر (5.818.93 + 2.909.46 + 2.909.46) يورو وفقاً لحسابات عام 2014. لجمع شمل اثنين أو أكثر من الأطفال الذين تقل أعمارهم عن 14 سنة، أو اثنين أو أكثر من أفراد العائلة الحاصلين على الحماية الشخصية سيتم اعتماد دخل واحد فقط بشرط أن لا يقل قيمته عن ضعف قيمة الشيك الإجتماعي السنوي.

يشار هنا إلى الوثائق المطلوب تقديمها للتصريح بتوافر الدخل المطلوب وذلك حسب التعليمات المرفقة مع الطلبات. على سبيل المثال:

- يجب على **العمال الإعتياديين** تقديم تصريح الضرائب السنوي الأخير، ومستند آخر راتب، بالإضافة إلى تصريح خطي من قبل صاحب العمل (نموذج S3) والذي يوضح فيه إستمرارية العمل التي بدأ به العامل على الأقل منذ سنة، والذي لم يحصل بعد على تصريح الضرائب في هذه الحالة يتم الإشارة على الدخل المفترض السنوي للعامل.
- يجب على **العمال المنزليين (الخدم)** تقديم تصريح الضرائب السنوي الأخير وإن تعذر ذلك، يجب تقديم عقد العمل المسجل لدى INPS، مع فواتير الضرائب المسددة INPS عن الأشهر السابقة وذلك من ابتداءً من تاريخ بداية عقد العمل، بالإضافة إلى تصريح خطي من قبل صاحب العمل والذي يوضح فيه استمرارية العمل.
- يجب على **العمال المستقلين** تقديم الطلب الوحيد مع وصل التقديم (في حال تم إطلاق المشروع الخاص على الأقل أكثر من سنة واحدة) أو التقرير الحسابي المعمول من قبل المحاسب التجاري لطول فترة العملة العمل بأكمله (في حال تم إطلاق المشروع الخاص أقل من سنة واحدة).

ملاحظة: وثيقة اللامانع غير مطلوبة من الرعايا الأجانب التي تربطهم صلة قرابة مع مواطنين إيطاليين، أو من مواطني الإتحاد الأوروبي، أو من دولة تشكل جزء من **المنطقة الاقتصادية الأوروبية** مثل (أيسلندا وليختنشتاين والنرويج). إذا كان مقدم الطلب **لاجئاً سياسياً** لا يطلب منه إثبات بيان دخل سنوي أو عقد سكن.

26. إلى من يستطيع الأجنبي المقيم نظامياً في إيطاليا تقديم طلب تأشيرة دخول خاصة بأفراد عائلته؟

- إلى الزوج أو الزوجة الغير منفصلين والذين لا يقل أعمارهما عن 18 سنة.
- إلى الأولاد القاصرين المولودين من والدين غير متزوجين قانونياً، شرط أن يسمح الزوج الآخر على ذلك إن كان حياً، في هذه الحالة يجب على الولد القاصر أن لا يتجاوز سن 18 عاماً عند لحظة تقديم الطلب من قبل أحد والديه.
- إلى الأولاد فوق سن 18 عاماً والغير قادرين على تحمل مسؤولية أنفسهم بسبب حالتهم الصحية التي تعيقهم عن ذلك.
- إلى الوالدين الذين ليس لديهم أي أولاد آخرين في البلد الأم، أو إلى الوالدين البالغين فوق سن 65 عاماً في حال عدم قدرة أولادهم الآخرين على إعالتهم أو لاسباب صحية خطيرة موثقة.

غير مسموح بالإلتحاق العائلي إذا كان مقدم الطلب متزوج فعلياً بزوجة مقيم في إيطاليا. يسمح بالإلتحاق العائلي إلى والد الطفل القاصر المقيم مع والده الآخر نظامياً في إيطاليا، وبالتالي يمكن تقديم طلب الإلتحاق من قبل الوالد الآخر نيابة عن الطفل شرط استوفاء متطلبات الدخل والسكن من قبل الوالد الآخر.

27. كم يتطلب من الوقت للحصول على وثيقة اللامانع الخاصة بالإلتحاق العائلي؟

تسلم عادة وثيقة اللامانع الخاصة بالإلتحاق العائلي خلال 180 يوم من تاريخ تقديم الطلب. يتم إرسال وثيقة اللامانع إلكترونياً إلى مكاتب القنصلية بغرض إصدار تأشيرة الدخول الخاصة بالإلتحاق العائلي وذلك خلال 6 أشهر من تاريخ إصدارها.

28. التي هي المستندات المطلوبة للحصول على تأشيرة دخول لأسباب عائلية؟

يجب على الراعي الأجنبي المقيم في خارج إيطاليا بمجرد حصوله على وثيقة اللامانع بتقديم طلب الحصول على الفيزا إلى السلطات الدبلوماسية أو القنصلية التابعة لبلده الأصلي وذلك خلال 6 أشهر من تاريخ صدور الوثيقة ، مع الطلب يجب إرفاق كلاً مما يلي:

- وثيقة اللامانع.
- جواز سفر ساري المفعول مع فترة صلاحية تزيد ثلاثة أشهر على الأقل من تاريخ إنتهاء صلاحية الفيزا.
- مستندات الحالة المدنية التي تبين العلاقة الأسرية ، بالإضافة إلى الوثائق الإدارية للحالة العائلية، الحالة الصحية أو الوضع الإقتصادي الغير الكافي للعائلة.
- في حال وجود شكوك في صحة الوثائق المقدمة من قبل صاحب العلاقة تقوم البعثة الدبلوماسية أو القنصلية بإصدار تقرير لفحص الحمض النووي على حساب الأطراف المعنية بالإضافة إلى التحقق من صحة المستندات التي تجدها ضرورية.
- يجب على السلطة القنصلية ترجمة وتصديق الوثائق المقدمة.
- التصديق غير مطلوب إذا كانت هناك إتفاقات ثنائية أو دولية مع إيطاليا بشأن إلغاء التصديق على الوثائق العامة الأجنبية (اتفاقية لاهاي لعام 1967 "أبوستيل").

يتم إصدار أو رفض التأشيرة خلال 30 يوم من تاريخ طلب الحصول عليها.

إذا كان مقدم الطلب لاجئاً سياسياً لا يمكن تفسير رفض طلب التأشيرة فقط بسبب عدم وجود وثائق تثبت وجود روابط عائلية (ربما بسبب عدم حوزة العائلة على بعض المتطلبات).

29. ما هي تأشيرة دخول لفرد من أفراد الأسرة التالية؟ كيف يتم الحصول عليها؟

أنت تأشيرة الدخول لأحد أفراد الأسرة التالية لتعزيز تماسك الأسرة، من خلال إمكانية فرد من أفراد عائلة الراعي الأجنبي والحاصل على فيزا عمل بموجب عقد لمدة لا تقل عن سنة واحدة، أو عمل مستقل غير موسمي ، أو للدراسة أو لأسباب دينية، بدخول إيطاليا مباشرة مع الزوج.

يمكن دخول فرد من أفراد الأسرة فقط الممكن لم شمله (انظر أعلاه) والمستوفي المتطلبات المشار إليها أعلاه حول توفر السكن والدخل. إصدار نوع تأشيرة الدخول هذه مشابه لإجراء إصدار تأشيرة الدخول الخاصة بالإلتحاق العائلي.

يرسل الطلب إلكترونياً إلى مكتب الهجرة بواسطة (النموذج T) على الموقع التالي. <https://nullaostalavoro.interno.it>

في هذه الحالة يجوز لمقدم الطلب الموجود في الخارج الإستعانة بموكل خاص بغرض تقديم الطلب والوثائق الخاصة. يجب تقديم إلى مكتب الهجرة الوحيد بالإضافة إلى الوثائق المرفقة الخاصة بالإلتحاق العائلي ما يلي:

- نسخة عن مستند شخصي للموكل.
- توكيل لصالح المواطن الإيطالي أو الراعي الأجنبي المقيم بصفة قانونية في إيطاليا بتقديم طلب الحصول على تأشيرة الدخول التابعة لأحد أفراد الأسرة والذي حصل بالفعل على تأشيرة دخول مترجمة ومصدقة من القنصلية الدبلوماسية الإيطالية في الخارج.

3- الإقامة

1.3 تصريح الإقامة

30. ما هو تصريح الإقامة؟

هو تصريح صادر عن رئيس مركز الشرطة الرئيسي في منطقتك ، والذي يسمح لك بالإقامة في الدولة الإيطالية. وقد يكون لفترات مختلفة.

31. اين ومتى تستطيع أن أطلبه؟

يجب طلب تصريح الإقامة خلال ثمانية أيام عمل من تاريخ دخولك الى إيطاليا بإعتباره أمراً إجبارياً ، لا يسمح التأخير في التقديم عليه إلا في الحالات القسرية.

(تستثنى حالات الدخول إلى إيطاليا بسبب الزيارة أو العمل الحر أو السياحة أو الدراسة لمدة لا تزيد عن 3 أشهر، في هذه الحالة يكفي إبلاغ مركز الشرطة عن مكان تواجدك)

على الراعي الأجنبي القادم من أي بلد خارج عن نطاق إتفاقية شنغن الالتزام بتقديم تصريح مكان الإقامة عند ختم وثيقة سفره بالختام الموحد لدول الشنغن ، وذلك لحظة إمتثاله لدى مراكز مراقبة المعابر الحدودية.

يجب على الراعي الأجنبي القادم من الدول التي تطبق فيها إتفاقية شنغن تقديم تصريح بمكان الإقامة ، وذلك خلال 8 أيام من تاريخ دخوله لدى أقرب مركز الشرطة لمكان تواجده.

بالنسبة للحجوزات الفندقية يجب تقديم نسخة عن الحجز الرسمية.

يتم تسليم نسخة عن تصريح إقامة السكن إلى الراعي الأجنبي ، والذي يتوجب عليه إبرازها في حال طلبها من قبل ضباط وأفراد الأمن العام.

تقدم طلبات الحصول على تصريح الإقامة من قبل الشخص المعني عن طريق مكاتب البريد ، وذلك بإرسال الطلب الخاص المتوفر في جميع مكاتب البريد والنقابات والبلديات.

أنواع وأسباب تصاريح الإقامة:

- إنتظار فرصة عمل.

- إنتظار إستعادة الجنسية.

- اللجوء السياسي (التجديد).

- تحويل الإقامة.

- عائلية.

- العمل المستقل.

- العمل الإعتيادي.

- العمل في الحالات الخاصة.

- العمل الموسمي.

- البعثة.

- أسباب دينية.

- إقامة مختارة.

- لجوء عديمي الجنسية (التجديد).

- تصريح الدراسة (طويل المدة).

- التدريب المهني.

- البطاقة الزرقاء.

يجب تقديم طلب إصدار تصريح الإقامة إلى مركز الشرطة مباشرة في حالات:

- حق اللجوء السياسي.
- العلاج الطبي.
- المسابقات الرياضية.
- العدالة.
- تكامل القاصرين.
- دعوة.
- السن القاصر.
- عائلية (في حالة لا يمكن طرد الأجنبي عملاً بالمادة 19)
- إنسانية.
- لجوء عديمي الجنسية.
- عطلة العمل، وفي جميع الحالات الأخرى التي لم تذكر سابقاً.

يمكن طلب كل من (الإقامة الدائمة ، والإقامة الدائمة لأفراد عائلات مواطني الإتحاد الأوروبي) سواء لدى مكاتب البريد (وذلك بإرسال الطلب الخاص بها) أو لدى مركز الشرطة.
بعد إتمام الطلبات الخاصة بتصريح الإقامة من قبل المواطن الأجنبي يجب أن تسلّم إلى مكتب البريد في ظرف مفتوح مع المستندات المرفقة حسب نوع كل إقامة.

كبدل لإتمام الطلبات ، بإمكان المواطن الأجنبي الذهاب إلى البلدية أو إلى مركز خدمات إلكترونية (النسخة الورقية المعبئة إلكترونياً يجب تسليمها على أي حال إلى مكتب البريد).
يجب على الراعي الأجنبي من خارج الإتحاد الأوروبي الذهاب إلى مكتب الهجرة الخاص بالمحافظة في حال طلبه لأول تصريح إقامة إما بسبب العمل أو للإلتحاق العائلي. يسلم مكتب الهجرة بدوره الطلب في ظرف مفتوح إلى مكتب البريد.
يقدم طلب تحويل تصريح الإقامة الدراسية إلى إقامة عمل لدى مكتب الهجرة الوحيد ، أما تحويل تصريح الإقامة من عمل موسمي إلى عمل إعتيادي غير وارد.

32. ما هي الوثائق التي يجب أن أقدمها من أجل الحصول على تصريح إقامة؟

للحصول على تصريح أو تجديد الإقامة يجب تقديم ما يلي:

- نموذج الطلب.
- جواز سفر أو وثيقة سفر أخرى سارية المفعول مع تأشيرة الدخول، إذا لزم الأمر.
- نسخة عن جواز أو وثيقة السفر المملوكة.
- 4 صور شمسية متطابقة وحديثة.
- إيصال نقدي بقيمة 16 €.
- الوثائق المطلوبة الخاصة بنوع تصريح الإقامة.
- رسوم تصريح الإقامة والتي تتراوح بين 80 € و 200 € حسب نوع الإقامة.
- إيصال بقيمة 27,50 € ، تكلفة الإقامة الإلكترونية.
- تقوم الشرطة بحفظ نسخة لديها عن جميع الوثائق. أما النسخة الأخرى يتم تسليمها باليد إليك والتي عليها ختم المكتب ، توقيع الموظف، تاريخ تقديم الطلب ، وتاريخ سحب تصريح الإقامة.

ملاحظة: يتم تسليم الراعي الأجنبي لحظة إرساله الطلب لدى مكتب البريد إشعاراً يبين فيه الموعد والتاريخ للذهاب إلى مركز الشرطة لإحضار الصور الشخصية ، ومن أجل أخذ البصمات.

33. كم يكلف تقديم طلب تصريح الإقامة؟

تكاليف الحصول على تصريح إقامة هي:

- رسوم طلب التقديم بقيمة 16 €
- 30 € أجور مكتب البريد لإرسال الطلب المؤمن.
- 27.50 يورو ، رسوم إصدار الإقامة بالشكل الإلكتروني تدفع في مكتب البريد.
- رسوم تصريح الإقامة التي تتراوح من 80 إلى 200 € حسب نوعها (انظر الجدول).

تدفع التكاليف مرة أخرى في حال ضياع أو فقدان تصريح الإقامة.
ومع ذلك ، بما أن رسوم الإقامة تتناسب مع فترة صلاحية الإقامة ، ففي حالة الضياع أو التلف يتم دفع رسوم الإقامة الجديدة وفقاً للفترة المتبقية من صلاحية الإقامة الضائعة.
في حال رفض تصريح الإقامة لا يحق استرداد أي من المبالغ المدفوعة في حال رفض تصريح الإقامة.
يحق استرداد تكلفة الإقامة الإلكترونية فقط (27.50 يورو) وذلك بعد التقدم بطلب إلى وزارة الاقتصاد والمال.

ملاحظة: يعفى من رسوم الإقامة كل من:

- الأطفال أقل من 18 سنة
- الأطفال القاصرين بما في ذلك الزوج والمولودين من غير زواج قانوني.
- لحاملي إقامة الرعاية الطبية أي بالأحرى الذين يأتون إلى إيطاليا لتلقي العلاج الطبي.
- طالبي اللجوء السياسي أو الحماية الشخصية أو الإنسانية بما في ذلك التجديد.
- مقدمي تحويل إقاماتهم سارية المفعول.
- مقدمي تحديث إقاماتهم.
- أفراد عائلات مواطني الإتحاد الأوروبي المقيمين حسب المرسوم التشريعي رقم 30 / 2007.

34. ما هي مدة تصريح الإقامة؟

- مدة تصريح الإقامة الصادرة هي نفس مدة تأشيرة الدخول ، أو بالأحرى:
- العمل الإعتيادي يعقد دائم : الحد الأقصى سنتان.
- العمل الإعتيادي يعقد محدد المدة: هي نفس مدة علاقة العمل أو على الأكثر لسنة واحدة.
- العمل المستقل: الحد الأقصى سنتان.
- العمل الموسمي: الحد الأقصى 9 أشهر (بغض النظر عن طبيعة العمل).
- إنتظار فرصة عمل: سنة واحدة على الأقل، أو لكامل فترة الضرائب التي دفعها العامل الأجنبي إذا كانت أكثر من سنة (حسب القانون رقم 2012/92).
- الدراسة والتدريب: مدة أقصاها سنة واحدة.
- العائلية: نفس مدة إقامة صاحب الإلتحاق العائلي ، أو على الأقل لمدة سنتين.
- العمل التطوعي: عادة سنة واحدة أو بحد أقصى 18 شهراً.
- البحث العلمي: نفس مدة برامج البحوث (المرسوم التشريعي رقم 2008/17).
- الإقامة المختارة: مدة أقصاها سنتان.

ملاحظة: عدل القانون رقم 128 الصادر بتاريخ 28 تشرين الثاني - نوفمبر 2013 مدة الإقامة الدراسية لتصبح لعدة سنوات ، أو بحيث أن تغطي فترة التدريب أو مدة فرع الدراسة المختار.
سيدخل هذا التعديل حيز التنفيذ في فانون الهجرة ما لم يتم البدء العمل به حسب المعطيات الجديدة.

35. كيف أستطيع تجديد تصريح الإقامة؟

يطلب تجديد تصريح الإقامة (عن طريق مكتب البريد أو مركز الشرطة، حسب أسباب التجديد) ، وذلك قبل 60 يوماً من انتهاء الإقامة تقريباً.
لا يخالف الشخص الذي لا يحترم المدة المشار إليها سابقاً ، وإنما يعتبر وضعه غير قانوني كأجنبي مع تصريح إقامة منتهية الصلاحية لأكثر من 60 يوماً من دون تقديم طلب التجديد.

36. ما هي حقوق الأجنبي أثناء فترة طلبه للإقامة أو تجديدها؟

يحصل الراعي الأجنبي على الشرعية الكاملة في العيش والعمل أثناء فترة طلبه أو تجديده للإقامة حتى إستكمال الإجراءات الإدارية ، على شرط أن:
أ) يقدم طلب إصدار إقامة العمل من قبل الشخص المعني نفسه عند لحظة إبرام عقد الإقامة ، أما في حالة التجديد يجب تقديم الطلب قبل إنتهاء صلاحية الإقامة أو ضمن فترة الستين يوماً بعد إنتهائه.
ب) إستلام وصل تقديم طلب إصدار أو تجديد الإقامة من المكتب المسؤول عن ذلك.
ج) تظهر الآثار المترتبة على هذه الحقوق فقط في حالة عدم إصدار أو تجديد أو إلغاء للإقامة نفسها.
وبالتالي أثناء الإنتظار يحق التسجيل في خدمة الصحة الوطنية، وتجديد الهوية الشخصية المنتهية الصلاحية، إجراء تغيير الإقامة السكنية، والتمتع بفوائد الضمان الاجتماعي، وعمل رخصة القيادة ، الخ .

37. كم هي مدة التجديد؟

يجدد تصريح الإقامة لمدة زمنية لا تتجاوز مدة أول تصريح إقامة.

38. في أي حالة لا يمكن تجديد تصريح الإقامة؟

لا يمكن تجديد تصريح الإقامة أو تمديده إذا قطعت إقامتك في إيطاليا وبقيت في الخارج لمدة متواصلة تتجاوز 6 أشهر، أو أكثر من نصف مدة صلاحية الإقامة، بإستثناء بعض الحالات الخاصة (مثل الخدمة العسكرية أو ما شابه ذلك).
يمكن رفض تجديد تصريح الإقامة في حال غياب المتطلبات التي ينص عليها القانون.
من بين الأسباب الرئيسية لرفض تجديد تصريح الإقامة هي عدم التوقيع على عقد العمل الإعتيادي ، والإفتقار إلى سبل العيش أو عدم الحصول على سكن مناسب، أو التبليغ عن "عدم دخول" من أحد بلاد منطقة شنغن، إلى آخره.

39. هل أستطيع تغيير إقامتي من أسباب دراسية إلى إقامة بسبب العمل؟

- نعم ، قبل نهاية فترة تصريح الإقامة وضمن الحصص السنوية المثبتة للعمل الإعتيادي أو المستقل.
- في حالة العمل الإعتيادي، يجب تقديم الوثائق التي تثبت وجود عقد وطبيعة العمل .
 - في حالة العمل المستقل يجب تقديم الوثائق المتعلقة بالعمل الذي ستقوم به والقدرة المالية اللازمة لممارسته .

ملاحظة: بإمكان الطلبة الجامعيين بعد إنتهاء صلاحية إقامتهم الدراسية (في الفروع التخصصية أو ذات الثلاث سنوات) ، بالإضافة إلى طلاب الدكتوراه و الماجستير من الدرجة الأولى والثانية في إيطاليا ، بتسجيل أنفسهم في لائحة الأشخاص الباحثين عن عمل لفترة لا تتجاوز عن 12 شهراً.

40. هل يجب التحقق دائماً من وجود حصص متاحة لتحويل تصريح الإقامة الدراسية؟

- لا ، فهي معفاة من تحقق وجود الحصص، وبالتالي يمكن إرسال طلبات التحويل في أي وقت من السنة ، والمقدمة من قبل:
- الرعايا الأجانب المقيمين بصفة قانونية في الأراضي الإيطالية حتى بلوغهم سن الرشد.
 - المواطنين الأجانب الذين استكملوا دراساتهم في إيطاليا أو عملوا دبلوم في الدراسات العليا.
 - المؤهلات التي بموجبها يمكن طلب تحويل الإقامة هي:
 - شهادة جامعية (3 سنوات، 180 درجة)
 - شهادة تخصصية / ماجستير (300 ، بما في ذلك 180 درجة معتمدة من الشهادة جامعية أو 180 درجة معتمدة للحصول على درجة الماجستير)
 - دبلوم دراسات عليا (سنتان كحد أدنى).
 - دكتوراه في الفلسفة (الحد الأدنى 3 سنوات).
 - جامعة الماجستير المستوى الأول أو الثاني (الحد الأدنى 60 درجة).
 - شهادة تكميلية أو دبلوم (المدة سنة ، 60 درجة).

41. إذا كان لدي تصريح إقامة لعمل موسمي ، هل استطيع تحويله إلى إقامة عمل لوقت محدد أو غير محدد؟

يستطيع العامل الأجنبي القادم إلى إيطاليا من أجل العمل الموسمي بتحويل إقامته (حتى في حال دخوله للمرة الأولى إلى إيطاليا) وذلك حسب التعميم الصادر في 5 تشرين الثاني - نوفمبر 2013) إلى إقامة عمل إعتيادي بعقد مؤقت أو دائم ، وذلك ضمن الحصص المتاحة (وفقاً لمرسوم رئاسة الوزراء الصادر بتاريخ 25 تشرين الأول - نوفمبر 2013)، والذي خصص 4000 حصة لعام 2014 بصدد هذا الغرض.

من الضروري عند تقديم طلب تحويل الإقامة أن تكون إقامة العمل الموسمية صالحة.

يجب على العامل الأجنبي إرسال طلب تحويل إقامة العمل الموسمي إلى مكتب الهجرة حصرياً عبر الموقع الإلكتروني <https://nullaostalavoro.interno.it> في حالة توفر الحصص، يتم إعطاء موعد في مكتب الهجرة لتوقيع عقد الإقامة وإملاء استمارة طلب الحصول على تصريح إقامة العمل الإعتيادي.

42. هل أستطيع استخدام إقامة العمل الإعتيادي أو المستقل أو لأسباب عائلية من أجل ممارسة نشاطات أخرى؟

نعم، وبدون تغيير أو تصحيح طول فترة صلاحية الإقامة. في هذه الحالة يطلب الراعي الأجنبي عند تجديد إقامته الجديدة بتطابق الإقامة مع نشاطه العملي. للعمل في إيطاليا بشكل عام، يجب أن يكون لدى الأجنبي تصريح إقامة تمكنه من العمل لأحد من الأسباب التالية: التبنّي، وعديمي الجنسية وطالبي اللجوء السياسي، مساعدة الطفل، والرياضة، أفراد عائلة صاحبي الإقامة الدائمة من مواطني الإتحاد الأوروبي، والإقامات الدائمة لمواطني الإتحاد الأوروبي، أسباب عائلية، العمل الموسمي، والعمل الفني، والعمل الحر، العمال الموسمين، العمل الموسمي المتعدد السنوات، الإقامة الدائمة، والحماية الشخصية والمؤقتة، والبحث العلمي، والدراسة، والأسباب الإنسانية وعطلة العمل. هذا وبالتالي لا يحق العمل في إيطاليا الحاصلين على إقامة طبية، أو سياحية، أو لأسباب دينية، القاصرين من الشباب، رجال الأعمال، إنتظار الجنسية، لمزيد من التفاصيل راجع لائحة تصاريح الإقامة التي يمكن بواسطتها العمل على موقع الإندماج الإجتماعي للمهاجرين (<http://www.integrazioni.migranti.gov.it>).

ملاحظة: لا يسمح تصريح الإقامة لأسباب طلب اللجوء السياسي عامة بالعمل خلال فترة إنتظار القرار على طلب اللجوء. في حال عدم إتخاذ قرار في غضون 6 أشهر من تاريخ تقديم الطلب لأسباب لا تتعلق بالشخص المعني، عندها يتم منحه إقامة لأسباب طلب لجوء صالحة لمدة 6 أشهر قابلة للتجديد لمدة 6 أشهر أخرى، والتي بدورها تمكنه من أداء أي نشاط عملي حتى نهاية البت بقرار المحكمة.

43. ماذا أستطيع ان أفعل في حال يتم رفض أو إلغاء إقامتي؟

تستطيع الطعن في تقرير التقييم الثالث وذلك خلال 60 يوماً من تاريخ إصدار القرار لدى (المحكمة الادارية الإقليمية) المسؤولة عن مركز الشرطة، وذلك عندما يكون الإلغاء أو الرفض يتعلق بأسباب العمل. اما اذا تم الرفض لأسباب عائلية، فيمكنك الاستئناف أمام المحكمة الإعتيادية خلال 60 يوماً من تاريخ التبليغ.

44. ما هي حقوق كمالك لتصريح إقامة؟

- تستطيع ان تسجل في مكتب التوظيف والحصول على البطاقة المهنية.
- تستطيع ان تسجل في النظام الصحي الوطني.
- تستطيع وضع نفسك بشكل نظامي في "الانيس" (الهيئة الوطنية للضمان الاجتماعي).
- تستطيع وضع نفسك بشكل نظامي في "الايثيل" (الهيئة الوطنية للإصابات في العمل).
- تستطيع ان تطلب التسجيل المدني لدى البلدية التي تسكن فيها.
- تستطيع ان تطلب التسجيل في المدرسة للأولاد القاصرين.
- تستطيع ان تشترك أو أن تأسس جمعية.
- تستطيع التسجيل في النقابات المهنية.

45. ما هي واجباتي كصاحب إقامة؟

- انت ملزم ان تظهر تصريح إقامتك مع جواز سفرك أو أي وثيقة شخصية أخرى في الحالات التالية:
- الى الموظفين الحكوميين، اذا كنت بحاجة الى تصريح، او اذن، تسجيل الخ.
 - عندما يطلبه أحد مسؤولي الأمن، إن ترفض فتعاقب بالإعتقال لغاية سنة واحدة مع غرامة مالية قدرها 2000 يورو.

قد يطلب المسؤولون عن الأمن العام معلومات وإثباتات عن دخلك المالي في حال وجود سبب ما (من العمل أو أي مصدر آخر بشكل قانوني) ، وإن كانت تكفي لمعيشتك ومعيشة أفراد عائلتك الذين يعيشون في إيطاليا . كما يجب عليك إبلاغ أقرب مركز شرطة في حال تغيير مكان سكنك المعتاد ، وذلك خلال 15 يوماً كحد أقصى. يمكن إبلاغ الجهات المعنية عن طريق بيان أو تصريح إستضافة حسب الطريقة المنصوص عليها في القانون.

46. إذا فقدت العمل، هل أفقد تصريح الإقامة أيضاً؟

لا: عندما يفقد الراعي الأجنبي العمل، يجب على رب العمل تبليغ مركز الهجرة خلال 5 أيام من تاريخ الإقالة. حيث يقوم مركز التوظيف بتسجيل العامل في لائحة العمال أو تعديل وضعه إذا كان مسجلاً. يبقى الراعي الأجنبي مسجلاً طوال فترة الإقامة الباقية باستثناء العمال الموسمييين لفترة إجمالية لا تقل عن سنة واحدة.

47. ماذا يحدث إذا بقيت في إيطاليا بدون تصريح إقامة أو بتصريح إقامة منتهي الصلاحية؟

تعتبر جريمة ويعاقب عليها القانون بغرامة من 5,000 إلى 10,000 يورو.

3.2 إتفاقية الإدماج الإجتماعي

48. ما هي إتفاقية الإدماج الإجتماعي؟

إبتداءً من تاريخ 10 آذار - مارس 2012 ، مع بدء نفاذ اللائحة المنظمة لاتفاقية الإدماج الإجتماعي ، على الأجانب الذين تزيد أعمارهم عن 16 سنة الذين يدخلون إيطاليا لأول مرة ، ويتقدمون بطلب إصدار تصريح إقامة لمدة لا تقل عن سنة واحدة ، يجب عليهم توقيع إتفاق مع الدولة الإيطالية.

من خلال توقيع هذه الاتفاقية، يتعهد الأجنبي على تحقيق أهداف محددة في التكامل ضمن فترة صلاحية تصريح الإقامة الخاصة به ، كما أن الدولة تلتزم بدعم عملية الإدماج للأجانب من خلال تناول كل مبادرة مناسبة وذلك بالتعاون مع الأقاليم والسلطات المحلية.

49. من الذي يجب عليه التوقيع على الإتفاق؟

تصب إتفاقية الإدماج الإجتماعي إهتمامها على الأجانب الذين تزيد أعمارهم عن 16 سنة القادمون إلى إيطاليا للمرة الأولى ، ويتقدمون بطلب لإصدار تصريح الإقامة لمدة لا تقل عن سنة واحدة. إذا كان الراعي الأجنبي قاصر ويتراوح عمره ما بين 16 و 18 سنة ، في هذه الحالة يوقع الإتفاق إما الوالدين أو الأشخاص الذين يمارسون السلطة الأبوية والمقيمين بصفة قانونية في الأراضي الإيطالية.

50. من الذين لا ينبغي أن يوقع على الإتفاق؟

أ) الرعايا الأجانب المتضررين من أمراض أو إعاقات والتي تحد بشدة خطيرة على تعلم اللغة والثقافة.
شرط أن تكون الشهادات صادرة عن المرفق الصحية العامة ومصدقة بتقرير رسمي أو من قبل طبيب ذات صلة مع الصحة الوطنية.
ب) القاصرين الغير مصحوبين بذويهم بموجب المادة 2 من القانون رقم 184 الصادر بتاريخ 4 أيار - مايو عام 1983 وبصيغته المعدلة، الموصى عليهم ، وفقاً لمشروع الإدماج الإجتماعي والمدني حسب المادة 32 من قانون الهجرة.
ج) ضحايا قضايا الإستغلال والعنف الخطيرة ، المشار إليها في المادة 18 من قانون الهجرة.

51. أين يتم التوقيع على الإتفاق؟

لدى مركز الهجرة الوحيد في المحافظة ، في حال دخول المواطن الأجنبي للعمل أو للإلتحاق العائلي، أو في مقر الشرطة في حالة دخوله لأسباب أخرى.

يتم التوقيع على الإتفاق إذا كانت مدة الإقامة لا تقل عن سنة واحدة.
يتم عمل نسختين عن الإتفاق بعد التوقيع عليه ، حيث تسلم نسخة إلى الراعي الأجنبي وفي اللغة التي يرغبها.
أما بالنسبة للدولة فيوقع على الإتفاق المحافظ أو من ينوب عنه.

52. ما هي عدد النقاط الأولية التي تعطى للراعي الأجنبي؟

بتوقيع هذه الاتفاقية يتم تسجيل 16 نقطة أولية.
يتم تأكيد هذه النقاط 16 بعد حضوره إلى الدورة المجانية التجريبية حول التربية المدنية والثقافة العامة عن الحياة في إيطاليا ، تقام هذه الدورات لدى مراكز الهجرة الوحيدة.
بالإضافة إلى ذلك يتم إعطاء معلومات عن "مبادرات لدعم عملية الاندماج الإجتماعي" (مثل دورات مجانية في اللغة الإيطالية).
عدم الحضور طبعاً سيؤدي إلى خسارة 15 نقطة من رصيد النقاط المسجلة 16.

53. كم عدد النقط التي يتعين تحقيقها وفي أي فترة؟

ينص الاتفاق على أنه في غضون عامين يجب أن يحصل الراعي الأجنبي على 30 نقطة.
يتم الحصول على هذه النقاط فقط من خلال إكتساب مهارات معينة (مثل اللغة الإيطالية والثقافة المدنية والحياة المدنية في إيطاليا) ، بالإضافة إلى القيام بمهام معينة ، مثل:
- دورات في اللغة الإيطالية.
- التدريب المهني.
- المؤهلات العلمية.
- دورات تدريبية أيضا في البلد الأم.
- التسجيل في الخدمة الصحية الوطنية واختيار طبيب الأسرة.
- إبرام عقد إيجار سكني أو وثيقة قرض عقاري لشراء عقار سكني.
- تنفيذ أنشطة مشاريع إقتصادية، وما إلى ذلك.
انظر الجدول للحصول على قائمة كاملة عن الأنشطة التي تسمح بكسب النقاط .

54. هل يمكن خسارة النقط المكتسبة؟

يتم خسارة النقط المكتسبة في الحالات التالية:
أ) إدانة الأحكام الجنائية.
ب) تطبيق تدابير حتى لو لم تكن نهائية بخصوص التدابير الأمنية الشخصية.
ج) فرض غرامات لا تقل عن 10000 € فيما يتعلق بالأمور الإدارية والضريبية.
انظر الجدول للحصول على قائمة في جميع الحالات التي تؤدي إلى خسارة النقط.

55. متى يتم التحقق من الإتفاق؟

يتم التحقق من الإتفاق قبل شهر من إنتهاء مدته.
تتم عملية التحقق من قبل مركز الهجرة والتي بدورها تقوم بالتواصل مع المواطن الأجنبي.
يجب على الأجنبي عندئذ إحضار الوثائق اللازمة للحصول على الإعراف بالنقط المكتسبة وذلك خلال 15 يوماً من تاريخ تبليغ مركز الهجرة ، من الوثائق اللازمة شهادة إلزام تعليم الأطفال القاصرين وتلك المتعلقة بتعلم اللغة الإيطالية حتى مستوى A2 كحد أدنى.
في حالة عدم وجود الوثائق اللازمة ، يخضع الراعي الأجنبي إلى فحص إختبار مجاني للتحقق من معرفته للغة الإيطالية ، بالإضافة إلى الثقافة المدنية والحياة الإجتماعية في إيطاليا. يتم تنظيم هذا الإختبار من قبل مركز الهجرة الوحيد.

56. ما هو المقصود من معرفة اللغة الإيطالية على المستوى A2؟ كما يمكن تحقيق شهادة؟

الحد الأدنى من الكفاءة المطلوبة لتنفيذ إتفاق الاندماج الإجتماعي هو المستوى A2 حسب الإطار الأوروبي المرجعي الموحد لإجادة اللغة التي وافق عليها المجلس الأوروبي.

A2 - هو المستوى الأساسي من المعرفة اللغوية من أجل التواصل في النشاطات التي تتطلب تبادل بسيط ومباشر للمعلومات حول المسائل المألوفة والروتينية والقدرة على وصف عبارات بسيطة تتناول جوانب حياته والبيئة المحيطة به. يمكن التحقق من معرفة اللغة الإيطالية للمستوى A2 في عدة طرق:

- شهادة في اللغة الإيطالية المستوى A2 الصادرة عن واحدة من الجهات المانحة للشهادات الأربعة المعترف فيهن من قبل وزارة الشؤون الخارجية ووزارة التربية والتعليم، وجامعة البحوث (جامعة الأجانب لمدينة بيروجيا ، جامعة الأجانب لمدينة سينا ، جامعة روما تريه ، جمعية دانتي أليغبري)

- الحصول على مؤهلات علمية في إيطاليا (مثل شهادة المرحلة الإعدادية ، بكالوريا الشهادة الثانوية ، أو الشهادة الجامعية).

- إثبات حضور دورة دراسية في إحدى الجامعات الإيطالية المعترف بها قانونياً، أو شهادة الدكتوراه أو درجة الماجستير.

- شهادة حضور دورة في اللغة الإيطالية من قبل مركز إقليمي دائم (CTP)، والذي في نهاية الدورة يعطي شهادة مصادقة على المعرفة في اللغة الإيطالية بالمستوى A2 كحد أدنى حسب الإطار المرجعي الأوروبي المشترك.

في حال عدم حصول الراعي الأجنبي على شهادة معرفة في اللغة الإيطالية ، يجب عليه اجتياز إمتحان في اللغة الإيطالية.

57. ما هي مراكز الـ CTP؟

هي المراكز الإقليمية الدائمة للتعليم والتدريب للبالغين - CTP - هي المؤسسات العامة، التي تعمل جنباً إلى جنب مع معلمي المدارس في الدولة ، حسب الحاجة مع شخصيات من الخبراء والتعاون الخارجي من أجل تقديم الأنشطة الثقافية والتعليم والتدريب للبالغين. وتشمل دورات (CTP) بالإضافة إلى تعليم اللغة الإيطالية عناصر التربية المدنية المرتبطة بشأن حقوق وواجبات المواطنين. ويمكن أن الانخراط في مسار CTP جميع الرعايا الأجانب الذين أتموا سن 18 عاماً. في نهاية الدورة يمكنك الحصول على شهادة معرفة اللغة الإيطالية. الدورات التي تنظمها CTP هي مجانية.

58. كيف يتم التحقق من إتفاق الاندماج الإجتماعي؟

يتم التحقق من إكتساب النقط النهائية مع إحدى القرارات التالية:

أ) أكثر من 30 نقطة مكتسبة بالإضافة إلى الحصول على مستوى A2 في اللغة الإيطالية ومعرفة الثقافة المدنية والحياة الإجتماعية في إيطاليا: إنهاء الإتفاق لتحقيق الذات.

إذا وصلت عدد النقط أو تجاوزت الأربعين نقطة يتم منح جوائز خاصة بأنشطة ثقافية وتعليمية محددة.

ب) عدد النقط أكبر من 0 و تحت 30 نقطة (أو بالأحرى لم تتحقق مستويات المعرفة من التحدث باللغة الإيطالية، والثقافة المدنية والحياة الإجتماعية في إيطاليا) ، في هذه الحالة يعلن تمديد الإتفاق لمدة عام آخر وبنفس الشروط ، من بعدها يتم التحقق مرة أخرى قبل شهر من انتهاء سنة التمديد. إذا لم يتم الحصول على النتيجة المرغوبة يقضي المحافظ بقرار جزئية الأداء ، والتي من شأنها أن تنتظر السلطة المختصة في اعتمادها التقديري على الهجرة.

ج) عدد النقط المكتسبة تساوي أو أقل من الصفر، يعتبر خرق للإتفاق، يتبعه إلغاء تصريح الإقامة أو رفض تجديده، وبالتالي طرد الأجنبي من البلاد. في حال عدم طرد الأجنبي لأسباب معينة يجب عليه مراعاة اعتماد الهجرة التقديرية. عند تأكد مركز الهجرة من عدم مشاركة الراعي الأجنبي في الدورة التدريبية والمعلومات المدنية، والمضي قدماً يتم إنقاص 15 نقطة مباشرة من العدد الكلي للنقط. أما عدم الإمتثال بالتعليم الإلزامي للأطفال يحدد خسارة تامة للنقط وبالتالي خرق الإتفاق.

59. من الذي يستثنى أمرهم من التحقق من إتفاق الإدماج الإجتماعي للرعايا الأجانب؟

الرعايا الأجانب الذين وقعوا على إتفاق الإدماج الإجتماعي ، ولكنه عند التحقق من أمرهم وجد واحد من أنواع تصاريح الإقامة التالية: تصريح إقامة للحصول على اللجوء السياسي ، صاحبي اللجوء السياسي، الحماية الشخصية، الحماية لأسباب إنسانية، لأسباب عائلية، الإقامة الدائمة. فعالية الإتفاق على أي حال قد تكون مرحلية أو يمكن تمديدتها وذلك بناء على طلب الراعي الأجنبي ، خصوصاً في حال وجود مشاكل صحية خطيرة، أو أسباب جدية عائلية ، أو لأسباب عملية ، أو حضور دورات تدريبية ، أو للدراسة في الخارج.

3.3 الإقامة الدائمة

60. ماهي الإقامة الدائمة؟

هي وثيقة تسمح لك بالإقامة لمدة غير محددة في إيطاليا. تعتبر الإقامة الدائمة أيضاً وثيقة شخصية لمدة لا تزيد عن 5 سنوات من تاريخ إصدارها أو تجديدها. يتم تجديدها بناءً على طلب الشخص المعني وبارفاق صور شخصية حديثة.

61. ماهي الشروط اللازمة للحصول على الإقامة الدائمة ؟

تستطيع الحصول على الإقامة الدائمة اذا:

- اذا كنت اجنبياً مقيم في إيطاليا بشكل قانوني لمدة لا تقل عن 5 سنوات ولديك إقامة صالحة ، بالإضافة إلى إثبات إمكانية دخل سنوي لا تقل عن قيمة الشيك الإجتماعي السنوي (أي ما يعادل 5.818.93 يورو بالنسبة لعام 2014) بالإضافة إلى معرفة اللغة الإيطالية.

ملاحظة: لا يتم حساب مدة الإقامة الدبلوماسية أو ما يعادلها ، أو بالأحرى كل إقامة ذات مدة قصيرة بهدف الحصول على الإقامة الدائمة والتي تشترط على وجوب إقامة نظامية فعلية لمدة 5 سنوات على الأقل. كما أنه لا يتم حساب فترة غياب الراعي الأجنبي عن البلاد ، شرط أن لا يزيد غيابه عن 6 أشهر متتالية و أن لا يتجاوز 10 أشهر في إطار الخمس سنوات ، عدا بعض الحالات الإستثنائية مثل أداء الواجب العسكري ، أو لأسباب صحية موثقة أو لأسباب خطيرة أخرى.

62 . إذا كنت أتمتع بشروط الحصول على الإقامة الدائمة ، هل يمكنني أن أطلبها لأفراد عائلتي أيضاً ؟

تمنح الإقامة الدائمة في حال حيازة الراعي الأجنبي على الشروط المذكورة أعلاه.

- اذا كنت اجنبياً متزوجاً أو ابن قاصر أو والد يعيش مع مواطن ايطالي او مواطن من إحدى دول الاتحاد الاوروبي ومقيم في إيطاليا.
- يتم طلب تصريح الإقامة الدائمة من قبل المقيمين الحائزين على الشروط لمذكورة أعلاه لأحد أفراد الأسرة (مثل الزوج والأطفال القاصرين، الأطفال الكبار المعتمدين على أهلهم لتوفير احتياجاتهم الأساسية للحياة، والآباء المعالين الذين ليس لديهم الدعم الأسري في بلدهم). في هذه الحالة يجب إثبات دخل سنوي كافي يتناسب مع عدد أفراد العائلة ، بالإضافة إلى توافر السكن المناسب الذي يلبي متطلبات الحد الأدنى القانوني للوحدات السكنية العامة الإقليمية ، والتي تحدد معاييرها الصالحة المنظمة الصحية المحلية للمنطقة.

ملاحظة: تطلب مراكز الشرطة حتى من أفراد عائلة مقدم الطلب على كل حال بوجوب شرط الإقامة الفعلية لمدة 5 سنوات على الأقل في إيطاليا.

هذا ومن جهته يشير القضاء حول هذه النقطة على إتجاه مختلف عن القانون ، القاضي بوجوب توفر الإقامة الفعلية لمدة 5 سنوات بحق مقدم الطلب فقط ، وليس بحق أفراد عائلته (راجع الحكم الصادر عن محكمة الاستئناف في مدينة البندقية بتاريخ 9 أيلول - سبتمبر 2013)

63. أين أستطيع طلب الإقامة الدائمة؟

تستطيع طلبها لدى [مراكز البريد](#) عن طريق إملاء الإستمارة الخاصة. يجب مرافقة الطفل القاصر مع أحد الوالدين. بالإضافة إلى إمكانية طلب الإقامة الدائمة لدى البلدية أو المنظمات الذين يوفر هذه الخدمة. (قم بزيارة مراكز إستعلام الاتحادات العمالية المتواجدة على الأراضي الإيطالية عبر [موقع الاندماج الإجتماعي للمهاجرين](#))

64. ما هي تكلفة الحصول على تصريح الإقامة الدائمة؟

تقدر تكلفة الإقامة الدائمة وذلك ابتداءً من تاريخ 30 كانون الثاني – يناير 2012 حوالي € 200,00 ، بالإضافة إلى الرسوم الأخرى:
- الطابع المالي ذات القيمة 16.00 يورو.
- رسوم تكاليف بريدية لإرسال الظرف عبر البريد المسجل € 30
- رسوم إصدار الإقامة الإلكترونية بقيمة € 27,50 .

65. ما هي مدة الإقامة الدائمة ؟

تصريح الإقامة الدائمة ليس لها مدة محددة. هذا التصريح هو صالح أيضاً كوثيقة من وثائق الهوية الشخصية. إذا كنت ترغب في استخدامها كوثيقة مثلاً ، ومع ذلك يجب تجديدها كل 5 سنوات.

66. ما هي الوثائق المطلوبة للحصول على الإقامة الدائمة ؟

- يجب إملاء النموذج الخاص المتوافر لدى مراكز البريد والذي تشير فيه إلى كل من:
 - المعلومات الشخصية الكاملة.
 - تصريح عن الإقامة أو العنوان السكني في السنوات الخمس الأخيرة.
 - مصادر الدخل والتي تحتوي أيضاً على مرتب الإعاقة (مع تحديد المبلغ) .
 - شهادة تجاوز إختبار في اللغة الإيطالية المستوى A2 أو الإعفاء عن تقديم فحص اللغة .
 - وثيقة إستضافة أو عقد السكن أو مكان الإقامة.
 - 4 صور شخصية مماثلة.
 - تصريح الإقامة ونسخة عنه.
 - جواز السفر ونسخة عنه.
 - صورة عن الرمز المالي أو تصريح خطي به.
 - وثيقة براءة ذمة من المحكمة (لا حكم عليه).
 - صورة عن اخر تصريح للدخل السنوي.
 - وثيقة عن الوضع العائلي أو تصريح شخصي.
 - طابع مالي واحد.

بالإضافة إلى : إذا كنت عاملاً :

- تصريح من رب العمل (مع صورة عن هويته الشخصية) والذي يوضح فيه إستمرارية علاقة العمل.
- صورة عن مستندات آخر ثلاث رواتب.
- صورة عن وثائق التوظيف.
- صورة عن وصل دفع ضرائب "INPS" (للعاملين مع العائلات - الخدم)
- تصريح عن الدخل السنوي.
- إذا كنت عاملاً مستقلاً:
- صورة عن وثيقة التسجيل في غرفة التجارة، الصناعة، والحرف اليدوية، او جداول المهنيين، بالإضافة إلى الأصلية.
- صورة عن رقم السجل التجاري "بارتينا ايفا" بالإضافة إلى الأصلية.

67. ما هي الوثائق المطلوبة لكي يحصل فرد من أفراد عائلتي على الإقامة الدائمة ؟

- يجب ان تقدم لكل فرد من العائلة، بالإضافة الى الوثائق اعلاه، الوثائق التي تثبت ما يلي:
- صورة عن تصريح إقامة القريب.
 - امكانية سكن مناسب، موثق بوثيقة صلاحية السكن – وصحية صادرة عن الوحدة الصحية المحلية المتخصصة في المنطقة.
 - صورة عن الدخل السنوي الشخصي ، وأيضاً عن الزوج الحاصل على الإقامة الدائمة.

68. ما هو المستوى المطلوب في اللغة الإيطالية للحصول على تصريح الإقامة الدائمة؟

- ابتداءً من تاريخ 9 كانون الثاني - ديسمبر 2010 للحصول على الإقامة الدائمة يجب على الأجنبي إثبات معرفته في اللغة الإيطالية.
- الحد الأدنى من الكفاءة المطلوبة للحصول على تصريح الإقامة الدائمة هو المستوى A2 حسب الإطار الأوروبي المرجعي الموحد لإجادة اللغة والتي وافق عليها المجلس الأوروبي.
- بل هو المستوى الأساسي من المعرفة اللغوية من أجل التواصل في النشاطات التي تتطلب تبادل بسيط ومباشر للمعلومات حول المسائل المألوفة والروتينية وقدرة الوصف بعبارات بسيطة جوانب حياته والبيئة المحيطة به.
- يمكن التحقق من معرفة اللغة الإيطالية للمستوى A2 في عدة طرق:
- شهادة في اللغة الإيطالية المستوى A2 الصادرة عن واحدة من الجهات المانحة للشهادات الأربعة المعترف فيهن من قبل وزارة الشؤون الخارجية ووزارة التربية والتعليم، وجامعة البحوث (جامعة الأجانب لمدينة بيروجيا ، جامعة الأجانب لمدينة سينا ، جامعة روما تريه ، جمعية دانتي أليغيري)
 - الحصول على مؤهلات علمية في إيطاليا (مثل شهادة المرحلة الإعدادية ، بكالوريا الشهادة الثانوية ، أو الشهادة الجامعية).
 - إثبات حضور دورة دراسية في إحدى الجامعات الإيطالية المعترف بها قانونياً، أو شهادة الدكتوراه أو درجة الماجستير.
 - شهادة حضور دورة في اللغة الإيطالية من قبل مركز إقليمي دائم (CTP)، والذي في نهاية الدورة يعطي شهادة مصادقة على المعرفة في اللغة الإيطالية بالمستوى A2 كحد أدنى حسب الإطار المرجعي الأوروبي المشترك.
 - التعرف على مستوى المعرفة باللغة الإيطالية كحد أدنى المستوى A2 حسب النقط المكتسبة في إتفاقية الاندماج الإجتماعي.
 - وثيقة دخول إلى إيطاليا حسب المادة 27 من قانون الهجرة من أجل تنفيذ الأنشطة التالية: مدير أو موظف في شركة، أستاذ جامعي، مترجم ، صحفي أو موظف في الصحافة.
 - وذلك بإجتياز فحص اللغة الإيطالية في المستوى A2.

69. أنا أجيد اللغة الإيطالية، ولكن ليس بحوزتي شهادة تثبت ذلك ، كيف يمكنني إثبات مهاراتي اللغوية؟

في حالة عدم وجود شهادة لمعرفة اللغة الإيطالية من أجل الحصول على تصريح الإقامة الدائمة ، من الضروري إجراء اختبار في مراكز CTP. للمشاركة في اختبار معرفة اللغة الإيطالية يجب تسجيل الدخول المجاني عبر الموقع <https://nullaostalavoro.interno.it/Ministero/index2.jsp> ، يتطلب بالضرورة الحصول على عنوان بريد إلكتروني صالح. للحصول على مساعدة في تقديم طلبك، يمكنك الاتصال بأقرب مركز خدمات.

هل يمكنك الحصول على تصريح الإقامة الدائمة دون الحاجة لإثبات مهاراتك اللغوية؟

لا ، من بداية تاريخ 9 كانون الثاني - ديسمبر 2010 من أجل الحصول على تصريح الإقامة الدائمة مطلوب إثبات معرفتك باللغة الإيطالية. عدا بعض الاستثناءات:
- الأطفال دون سن 14 عاماً
- الأشخاص الذين يعانون من قيود تعيقهم عن القدرة على تعلم اللغات، يجب أن تكون مصدقة بوثيقة من مرافق الرعاية الصحية.

70. ما هي حقوقي في حال حصولي على الإقامة الدائمة؟

تصريح الإقامة الدائمة ليس له نهاية صلاحية.
تضمن الإقامة الدائمة لك المزيد من الحقوق الممنوحة لرعايا الدول الأخرى من خارج الإتحاد الأوروبي الحاصلين على إقامة غير دائمة سارية المفعول ، مثل:
■ تستطيع الدخول والخروج من إيطاليا بدون الحاجة الى تأشيرة الدخول "الفيزا".
■ تستطيع ان تقوم باي عمل قانوني الا اذا كان ممنوعاً للاجانب او مسموح له للإيطاليين فقط . بالنسبة لممارسة أي عمل إعتيادي لا يتطلب توقيع عقد عمل من أجل الإقامة.
■ يمكنك الإقامة في أي دولة شنغن حتى للدراسة أو العمل حتى لفترة تزيد عن 90 يوماً ، وذلك عملاً بالأحكام المعمول بها في الدول الأعضاء الأخرى.
لهذا من الضروري الإتصال بالبعثة الدبلوماسية أو القنصلية للبلد الذي تنوي السفر إليه وذلك للتحقق من الشروط المطلوبة.
■ يمكنك المشاركة في المسابقات العامة ، باستثناء تلك التي تتعلق سواءً بشكل مباشر أو غير مباشر في سلطة الأمن العام التي لها صلة بالمصلحة الوطنية (مثل إختصاص القضاء والجيش)
■ لك الحق بالمساعدة الاقتصادية للمعاقين (بما في ذلك الإبن القاصر المضاف إلى إقامة والده).
■ تستفيد من المساعدة المالية للأوممة ، بالإضافة إلى الشيك الخاص بالعائلات ذات العدد الكبير.
■ تستطيع الحصول على راتب المساعدة الإجتماعية ، إذا كنت مقيم بشـكل قانوني ومستمر لمدة 10 سنوات على الأقل في الأراضي الإيطالية.
■ لأسباب خطيرة تتعلق بالنظام العام أو الأمن القومي وكذلك في مكافحة الإرهاب الدولي.
■ في حال تطبيق تدابير الوقاية الشخصية بحقك.

71. هل يمكن أن يرفضوا أو يلغوا لي الإقامة الدائمة ؟

يمكن رفض الإقامة الدائمة إذا ثبت ان الشخص المعني مدان في إحدى الجرائم المقررة في الفقرة 380 من قانون العقوبات، وأيضاً الجرائم غير المتعمدة ، في الفقرة 381 . في حال وجود إدانة (حتى لو كانت غير نهائية) وبسببها لم يتم طلب إعادة التأهيل ، يمكن رفض الإقامة الدائمة اذا غادرت إيطاليا لمدة متواصلة تزيد عن 6 اشهر أو 10 أشهر متواصلة خلال الخمس سنوات الإقامة المطلوبة للحصول على الإقامة الدائمة ، كذلك يمكن رفضها لأسباب أمن الدولة (باستثناء المغادرة لتلبية الخدمة العسكرية أو لأسباب خطيرة معينة) يقرر رئيس قسم الشرطه إلغاءها في حال الإدانة، حتى لو كانت إدانة غير نهائية ، في حال إعادة تأهيل الجاني يمكن أن يحصل عليها من جديد.

يمكن الغائها في حال مغادرتك بلاد الإتحاد الأوروبي لمدة تزيد على 12 شهراً أو لأسباب تتعلق بأمن الدولة. يؤخذ بعين الاعتبار عند إتخاذ قرار الإلغاء عمر الشخص، ومدة إقامته في البلد ، بالإضافة إلى العلاقات العائلية والاجتماعية في البلد والتي تتعدم في بلده الأم.

72. ماذا تستطيع أن أفعل في حال تم رفض أو إلغاء الإقامة الدائمة ؟

تستطيع ان تقدم طعن وعملية إستئناف الى "التار" (المحكمة الإدارية في المحافظة).

73. إذا كنت حاصل على إقامة دائمة صادرة من دولة عضو آخر في الإتحاد الأوروبي ، بأي تصريح إقامة أستطيع البقاء في إيطاليا؟

إذا كنت حاصلأ على إقامة دائمة من دولة أخرى من دول الإتحاد الأوروبي يمكنك الدخول إلى إيطاليا دون تأشيرة والبقاء فيها لمدة تزيد عن ثلاثة أشهر، من أجل:

- إجراء نشاط أو عمل إعتيادي أو مستقل وفقاً للشروط الأخرى المنصوص عليها في التشريعات الوطنية.
 - متابعة برامج دراسية أو ممارسة تدريب مهني.
 - البقاء لأي غرض آخر، شريطة أن يثبت توافر الموارد الاقتصادية الأقل ضعفي الحد الأدنى المطلوب من قبل القانون للإعفاء من المشاركة في الإنفاق على الرعاية الصحية والتأمين الصحي (حوالي 8500 €).
- في غضون ثلاثة أشهر من وصولك إلى إيطاليا ، يجب عليك التقدم بطلب للحصول على تصريح للبقاء في إيطاليا للعمل والحصول على اللامانع للعمل.

يتم إصدار وثائق اللامانع كجزء من الحصص الخاصة التي تضعها المراسيم الصادرة سنويا للهجرة بسبب العملية. للإقامة لمدة أقل من ثلاثة أشهر، يكفي إبلاغ رئيس الشرطة بتواجدك ، على غرار الأجانب الحاصلين على نوع إقامة آخر صادرة عن بلد آخر في الإتحاد الأوروبي.

74. أنا متزوجة من أجنبي حاصل على إقامة دائمة صادرة عن دولة أخرى من دول الإتحاد الأوروبي ، هل يمكنني الدخول والإقامة مع زوجي في إيطاليا؟

نعم، حتى قريب صاحب الإقامة الدائمة يمكنه دخول إلى إيطاليا دون الحاجة إلى تقديم طلب للحصول على تأشيرة الدخول ، ومن ثم الحصول على تصريح إقامة لأسباب عائلية إذا كان مقيماً ، شريطة توافر جميع متطلبات القانون المرتبطة بالالتحاق العائلي.

4.3 منطقة شنغن

75. ماهي منطقة شنغن؟

هي منطقة مشتركة تضمن حرية تحرك مواطنيها في الدول الأعضاء. دول منطقة شنغن هي (ألمانيا، النمسا، بلجيكا، الدنمارك، استونيا، فنلندا، فرنسا، اليونان، إيطاليا، أيسلندا، لاتفيا، ليتوانيا، لوكسمبورغ، مالطا، هولندا، النرويج، بولندا، البرتغال، جمهورية التشيك، سلوفاكيا، سلوفينيا، إسبانيا، السويد، سويسرا والمجر). ألغت منطقة شنغن المراقبة على الحدود المشتركة وأوجدت نظام تأشيرة موحد.

76. تحت أي ظروف من الممكن التنقل في منطقة شنغن؟

إذا كنت أجنبياً ولديك جواز سفر وتصريح إقامة صالحين في إيطاليا ، يمكنك التحرك بحرية وقضاء فترة أقصاها ثلاثة أشهر في واحدة من البلدان المذكورة أعلاه. خلال هذا الوقت لا يمكنك العمل، ويجب عليك العودة إلى إيطاليا بعد قضاء فترة 3 شهور. إذا كنت تحمل إقامة دائمة يمكنك التنقل والإقامة في بلدان منطقة شنغن ، بالنسبة للإقامة لفترات أطول من 90 يوماً فقط في حال:

- العمل الإعتيادي والمستقل.
- الدراسة والتدريب المهني.
- الإقامة (إثبات متطلبات معينة).

ملاحظة: إن الهوية الشخصية التي تصدرها بلدية الإقامة غير صالحة للسفر في الخارج، وبالتالي فإنك بحاجة إلى جواز سفر للإقامة في دول منطقة شنغن ، وإلا ستكون معرضاً للطرْد.

77. أنا في انتظار تجديد تصريح الإقامة: هل تستطيع السفر الى دولة من دول منطقة شنغن؟

إذا كنت في حالة تجديد تصريح الإقامة ، يسمح لك بمغادرة وإعادة الدخول إلى البلاد بدون تأشيرة، ولكن يجب أن لا تشمل رحلة العبور (توقف – ترانزيت) في بلدان أخرى منضمة إلى اتفاقات شنغن. تحتاج أيضا إلى إظهار الوثائق التالية:

- جواز السفر أو وثيقة صالحة للسفر إلى الخارج.
- تصريح الإقامة القديم أو نسخة عنه.
- وصل طلب تجديد تصريح الإقامة أو نسخة عنه.

إذا يسمح الخروج وإعادة الدخول من خلال عبور نقاط الحدود الخارجية فقط، لو كانت مختلفة عن بعضها البعض.

78. أنا في انتظار أول تصريح إقامة: هل أستطيع السفر إلى دول منطقة شنغن؟

إذا كنت تنتظر الحصول على أول تصريح إقامة ، لا يمكنك الخروج والعودة إلى إيطاليا مروراً في دولة من منطقة شنغن. إمكانية الخروج وإعادة الدخول ممكنة فقط من خلال عبور المراكز الحدودية، حتى لو كانت مختلفة بين بعضها، مع تقديم الوثائق التالية:

- جواز سفر أو وثيقة سفر معادلة.
- تأشيرة دخول تظهر سبب الإقامة.
- وصل تقديم طلب الحصول على تصريح الإقامة.

4 - العمل

1.4 العمل في إيطاليا

علاقة العمل في إيطاليا ممكنة على ثلاثة أنواع:

- عمل إعتيادي محدد أو غير محدد أو موسمي.
- العمل المشابه للإعتيادي (على سبيل المثال عقد مشروع)
- العمل المستقل

الراتب هو المبلغ الذي يحق للموظف لعمله في خدمة صاحب العمل، والذي يجب أن تكون متناسبة مع كمية ونوعية العمل وعلى أي حال أن يكون كافي لضمان حياة حرة وكرامة للعامل وعائلته. ويتم تحديد الحد الأدنى لأجور العمالة المدفوعة الأجر وفقاً للاتفاقيات الجماعية (الوطنية والإقليمية والإقليمية)، والتي يجب التقيد والإحترام بها دائماً. وتحققاً لهذه الغاية، يجب على صاحب العمل ضمان هذه المستويات في لحظة طلب وثائق الدخول والإقامة. الجزء الأكبر من الحماية في مجال العمل مقرر في إتفاقيات عقود العمل الجماعية والتي تطبق على صاحب العمل.

1.1.4 العمل الإعتيادي

79. ما هو العمل الإعتيادي؟

هو عمل منظم في عقد، من خلاله يلتزم العامل بوضع قدراته المهنية تحت تصرف صاحب العمل، وصاحب العمل يلتزم بتقديم الراتب الشهري إلى العامل.

80. ما هو عقد إقامة العمل الإعتيادي؟

هو عقد ينظم علاقة العمل بين صاحب العمل والعامل. عقد إقامة العمل الإعتيادي يضمن من صاحب العمل توافر السكن للعامل والالتزام بدفع مصاريف السفر للعامل في حال طرده لإرجاعه إلى بلده الأصلي، عقد الإقامة لا يحل محل عقد العمل ولكن يجب إتمامه لغاية إصدار وتجديد تصريح إقامة العمل الإعتيادي. لإنشاء علاقة عمل جديدة يتم التوقيع على عقد عمل جديد يتم من خلاله نقل ضمان تكاليف الإقامة والعودة إلى الوطن في حال طرد الأجنبي إلى صاحب العمل الجديد.

في حالة الدخول للمرة الأولى إلى إيطاليا للعمل الإعتيادي، يجب بالضرورة إبرام عقد الإقامة من قبل الطرفين في مركز الهجرة الوحيد وذلك في غضون 8 أيام من دخول العامل إلى إيطاليا. أما في حال إقامة علاقة عمل جديدة يستطيع الطرفان إبرام عقد الإقامة مباشرة وبشكل مستقل خارج مركز الهجرة الوحيد، موضحاً فيها الإلتزامات المتعلقة بالسكن وتكلفة الترحيل إلى الوطن وفقاً للفقرات المنصوص عليها في النموذج لاف الموحد، التصريح الإلزامي للتعيين أو للعمل الخدمي، بالإضافة إلى إرسال العقد إلى جمعية INPS للضمانات الإجتماعية.

ملاحظة: تم إلغاء تعبئة إستمارة عقد الإقامة، والذي حل محلها كل من نموذج Unilav، و إيصال Inps الخاص بالعمال المنزليين.

81. ما هي الحــــــــود التي يلاقيها العامل الإعتيادي؟

العامل التابع يجب ان ينفذ طلبات صاحب العمل ، ويجب ان يتبع الســــــــلطة التسلسلية وان يكون تحت مراقبة صاحب العمل ، والذي يقرر طريقة القيام بالعمل .

82. ما هو نوع العمل الذي يمكن ان يقوم به العامل الإعتيادي ؟

طريقة القيام بالعمل مختلفة . كل الواجبات و النشاطات العمليــــــــة التي يجب ان يقوم بها العامل تعتبر "مهام" ويتم إقرارها في عقد العمل .

83. كم عدد ساعات دوام العمل؟

ساعات الدوام الطبيعيــــــــة هي 40 ساعة أسبوعياً ، هذا إذا نظرنا الى عقود العمل الجماعية ، على المستوى الوطني او المحلي ، كما يمكن القيام بساعات عمل اضافية اذا كانت بشكل منظم .
العامل له الحق بالاستراحة 11 ساعة متواصلة كل 24 ساعة وفترة من الراحة لا تقل عن 24 ساعة متواصلة ، في اغلب الحالات يوم الاحد ، أي كل سبعة ايام .
العطلة السنوية يجب ان تكون لفترة لا تقل عن اربع اسابيع مدفوعة ولا يمكن العدول عنها او رفضها .

84. أين يكون مكان العمل؟

على العامل ان يقوم بالعمل في المكان المقرر في عقد العمل المبرم بين الطرفين ، وفي حال عدم التحديد يكون مكان العمل هو موقع الشركة نفسها .
لايمكن نقل العامل من مكان إلى آخر إلا إذا كانت هناك أسباب ضرورية تقنية ، تنظيمية و انتاجية .

85. ماذا يمكن ان يطلب من العامل التابع بالإضافة إلى القيام بعمله؟

يجب على العامل التابع ان يكون جاداً ودقيقاً في عمله ، وأن يراعي النظام وأن ينفذ توصيات صاحب العمل ومســــــــاعديه وبطريقة منتظمة وجادة اتجاه صاحب العمل ، وان لايقوم بنشــــــــر أخبار سرية ، وأن لا يقوم بمنافسته .

86. ما هي الحقــــــــوق المالية التي يتمتع بها العامل التابع؟

- الحق بالراتب ، والذي يكون حسب الوقت (حسب ساعات الدوام) ، حسب العمل (أي على العمل الذي تقدمه) أو بالشراكة ، أي بالاشتــــــــراك في الارباح ورأس المال ، الخ .
- الحق في المكافأة عند نهاية الخدمة .
- التعويضات الخاصة .

87. ما هي الحقــــــــوق الاساسية التي يتمتع بها العامل التابع؟

- الحق على السلامة الجسدية و الصحية (راحة اسبوعية ، يومية ، عطل ، وصاية الأمومة الخ).
- حرية التعبير وحماية الخصوصية و كرامة العمال ؛
- حق الدراسة للطلاب العاملين .
- حماية النشاطات الثقافية ، الترفيهية و التضامنية .

88. ما هي الحقوق النقابية الاساسية التي يتمتع بها العامل التابع؟

- الحرية في تنظيم النقابات المهنية.
- حق الإضراب.
- حقوق نقابية أخرى (الحق بالإعلانات ، الاســــتفادة من أماكن الشــــركة للقيام بالنشاطات النقابية ، الخ).

89. ما هي النقابات المهنية؟

هي جمعيات للعمال لحماية حقوق من يعمل في مكان العمل وفي المجتمع . تستطيع النقابات المهنية أن تمثل المسجلين فيها وبتوقيع عقود جماعية يتم تطبيقها على جميع الفئات التي يتكلم عنها العقد.

90. ما هو العمل لفترة غير محددة؟

هو عمل إعتيادي ، منظم في عقد لا يوجد فيها نهاية محددة . عقد العمل ينتهي في حالة وفاة العامل ، في حالة اتفاق الطرفين ، في حالة استقالة العامل أو التسريح بسبب صريح وواضح من طرف صاحب العمل.

91. ما هو العمل لوقت محدد (له نهاية محددة)؟

هو عمل تابع ، منظم في عقد يوجد له وقت محدد و نهاية محددة . يدخل في حيز هذه الفئة أعمال المشاريع المحددة ، كما هو موضح في محتوياته ، وينتهي وقته مع انتهاء المشروع المحدد .

92. ما هو العمل الموسمي ؟

هو عمل تابع لوقت محدد ويمكن القيام به فقط في أوقات معينة من السنة (مثلاً العمل في المجال الزراعي أو في المجال السياحي – الفندقية) . بالرجوع الى قانون الهجرة ، هناك شروط خاصة للعمال الأجانب من خارج الإتحاد الأوروبي الراغبين بالدخول الى إيطاليا لممارسة العمل موسمي (مثل حصص الدخول الخاصة ، حق الأسبقية لمن دخل مسبقاً الى إيطاليا للسبب نفسه ، الخ).

93. هل يجب أن يكون عقد العمل لوقت محدد مكتوباً ؟

نعم، إضافة أي شيء في نهاية العقد بشكل مباشر أو غير مباشر لا يحمل أي معنى إذا لم يكن مكتوباً. يجب أن تسلم نسخة عن العقد إلى العامل خلال 5 أيام من ابتداء العمل. كما يجب أيضاً تحديد الأسباب التي بموجبها حدد فيها صاحب العمل شروط وإنهاء تاريخ العمل. في الواقع ، يسمح لتعريف مصطلح نهاية علاقة العمل فقط أمام سبب من الأسباب التقنية أو الإنتاجية أو التنظيمية أو في حال الإستبدال. إن تعديل صياغة قانون سوق العمل (رقم 2012/92) قدم إمكانية إلى الشركات وللمرة الأولى بتحديد عقد العمل مع العامل، ويمكن القيام بذلك دون الإلتزام لتوضيح السبب. يمكن أن يستمر العقد الأول لمدة تصل إلى 12 شهراً، والذي لا يمكن تمديده حتى إذا كانت المدة المتفق عليها أقل من المدة القصوى.

ملاحظة: ليس بالضرورة كتابة العقد إذا كانت علاقة العمل في بعض الأحيان لا تتجاوز 12 يوماً.

94. كيف يتم إبرام عقد العمل؟

يجب أن يسلمك صاحب لعمل عند لحظة التوظيف تصريح مكتوب يتضمن معلومات يتم تسجيلها في السجل ، هذه المعلومات:

- المعلومات الكاملة عنك.
- مكان العمل .
- تاريخ بدأ العمل.
- مدة العمل.
- مدة فترة التجربة إن وجدت.
- التصنيف ، المستوى و التخصص.
- الراتب.
- مدة العطلة المدفوعة.
- ساعات الدوام.
- فترة التنبيه في حال فسخ العقد.

95. ما هي المدة القصوى لعقد العمل المحدد؟

مدة العقد حرة .

96. إذا كان عندي عقد بوقت محدد، هل يتم تفضيل العمال الحاصلين على عقد دائم علي؟

العمال الموظفين بعقد لوقت محدد لا يجب ان تكون معاملتهم اقل تفضيلاً عن العمال بعقد دائم و هم مصنفيين بنفس المستوى وذلك حسب مبدأ عدم التمييز. اذن لك الحق في العطلة، والهدية في عيد الميلاد او الراتب الثالث عشر (والرابع عشر اذا وجد) ، والمكافأة في نهاية الخدمة، والحق في أي معاملة تطبقها الشركة على العمال بعقد دائم.

97. هل يمكن تمديد عقد العمل لوقت محدد في حال شارف على الإنتهاء؟

نعم: رب العمل يستطيع تمديد العقد المؤقت، ولكن التمديد مسموح به فقط:

- مرة واحدة فقط .
- وبالإتفاق مع العامل.
- اذا كانت مدة العقد البدائية اقل من 3 سنين، ومع التمديد لا يجب أن تتجاوز مدة العقد الكاملة 3 سنوات.
- بنفس نوع العمل.
- اذا كانت هناك اسباب واقعية.

98. انتهى عقد عملي المؤقت ، ولكنني لا زلت أعمل لنفس رب العمل، هل هذا غير قانوني؟

لا، يمكن أن يتابع العامل نفس العمل حتى بعد إنتهاء العقد. ولكن في هذه الحالة تحقق لك زيادة في الراتب ما يعادل:

- حتى الـ 20% لكل يوم تكميلي حتى اليوم العاشر.
 - حتى الـ 40% لكل يوم زيادة.
- استمرارية العمل ممكنة من 20 إلى 30 يوماً بالنسبة للعقود لمدة أقل من 6 أشهر ، ولمدة 30 إلى 50 يوماً بالنسبة للعقود الأطول. في حال الخروج عن هذا الإطار يصبح عقد العمل عندئذ دائم .

99. هل يمكن تجديد عقد العمل لوقت محدد عند نهايته؟

نعم، ولكن بهذه الشروط:

- بعد 10 ايام على الاقل اذا كانت مدة أول عقد حتى 6 أشهر.

■ بعد 20 يوماً على الأقل اذا كانت مدة أول عقد أكثر من 6 أشهر.
يمكن للمفوضية الجماعية الوطنية – أو من ينوب عنها ، وأيضاً اللا مركزية بتخفيض الفترات من خلال وجود عملية تنظيمية معينة داخل الشركة (إطلاق مشروع ما أو منتج جديد أو النشاطات التجارية، مرحلة إضافية لمشروع بحث وغيرها).
100. ما هو الفرق بين التجديد و التمديد؟

في التمديد، العقد القديم يتم تمديده أكثر من المدة المحددة التي تم الإتفاق عليها في البداية ، أما التجديد فإن رب العمل يوظف من جديد نفس العامل بعقد جديد لوقت محدد.

101. في حال جدد لي رب العمل عقد العمل لوقت محدد من دون مراعاة تاريخ إنتهاء صلاحية العقد. هل يعتبر عقدي الجديد صالح؟

نعم ، اذا لم يحترم رب العمل الوقت المذكور أعلاه ، يعتبر العقد الجديد دائم.
تنوي محكمة الاستئناف إعتقاد بطلان المدة البالغة 120 يوماً بعد انتهاء العقد ، بينما تتم عملية الاستئناف لدى قاضي العمل خلال الأيام الـ 180 اللاحقة.

يتم التعويض عن الأضرار في حال عدم مشروعية العقد ، بالإضافة إلى تحويل نوع عقد العمل إلى دائم ، في هذه الحالة يتعين النظر الشامل عن جميع الأضرار والخسائر التي لحقت بالعامل ، حيث يتراوح بدل التعويض ما بين قيمة مرتب شهرين ونصف حتى 12 شهراً.

102. هل يستطيع رب العمل انهاء العقد قبل إنتهاء مدته بدون أسباب مقنعة؟

لا ، لا يمكن إنهاء عقد العمل مسبقاً إلا بسبب وجيه.

103. لقد تمت إقالتني من العمل بدون سبب مقنع . ماذا يمكنني أن أفعل ؟

تستطيع ان تطلب التعويض عن الضرر، بقيمة إجمالية تتراوح ما بين 12 و 24 شهراً، دون الحق في العودة إلى مكان العمل.

104. هل أستطيع التوقف عن العمل قبل إنتهاء مدة العقد؟

نعم ، ولكن يجب احترام عدد أيام الإشعار المسبق المحددة ضمن عقد العمل الموقع مسبقاً.
خلافاً عن ذلك يجب عليك دفع غرامة تعويض والتي تخصم من الراتب في حال عدم إبلاغ صاحب العمل بإشعار مسبق.

التدريب المهني

105. ماهو التدريب المهني وما فائدته؟

التدريب هو عقد مؤقت لإستيعاب الشباب في سوق العمل. يتم تعريفه على أنه مقياس لسياسة نشطة تتكون من التوجه للعمل والتدريب. في حين لم تتبلور باعتبارها علاقة العمل، ويهدف إلى إثراء المعرفة وتنمية المهارات والتكامل وإعادة الإدماج.

يتم تقسيم التدريب إلى "المناهج الدراسية"، وتلك المدرجة في عملية التعلم النظامي ضمن المناهج الدراسية للجامعات والمدارس، و"غير المنهجية". لتحقيق إتفاق بين المروج (الجامعات والمدارس الثانوية العامة والخاصة)، ومكاتب التربية والتعليم، وكالات التوظيف، المراكز العامة للتدريب المهني و / أو التوجه، والمؤسسات، ومستشاري العمل، المنظمات الصحية والإجتماعية، وخدمات التوظيف للأشخاص ذوي الإحتياجات الخاصة، مؤسسات تعليمية خاصة غير هادفة للربح) والمستضيف (شركة، شركة مهنية أو تعاونية والهيئات العامة الخ.)، يرافقه خطة التدريب التي وضعت من قبل صاحب العمل الوظيفة.

106. ما هي القواعد التي تنطبق على التدريب التوجيهي والمهني؟

يتم تطبيق الأحكام الإقليمية حسب كل مقاطعة على حدا وذلك بسبب غياب الأحكام التي تحدد شروطه ماهيتها. لهذا تم تطبيق كل من المادة 18 من القانون رقم 196 الصادر بتاريخ 24 حزيران - يونيو 1997، ولائحته التنفيذية (القانون رقم 142 الصادر بتاريخ 25 آذار - مارس لعام 1998). بالإضافة إلى إتفاقية مؤتمر أقاليم الدولة الموقعة بتاريخ 24 كانون الثاني - يناير 2013، التي أصدرت مبادئ توجيهية بشأن المنح التدريبية. التي وجهت من خلالها خطط التدريب المهني والتوجيهي إلى الأشخاص الحاصلين على شهادة دراسية لمدة لا تزيد عن 12 شهرا. إن متطلبات التدريب التوجيهي تختلف حسب كل مقاطعة وقوانينها الخاصة بها.

107. ما هي المدة القصوى للتدريب المهني أو التوجيهي؟

مسؤولية تنظيم التدريب تابعة للمقاطعات ذات الحكم الذاتي وذلك عملاً بالمادة 117 من الدستور. وبالتالي تضع المقاطعات اللوائح الخاصة بها والتي تحدد الحد الأقصى لمدة التدريب التوجيهية. بحكم غياب أحكام محددة، وتطبيق المادة 18 من قانون 24 حزيران - يونيو 1997، رقم 196 ولائحته التنفيذية (القانون رقم 142 الصادر بتاريخ 25 آذار عام 1998). تجدر الإشارة فيما يتعلق بمدة فترة التدريب والمبادئ التوجيهية التي اعتمدها إتفاقية مقاطعات الدولة بتاريخ 24 كانون الثاني - يناير 2013 كما يلي: مدة التدريب والتوجيه ستة أشهر كحد أقصى، بالنسبة للتدريب التأهيلي للعمل أو الإدراج في العمل 12 شهرا كحد أقصى، تدريب الأشخاص المعاقين 24 شهراً. يشمل التمديد المدة القصوى للتدريب بجميع أشكاله.

108. ما هو المقصود في كل من التأهيل العملي والإدراج في العمل؟

يهدف التأهيل العملي والإدراج في العمل في المقام الأول إلى العاطلين عن العمل و إعادة إدماجهم في سوق العمل. يتم تنشيط هذا النوع من التدريب أيضاً لصالح العمال قيد التوقيف المؤقت لإرجاعهم للعمل، وذلك على أساس اتفاقات محددة في تنفيذ سياسات أنشطة سوق العمل من أجل توفير وسائل الضمان الإجتماعي. كما يهدف إلى ذوي الإحتياجات الخاصة عملاً بالقانون رقم 1991/381 وكذلك صاحبي اللجوء والمستفيدين من الحماية الدولية.

109. هل يمكن لخريج منذ أكثر من 12 شهراً الحصول على دورة تدريبية تأهيلية أو إدراج في العمل؟

نعم ، شريطة أن يندرج ضمن واحدة من الفئات حسب نوع التدريب ، مع مراعاة وجود أحكام أخرى في المقاطعات الأخرى حول نفس الموضوع.

110. ما هو المقصود من تدريب المناهج الدراسية؟

مصطلح " تدريب المناهج الدراسية" هي وسائل تدريبية تؤهلك لقبول اعتمادها في مناهج الجامعات والمعاهد الدراسية.

لا بد أيضاً الأخذ بعين الاعتبار بتدريب المناهج الدراسية المقدمة ضمن دورة رسمية للتعليم أو التدريب حتى لو بشكل غير ، في حال توفرها للشروط التالية:

- (1) مكافأة تدريبية من قبل الجامعة أو معهد مرخص له بإصدار شهادات جامعية ، أو من المؤسسة التعليمية التي تقدم شهادات ذات قيمة قانونية، ومركز التدريب المهني المتعاقد بموجب اتفاق مع المنطقة أو المقاطعة.
- (2) المستفيدين من هذه المبادرة هم من طلاب الكلية (بما في ذلك المسجلين في الماجستير جامعة ودورات الدكتوراه) ، والطلاب من تلاميذ المدارس الثانوية والمدارس المهنية والمسجلين في الدورات التدريبية.
- (3) إجراء التدريب خلال الفترة الدراسية أو التدريبية.

111. هل يمكن تفعيل برامج تدريبية لصالح المواطنين الأجانب؟

في هذا الصدد يجب التمييز بين :

(1) الأجانب المقيمون في إيطاليا والحاصلين على تصريح إقامة تمكنهم من العمل ، والذين بإمكانهم الإنتساب إلى برامج تدريبية بنفس شروط المواطنين الإيطاليين.

(2) والرعايا الأجانب المقيمين في الخارج الراغبين بالإلتحاق ببرنامج تدريبي معين ، فهم ليسوا بحاجة إلى وثيقة اللامانع من أجل الدخول إلى إيطاليا بسبب العمل.

في هذه الحالة يتطلب الحصول على تأشيرة دخول للدراسة أو التدريب والتي يتم إصدارها من قبل التمثيل الدبلوماسي أو القنصلي في البلد الأم حيث يتواجد الراعي الأجنبي ، وذلك ضمن الحصص المقررة التي تحدد بموجب مرسوم مشترك بين الوزارات الذي يصدر عادة كل 3 سنوات (حيث يتم تخصيص 5,000 فرصة في مختلف المقاطعات) .

لا علاقة للحصص المخصصة ببرامج التدريب مع الحصص السنوية الخاصة بقانون الهجرة الذي يصدر بموجب مرسوم وزاري.

112. هل يحق للمتدرب راتب؟

إن الإتفاق الموقع بتاريخ 24 كانون الثاني - يناير عام 2013، والذي اعتمد مبادئ توجيهية بشأن موضوع التدريب ، قدم مساعدة مالية مناسبة لا تقل عن 300 € شهرياً ، مع مراعاة الإختلاف في حجم المساعدات المالية حسب القوانين المتخذة من قبل كل مقاطعة على حدا في هذا الشأن .

113. هل تلتزم الإدارات العامة بدفع التعويض المناسب؟

إذا تعين على الإدارة العامة دفع التعويضات المناسبة ، يجب الإشارة إلى التشريعات الإقليمية:
(أ) في حال اعتماد التدابير التنظيمية الخاصة بالالتزام بدفع التعويض من قبل المقاطعات للدورات التدريبية المعقودة في مقرات الإدارات العامة الموجودة في المقاطعة نفسها ، في هذه الحالة يجب بالضرورة دفع التعويض.
(ب) في حال عدم اعتماد التدابير التنظيمية الخاصة بدفع التعويض من قبل المقاطعة المعنية ، في هذه الحالة تستمر الإدارة العامة بتفعيل برامج تدريبية جديدة دون الالتزام بدفع التعويض حتى التوصل إلى تشريعات إقليمية جديدة تخص هذا الالتزام.

4 . 1 . 2 العمل الموازي للعمل الإعتيادي

114. ما هو العمل الموازي للعمل الإعتيادي؟

هو عقد عمل يتعهد فيه العامل القيام بعمل أو مهنة محددة لصالح رب العمل بشكل مستقل وبدون قيود ، حيث يتم فيه تحديد الشروط والراتب.
يجب أن يتضمن العقد الوصف والمدة المحددة للمشروع ، بالإضافة إلى المهام المترتبة على عاتق العامل للقيام بها.
يجب تحديد أهداف المشروع لتحقيق نتيجته النهائية، ولا يمكن أن يتمثل في تكرار المهام.
لا يوفر عقد المشروع جدولاً زمنياً محدداً أو عدداً مسبقاً للساعات، وإنما يتمثل في كيفية ووقت تنفيذ المشروع المنصوص عليهما لحظة إبرام العقد.
إن مهام عقد العامل الموازي للإعتيادي مشابهة لمهام عمال المشروع الحاصلين على عقود عمل إعتيادية ، في حال لم يكن خلاف ذلك من قبل صاحب العمل ، وبالتالي فإن علاقة العمل في هذه الحالة تعتبر علاقة مشابهة للعمل الإعتيادي من البداية.

115. إذا كنت عامل موازي للعمل الإعتيادي ما هي نوع الإقامة التي ستمنح لي؟

تصريح إقامة عمل مستقل.

ملاحظة: لا يستطيع العمال الأجانب المقيمين في الخارج الدخول إلى إيطاليا لتنفيذ عمل إذا كان نوع العقد مؤقت (مشروع). تحتفظ مراسيم الهجرة بحصص الدخول للعمل الحر ، ويتم تخصيص أرقام إلى فئات معينة من العاملين ، وهم: أصحاب العمل الذين يزاولون أنشطة لها علاقة وثيقة بالإقتصاد الإيطالي، رجال الأعمال الحرة المدروجة أسمائهم في قوائم تحتفظ بها الإدارة العامة ، شخصيات إجتماعية غير تعاونية ، المنصوص عليها بموجب أحكام في تأشيرات الدخول (فنانين ذوو شهرة عالمية أو من مؤهلات مهنية عالية مرغوبين من قبل الجماهير أو من الهيئات الخاصة).

3.1.4 العمل المستقل

116. ما هو العمل المستقل؟

هو عبارة عن عمل يتعهد فيه الشخص بالقيام بعمل او خدمة لحساب جهة معينة ، بعمل او مهنة محددة بدون ان يكون تابع لأي شخص لقاء راتب . يمكن مزاولة العمل المستقل مع أو بدون سجل تجاري (بارتيتا ايفا).

117. ما هي الحدود التي يلاقيها العامل المستقل؟

العمل المستقل يدير عمله باستقلالية تامة ، ويتمتع بحرية الوقت والمكان وتنظيم العمل (يجب الإلتزام طبعاً بالشروط الموضوعه في العقد وطبيعة العمل).

118. ما هي الإجراءات التي يتطلبها القانون لبدء أي نشاط عمل مستقل؟

- لبدء نشاط أي نوع من العمل المستقل يجب الإلتزام وفقاً للقانون في كل مما يلي:
- إختيار رقم للسجل التجاري: يجب اعتماد رقم معين لأي نشاط تجاري ، فمن الضروري اختيار رقم من بين الأرقام المنصوص عليها في اللوائح. في حال عدم تحديد أي رقم للسجل التجاري ، يجب عليك استخدام رقم عام يتناسب مع نوع هذا العمل.
 - إختيار الرمز له آثاره على الإدارة المالية والضريبية.
 - الإختيار الضريبي: يعتمد على المبيعات السنوية المتوقعة ، حيث يتم اختيار الأنظمة الضريبية المحددة و طرقها المختلفة و كيفية حسابها ودفعها.
 - مثلاً يدفع الحد الأدنى الضريبي وفقاً للنظم الضريبية عندما يكون إجمالي فواتير البيع السنوية أقل من 30 ألف يورو.
 - لمزيد من المعلومات يرجى زيارة الموقع الإلكتروني لوكالة الإيرادات.
 - إملاء إستمارة تصريح بدء العمل: يمكنك الذهاب مباشرة لدى مسؤولي دائرة الإيرادات (العمل المستقل) أو غرفة التجارة (الفعاليات التجارية). إذا كنت بحاجة إلى مساعدة عليك الإتصال بمراكز الخدمة أو الإستعانة بمحاسب تجاري ، وذلك يعتمد على الإمكانية المادية لكل شخص.
 - فتح سجل تجاري: يجب الذهاب إلى غرفة التجارة في حال إختيار رقم سجل تجاري ذات فعالية تجارية ، بينما يجب التوجه إلى وكالة الإيرادات في حال كان العمل حراً أو مستقلاً.
 - عملية فتح وإغلاق السجل التجاري مجانية.
 - التسجيل في INPS أو في صندوق الضمان الإجتماعي: يجب التسجيل وتحديد نوع الفعالية التجارية لدى المؤسسة الوطنية أو لدى هيئات الضمان الاجتماعي القطاعية الأخرى.
 - التسجيل في INAIL: تسجيل التأمين الإلزامي ضد حوادث العمل والأمراض لدى مكتب INAIL المسؤولة عن المنطقة.
 - وثيقة إطلاق الفعالية التجارية (SCIA): يتم عملها في البلدية (لدى شبك الأنشطة الإنتاجية (SUAP) التي بدورها تتحقق من الإمتثال للوائح وتقسيم المناطق وقوانين البناء والبيئة والسلامة العامة والوقاية من الحرائق والصرف الصحي و السلامة في مكان العمل، والقواعد المتعلقة بكفاءة الطاقة والأحكام الواردة في قانوني التراث الثقافي والحفاظ على الطبيعة.

اعتباراً من 1 نيسان - أبريل 2010 ، يجب إلتزام الشركات والفعاليات التجارية حتى الفردية منها ، بتنفيذ والتبليغ بجميع الإجراءات الإدارية فيما يتعلق ببداية العمل والتعديل أوإغلاق النشاط التجاري ، وذلك من خلال إرسال استمارة (ComUnica) على الإنترنت. في هذه الحالة يتم إرسال مختلف المعلومات إلى الهيئات المعنية الخاصة بكل سجل تجاري. تتوفر لدى مراكز التوظيف خدمات معلوماتية وإستشارية حول كيفية بدء فعالية تجارية مستقلة.

119. هل توجد فرص للتمويل التي يوفرها القانون لإطلاق فعاليات ومشاريع مستقلة؟

هناك فرص متاحة غير معروفة لدى الجميع. يمكنك الذهاب إلى INVITALIA الوكالة الوطنية لإنعاش الإستثمار الداخلي وتنمية المشاريع، التي كلفتها الحكومة على زيادة القدرة التنافسية للنظام الإنتاجي. يسهل القانون التوظيف الذاتي (المرسوم التشريعي رقم 185 / 2000 - الفقرة الثانية) بإعتباره أداة رئيسية لدعم و تنفيذ الفعاليات الصغيرة من قبل العاطلين عن العمل أو من الأشخاص الذين يبحثون عن أول فرصة عمل. تمنح INVITALIA مساعدات مالية (مثل المنح الغير مردودة ، والقروض ذات الفائدة المخفضة) ، بالإضافة إلى خدمات المساعدة التقنية لثلاثة أنواع من المبادرات:

- التوظيف الذاتي (ملكية فردية) ، بإجمالي إستثمارات متوقعة قد تصل إلى 25,82 €
- المشاريع الصغيرة (شراكة) ، بإجمالي إستثمارات متوقعة قد تصل إلى 129,11 €
- الامتياز (ملكية فردية أو شراكة).

- ممولة مع INVITALIA . بالنسبة للشركات القائمة هنالك تمويل وحوافز مقدمة من INAIL لتحسين وضع العمل ، حيث تصل مساهمة INAIL إلى 100,000 € . يتم إملاء طلب المنحة المالية عبر الإنترنت عن طريق موقع Invitalia.

4.1.4 متطلبات قبول القاصرين في العمل

120. ما هو الحد الأدنى للسن للعمل في إيطاليا؟

يتم تحديد الحد الأدنى لسن القبول في العمل في الوقت الذي يكمل فيه القاصر فترة تعليمه الإلزامي ، أي لا يجب أن يكون عمره أقل من 16 سنة (حسب القانون رقم 296/2006) ، أو 15 عاماً في سياق (المدرسة – العمل) إنظر إلى الفقرة 120 . تنطبق هذه القاعدة على جميع أنواع علاقات العمل مع القاصرين. الإستثناءات الوحيدة المسموح بها كحد أدنى للسن هي التي تندرج تحت الإطار الفني والثقافي وما إلى خلاف ذلك ، بالإضافة إلى البرامج الإستعراضية الفنية. في مثل هذه الحالات يشترط الحصول على إذن مسبق من المديرية الإقليمية المختصة في العمل (أو بالأحرى في المكان الذي سيقام فيه العمل)، والتي تسمح بذلك بعد موافقة خطية مسبقة من الوالدين ، شرط أن لا يؤثر هذا النشاط على سلامة النمو الصحي والفكري للقاصر، أو على حضوره في المدرسة أو مشاركته في البرامج التوجيهية أو التدريبية (المادة 4 من القانون رقم 1967/977).

121. هل يجوز للفتى البالغ 16 سنة أن يوقع على عقد عمل؟

نعم، يحق للفتى / المراهق البالغ 16 عاماً توقيع وإبرام عقد عمل بنفسه ، دون الحاجة إلى مساعدة والديه.

122. هل تخضع علاقة العمل مع الفتى القاصر لإنضباط معين؟

يحق للفتى العامل إجازة سنوية مدفوعة الأجر ، ومتساوية مع قيمة العامل الراشد ، بالإضافة إلى الحماية الخاصة التي ينص عليها القانون. ينص القانون رقم 977 / 1967 على صاحب العمل وذلك قبل بداية عمل الفتى لديه على الإلتزام في تقييم الوضع العام ، فيما يتعلق بالسن وعمل الفحوص الطبية والوقائية الدورية اللازمة لدى منظمة الصحة الوطنية من أجل التأكد على إمكانية مزاوله العمل. فيما يتعلق بالأنشطة العملية الخاصة بالمرسوم التشريعي (رقم 81 / 2008) الذي ينص على المراقبة الصحية (ألعاب الفيديو) ، في هذه الحالة الطبيب المؤهل العام أو الخاص الذي يختاره صاحب العمل هو من الذي يقوم بإجراء الفحوص الطبية والوقائية الدورية. لا يمكن أن يتجاوز عدد ساعات عمل الفتى القاصر أكثر من 8 ساعات يومياً ولا أكثر من 40 ساعة أسبوعياً.

هذا يعني أنه لا يحق للفتى القاصر عمل ساعات إضافية. لا يمكن أن يستمر وقت العمل لأكثر من 4 ساعات ونصف متتالية دون إنقطاع ، حيث يحق للقاصر أخذ قسط من الراحة لا يقل عن ساعة واحدة. (خلافاً على الإتفاقيات الجماعية التي تقدر على إنقاص فترة الراحة من الساعة إلى النصف ساعة). يحق للقاصرين عطلة راحة أسبوعية (يومين على الأقل متتالين إذا كان ذلك ممكناً) ، وبما في ذلك يوم الأحد ، يمكن تخفيض هذه الفترة لأسباب تقنية وتنظيمية ، كما أنها لا يمكن أن تكون أقل من 36 ساعة متتالية، باستثناء بعض الحالات التي تنطوي عليها فترات الإنقسام أو قصر دوام العمل في اليوم. يجوز منح العطلة الأسبوعية في يوم آخر مختلف عن يوم الأحد: في حال الأنشطة التي يزداد فيها عبء العمل في يوم الأحد مثل الأنشطة الثقافية والفنية والإعلامية والترفيهية ، أو ضمن القطاعات السياحية والفندقية والمطاعم ، بما في ذلك الحانات ومحلات الأيس كريم، والحلويات الخ.

123. هل يحق للقاصرين العمل ليلاً؟

يحظر عمل الفتيان القاصرين ليلاً (أي من الساعة 10 ليلاً وحتى الساعة 6 صباحاً أو من الساعة 11 ليلاً وحتى الساعة 7 صباحاً). توجد بعض الإستثناءات لهذا الحظر في حال وجود سباب قاهرة قد تتعارض مع عمل الشركة، بشرط أن يعطي صاحب العمل إشعار فوري إلى مفتش العمل ، مشيراً فيه السبب ، وأسماء الفتيه العاملين مع عدد ساعات العمل لكل منهم على حدا. يسمح الإستثناء "للضرورة القصوى" ، "شريطة أن يكون العمل الليلي مؤقت" و "عدد العمال الراشدين غير متوفر" ، ولكنه لا يلبث أن تتيح ظروف العمل تنظيمه من جديد من قبل عمال راشدين يتم إعادة تعيين الحظر تلقائياً.

124. هل توجد أعمال محظورة على القاصرين؟

تنص المادة 6 من القانون رقم 67 / 977 على حظر عمل القاصرين في العمل الذي يمكن بدوره أن يضر بنموهم العقلي والجسدي. الأنشطة المحظورة المحددة في الملحق الأول من القانون (تم إدخال الملحق 1 مع المرسوم التشريعي رقم 345/99 والمعدل لاحقاً بالمرسوم التشريعي رقم 262/2000) .. يسمح بممارسة الأنشطة المدرجة في الملحق الأول للمراهقين فقط لأغراض تعليمية أو بغرض التدريب المهني (تنفذ هذه الأعمال في القاعات الدراسية أو في أماكن التدريب). يجب أن تنفذ هذه الأنشطة تحت إشراف المدربين المختصين في مجال الوقاية والحماية والإمتثال لجميع شروط أحكام الصحة والسلامة في التشريعات القائمة. يجب أخذ موافقة المديرية الإقليمية للعمل فيما يتعلق بالأنشطة الأخرى (باستثناء المؤسسات التعليمية والتدريب المهني) ، التي بدورها تستشير المنظمة الصحية الوطنية المسؤولة عن المقاطعة ، من أجل إمتثال رب العمل للتشريعات المتعلقة بالصحة والسلامة في العمل. كما أنه لا يتوجب عمل القاصرين في نقل الأوزان لأكثر من 4 ساعات خلال النهار.

125. ما هي أنواع عقود العمل التي يستطيع أن يعمل فيها القاصرين؟

نظم المرسوم التشريعي رقم 77 / 2005 العمل والدراسة والتي تمثل واحدة من الطرق التي تساعد على تنفيذ الدورات في الفصل الثاني الدراسي.

يهم نظام التناوب الشباب الذين بلغوا سن الـ 15 سنة الذي يمكنهم من:

- إجراء تدريب كامل حتى عمر 18 سنة، من خلال التناوب بين المدرسة والعمل تحت مسؤولية المدرسة أو التدريب، بموجب إتفاقيات مناسبة مع شركات وجمعيات تجارية، وغرف التجارة.

يجب أن تكون هذه الأساليب متاحة لإستقبال الشباب وتعليمهم وليس لإقامة علاقات عمل فحسب.

- إنشاء عقد تعليمي بهدف الحصول على مؤهل أو شهادة مهنية.

إبتداءً من تاريخ 25 نيسان - أبريل 2012 دخلت حيز التنفيذ قواعد جديدة في عقود التعليم (المرسوم التشريعي رقم 167 / 2011).

بإمكان الشباب الذين تتراوح أعمارهم بين 15 و 25 سنة إبرام عقود للحصول على التأهيل والشهادة المهنية ، مدة الدراسة 3 أو 4 سنوات. مسألة تعاقد القاصرين وتدريبهم ممكنة فقط في المقاطعات التي اعتمدت التنظيم المناسب بعد التشاور مع الأطراف الإجتماعية على ملامح

التدريب.

يمكن إبرام عقود التلمذة المهنية أو الحرفية (الموجهة إلى التأهيل المهني للأغراض التعاقدية) والتلمذة الصناعية في التعليم والبحث العالي (الموجهة إلى دبلوم التعليم الثانوي أو الشهادة جامعية أو التعليم العالي) ، فقط من قبل الراشدين أو الطلاب الذين أكملوا سن 17 عاماً

والذين بحوزتهم فعلياً على مؤهلات مهنية.

يمكن للفتية والفتيات البالغين سن الـ 16 عاماً إبرام عقود مختلفة عن عقود التدريب سواء لوقت محدد أو غير محدد.

يستطيع الطلاب الذين تجاوزوا سن الـ 18 سنة العمل بموجب عقد مسجل (المادة 54 من المرسوم التشريعي رقم 276 / 2003).

4. 2 الدخول إلى سوق العمل في إيطاليا

126. كيف تستطيع الدخول الى سوق العمل في إيطاليا؟

في طريقتين:

- مباشرة في إيطاليا (الحصول على متطلبات خاصة).
- من الخارج عن طريق نداءات اسمية.

بالنسبة إلى الموجودين في إيطاليا

127. يجب ان يكون معي تصريح الإقامة للعمل في إيطاليا؟

نعم، من أجل العمل في إيطاليا يجب أن يكون لديك تصريح الإقامة الذي يتيح لك العمل، أو بالأحرى الإقامة الصادرة لأحد الأسباب التالية: تصريح إقامة لقريب فرد من ضمن الإتحاد الأوروبي، الإقامة الدائمة لأفراد أسر مواطني الإتحاد الأوروبي ، لأسباب عائلية ، عائلة قاصرة ، اندماج إجتماعي غير متكامل، العمل الموسمي، والعمل الفني، والعمل الحر أو المستقل، والعمل الإعتيادي ، إنتظار فرصة عمل ، العمل الموسمي المتعدد السنوات ، العمل في بعض الحالات الخاصة ، الإقامة الدائمة ، والحماية الشخصية والحماية المؤقتة، والبحث العلمي والدراسة (في هذه الحالة يمكنك العمل لمدة تصل إلى 20 ساعة في الأسبوع ، و1040 ساعة في السنة) ، أسباب إنسانية وعطلة العمل.

لا تستطيع العمل اذا كانت إقامتك لأسباب:

- سياحية.
- دينية.
- علاج طبي.
- قاصري السن.
- طلب لجوء سياسي.
- أعمال حرة.
- قضائية.
- إنتظار الجنسية.

ملاحظة: إلى طالبي اللجوء السياسي، في حال عدم معاينة طلبهم خلال 6 أشهر من تاريخ تقديم الطلب لأسباب لا تتعلق بهم ، سيتم تجديد تصريح إقاماتهم لمدة 6 أشهر أخرى والذي بموجبه يسمح بالعمل حتى إنتهاء صلاحيته.

128. ما المطلوب لتوظيف عامل أجنبي مقيم فعلياً بصفة قانونية في إيطاليا؟

على أرباب العمل الراغبين بتوظيف العمال الأجانب المقيمة بصفة قانونية في إيطاليا بتصريح إقامة والتي بموجبها تمكنهم العمل ، يجب على أصحاب العمل إرسال نموذج "Unilav الإلزامي للتوظيف" إلى أقرب مركز للتوظيف من مكان العمل وذلك خلال 24 ساعة من اليوم السابق للتوظيف.

يتم إرسال النموذج عن طريق الإنترنت ، الذي من خلاله يتم تعميم الإتصالات اللازمة مع: المعهد الوطني للضمان الاجتماعي (INPS)، والمعهد الوطني للتأمينات والحوادث المهنية (INAIL) وغيرها من جمعيات الضمان الإجتماعي وإلى المحافظة. يحتوي النموذج فعلياً على الإلتزامات الأخرى (التي سبق الشرح عنها في "النموذج Q")، والذي بموجبه يتطلب على صاحب العمل عملاً بقانون الهجرة دفع تكاليف الترحيل إلى الوطن في حال الإعادة القسرية ، بالإضافة إلى الإشارة عن محل إقامة سكن الراعي الأجنبي.

بالنسبة لعقد عمل الخدم ، أصبح إبلاغ INPS صالح ويحل بدلاً عن التقديم الإلزامي للتوظيف للنموذج القديم Q. يجب على الراعي الأجنبي من أجل إصدار أو تجديد تصريح الإقامة للأجنبي أن يعمل نسخة عن نموذج UNILAV. خلال هذه المرحلة يحق للأجنبي مواصلة عمله طالما في حوزته وصل استلام تجديد إقامته. للمزيد من المعلومات والحصول على نماذج الطلبات ، قم بزيارة خدمة الإتصالات الإلزامية على الموقع [Clic lavoro](#).

السي من يأتى من الخارج

129. كيف يتم الدخول الى إيطاليا للعمل؟

يتم تحديد عدد الرعايا الأجانب الذين سيدخلون الى إيطاليا للعمل الإعتيادي (أو الموسمي) أو المستقل من خلال حصص "الدخول" المقررة في مراسيم الهجرة ، والتي تحدد بدورها العدد الأقصى للأجانب القادمين من خارج إطار الإتحاد الأوروبي الى إيطاليا من أجل العمل الإعتيادي أو الموسمي أو المستقل. كما يمكن الدخول من خارج إطار الحصص المحددة في الحالات التي يقرها القانون.

130. ما هو المقصود بالدخول من خارج إطار الحصص المحددة؟ من الذي يمكنه أن يدخل إيطاليا من خلال هذا الإستثناء؟

ما يسمى "بالدخول من خارج إطار الحصص المحددة" هي الإحتمالات الممكنة للدخول والعمل على مدار العام والذي لا يحددها سقف عددي (باستثناء مراسيم الدخول للتدريب ، ورياضة المحترفين والهواة والعمل التطوعي) وكقاعدة عامة يكون إصدار التأشيرة بسيط. في بعض الحالات أيضاً مثل (إعارة مدرء تنفيذيين وأساتذة الجامعات والعمال المتخصصين ، والعمالة البحرية ، المتدربين والصحافيين) في هذه الحالة لا يتطلب وثيقة لامانع للعمل أو إشعار لمركز الهجرة الوحيد ، وإنما يتم الحصول على طلب التأشيرة مباشرة من البعثة الدبلوماسية أو القنصيلة الإيطالية في الخارج.

وبموجب القانون الإيطالي (المادة 27 وما يليها من المرسوم التشريعي رقم 98 / 286)، يمكنهم الدخول إلى إيطاليا عن خارج إطار الحصص المحددة (للعمل الإعتيادي أو المستقل).

حسب القانون الايطالي ، يستطيع الدخول الى ايطاليا من خارج الحصص (لعمل تابع ولعمل مستقل):

- مدرء / أفراد متخصصين بدرجات عليا.
- مدرسين في الجامعات موجهون للتعليم الأكاديمي في إيطاليا.
- أجنب حاصلين على شهادة دراسية عليا تؤهلهم للدخول في بلدهم الأصلي في برامج الدراسات العليا ، للقيام ببرامج البحث، بوجود طلب من جهة مركز الأبحاث في لائحة موجودة لدى وزارة التعليم والبحث العلمي"
- مترجمين.
- أجنب بين عمر 20 و 30 سنة، يسمح لهم بالمشاركة في البرامج الطوعية لدى هيئات مدنيه معترف بها، هيئات غير حكومية وجمعيات للشؤون الاجتماعية ، وذلك بوجود إتفاق بين الأجنبي والمنظمة المضيفة.

يستطيع دخول الفئات التالية بالنسبة للعمل الإعتيادي :

- متعاونين عائليين (الذين يقومون بالخدمة المنزلية) ، مقيمين منذ سنة واحدة في الخارج على الأقل في مجال العمل المنزلي (الخدمي) بدوام كامل مع مواطنين إيطاليين أو من أحد مواطني دول الإتحاد الأوروبي المقيمين في الخارج والراغبين بالعودة إلى ايطاليا.
- أجنب مصرح لهم الإقامة في ايطاليا بسبب التأهيل المهني ، ويقضون بعض الفترات التدريبية لدى أصحاب عمل إيطاليين ويقومون بعمل ذات طابع إعتيادي.

- موظفون في هيئات او شركات تعمل على الاراضي الايطالية.
- البحارة.
- عمال تابعون لأصحاب عمل ، أشخاص أو هيئات ، مقيمون أو لهم مقرات في الخارج، والذين انتقلوا مؤقتاً إلى الخارج لدى أشخاص او هيئات مقيمة في ايطاليا، بهدف القيام بأعمال على الأراضي الإيطالية بموجب عقد مناقصة موقعة بين الهيئات أو هؤلاء الأشخاص.
- عمال السيرك أو العروض الفنية الذين يسافرون إلى الخارج.
- فنانيين / تقنيين لعروض الأوبرا ، والمسرح ، الحفلات الغنائية والرقص.
- راقصين / فنانيين / موسيقيين في أماكن الترفيه.
- فناني الهيئات الموسيقية والمسرحية و السينمائية ، أو في محطات الراديو والتلفاز و الهيئات حكومية والأحداث الثقافية والفلكلورية.
- رياضيون محترفون.
- صحفيون / مراسلون معتمدون وموظفون لدى وكالات صحافية أو محطات إعلامية.
- أشخاص يقومون بأبحاث أو أعمال مؤقتة في مجال برامج التبادل.
- ممرضون إحترافيون في الهيئات الصحية العامة أو الخاصة.

لمعرفة المزيد من الإجراءات الواجب إتباعها لكل فئة ، قم بزيارة فوكس "البطاقة الزرقاء وحالات تأشيرات الدخول الخاصة من خارج إطار الحصص المحددة (متوفر باللغة الإنجليزية أيضاً على الموقع <http://www.integrazionemigranti.gov.it>)

131. ما هي البطاقة الزرقاء الاتحاد الأوروبي؟ الذين قد يتم الإفراج عنه؟

قدم المرسوم التشريعي رقم 180 / 2012 توضيحات حول كيفية دخول فئة جديدة من العمال إلى إيطاليا من خارج الحصص المحددة لصاحبي ذوي المهارات العالية.

الأجانب المؤهلين الحاصلين على تأهيل عالي صادر عن بلدهم الأم، والذي يؤكد على إتمام برنامج تعليمي بعد المرحلة الثانوية لمدة ثلاث سنوات على الأقل.

يجب تصديق التأهيل المهني في كل من البلد الأصلي و في إيطاليا.

فيما يتعلق بالمصادقة على المؤهلات المهنية (الغير معترف عليها في إيطاليا) أو بالأحرى المؤهلات المهنية العليا الغير قابلة للمقارنة مع التأهيل المهني المعترف عليه في إيطاليا(في هذه الحالة يقدم الراعي الأجنبي أو الشركة الراغبة بتوظيفه طلب المصادقة إلى وزارة التربية والتعليم ، كلية البحوث.

تتلقى الجهات المذكورة الطلاب بغرض المصادقة على المؤهلات العليا المشار عليها في المادة 5 من المرسوم التشريعي رقم 206/2007.

في النهاية يحصل العامل الأجنبي من ذوي المهارات العالية القادم إلى إيطاليا على تصريح إقامة يطلق عليه إسم "البطاقة الزرقاء لدول الإتحاد الأوروبي".

مدة الإقامة هذه سنتين في حال الحصول على عقد عمل دائم ، أما في الحالات الأخرى فمدة الإقامة هي نفس المدة المحددة في عقد العمل.

132. ما هي الإجراءات المتبعة للحصول على البطاقة الزرقاء للإتحاد الأوروبي؟

يتوجب على صاحب العمل أن يقدم طلب وثيقة اللامانع (النموذج BC) إلى مركز الهجرة الوحيد من خلال الرابط المتاح على موقع وزارة الداخلية ، تسجيل الإشتراك مجاني على الموقع (<https://nullaostalavoro.interno.it>).

يجب على صاحب العمل الإشارة (بالإضافة إلى ضمان السكن وعرض عقد العمل) إلى ما يلي:

- عقد العمل الملزم لمدة سنة واحدة على الأقل ضمن إطار المؤهلات المهنية العليا.
- الشهادة التعليمية والمؤهلات العليا الحاصل عليها صاحب العلاقة.
- يجب أن لا يقل إجمالي الراتب السنوي (عن ثلاثة أضعاف الحد الأدنى للإعفاء من المساهمة الضريبية للرعاية الصحية) ، أي ما يعادل 24.789 يورو يساوي 3 x 8.263 يورو.
- بعد الحصول على الموافقة على العقد – أي ليس أكثر من 90 يوماً من تاريخ تقديم الطلب – يستطيع الراعي الأجنبي مراجعة القنصلية الدبلوماسية في بلده لتقديم طلب الحصول على تأشيرة الدخول.
- أما في حال تواجد العامل في إيطاليا بصفة قانونية ، هنا يجب عليه التوجه مباشرة إلى مركز الهجرة الوحيد لتوقيع العقد الجديد.
- طلب تأشيرة الدخول ضروري في حال تقديم الطلب إلى رعايا أجنبية مقيمين في إيطاليا بتصريح إقامة بسبب اللجوء السياسي أو الحماية المؤقتة أو اللجوء الإنساني ، أو العمل الموسمي حسب المادة 27 من قانون الهجرة.
- يتم رفض طلب الموافقة على عقد العمل في حال عدم حضور الشخص المعني إلى مركز الهجرة الوحيد من أجل توقيع العقد ، وذلك ضمن 8 أيام من تاريخ دخوله إلى إيطاليا باستثناء حالات معينة.
- توجد شروط محددة في أول سنتين بحق حامل البطاقة الزرقاء لدول الإتحاد الأوروبي ، سواء فيما يتعلق بأداء أنشطة عمل أخرى ضمن نفس مجال أصحاب المهارات العالية ، أو من حيث القدرة على تغيير رب العمل.
- في الحالة الأولى هناك حظراً مطلقاً حول هذا الموضوع ، أما في الحالة الثانية بإمكان التغيير وذلك شرط أن يكون بأذن مسبق من قبل المكاتب الإقليمية الخاصة بالعمل.
- يحصل الراعي الأجنبي من ذوي المهارات العالية على تصريح إقامة يطلق عليه اسم "البطاقة الزرقاء لدول الإتحاد الأوروبي" ، وذلك بعد إبرامه لعقد العمل.
- مدة الإقامة سنتين في حال الحصول على عقد عمل دائم ، أي نفس المدة المحددة في عقد العمل.

133. ما هو المقصود ببرمجة مراسيم الهجرة والدخول؟

إن دخول الأراضي الإيطالية لأسباب العمل الإعتيادي (بما في ذلك العمل الموسمي) أو العمل المستقل ممكنة ، باستثناء بعض المهن الاحترافية التي يمكن أن تخرج عن إطار الحصة المحددة في مراسيم الهجرة (انظر أعلاه)، أما في إطار حصة الحد الأقصى السنوية تتم فقط برمجة مراسيم الهجرة بسبب العمل.

يتم اعتماد هذه المراسيم من قبل رئاسة مجلس الوزراء سنوياً.

تم اعتماد آخر مرسوم تدفق هجرة للعمل الإعتيادي الغير موسمي (في قرار رئيس الوزراء بتاريخ 30 تشرين الثاني - أكتوبر 2010) في عام 2013 (قرار رئيس مجلس الوزراء بتاريخ 25 تشرين الثاني - نوفمبر 2013) تم تحديد حصة للدخول للعمل الحر أو المستقل حصرياً (2300 حصة) ، أما بالنسبة للعمال من أصل إيطالي الذين يعيشون في الأرجنتين والأوروغواي وفنزويلا والبرازيل فلقد تم تخصيص (300 حصة) لهم.

تم تخصيص (3000) حصة بالنسبة للعمال الذين أتموا برامج التدريب في بلدهم الأصلي وفقاً للمادة 23 من قانون الهجرة.

لمزيد من التفاصيل راجع [موقع الإدماج الإجتماعي للمهاجرين](#).

134. وجدت صاحب عمل مستعد على توظيفي: ماذا يجب علي أن افعل؟

يمثل الطلب المقدم من قبل صاحب العمل الإيطالي أو من الأجنبي المقيم بصفة قانونية في إيطاليا للحصول على وثيقة اللامانع لتوظيف عمال من خارج الإتحاد الأوروبي بداية الإجراء.

للحصول على تأشيرة دخول للعمل يجب حصول الراعي الأجنبي على وثيقة اللامانع التي يقوم مركز الهجرة الوحيد على إصدارها.

لا يمكن التقدم بالحصول على وثيقة اللامانع الخاصة بالعمل إلا بعد نشر مراسيم الهجرة السنوية في الجريدة الرسمية الإيطالية ، كما هو محدد في التعليمات الوزارية الخاصة التي تعتمد على تقديم الطلبات قبل التاريخ المتوقع.

يتم الموافقة على طلب وثيقة اللامانع المقدمة من قبل صاحب العمل والصادرة عن مركز الهجرة في حال توفر الشروط التالية:

- أن تدخل ضمن حيز الحصص السنوية المحددة بموجب مراسيم الهجرة.
- ليس بالضرورة إلزام كل من العامل الإيطالي أو الأوروبي أو الأجنبي من خارج الإتحاد الأوروبي المسجلين في قوائم العاطلين عن العمل بتأكيد العقد عند جاهزيته (حيث يحق لصاحب العمل بعد حصوله على وثيقة اللامانع إعادة النظر حول الموضوع أو تأكيد طلبه)
- عدم وجود أي عوائق من جانب الشرطة.
- تعتمد مراسيم الهجرة عادة على توظيف الأجانب بالعمل الموسمي أو غير الموسمي.

ملاحظة: قدم القانون رقم 99 الصادر بتاريخ 9 آب - أغسطس 2013 منحه هام في مسألة تدقيق عروض فرص العمل الشاغرة لدى مكاتب العمل بحق العمال المقيمين في إيطاليا.
أما في السابق كانت من مسؤولية مكتب الهجرة إرسال طلبات العقود إلى مكاتب العمل المقدمة من قبل أرباب العمل ، والتي بدورها كانت تتحقق خلال 20 يوماً من فرص العمل الشاغرة سواء بحق العمال الإيطاليين أو الأوروبيين أو من رعايا بلدان العالم الثالث والمقيمين بإقامة نظامية ، فلقد أعطى الإجراء الجديد إمكانية إجراء تدقيق العقود لدى مكاتب العمل مسبقاً .
في هذه الحالة يتوجب على صاحب العمل التواصل مع مكتب العمل قبل إرساله طلب الموافقة على عقد العمل إلى مكتب الهجرة.

135. ثم ماذا يحدث بعد إرسال طلب الموافقة على عقد العمل ؟ كم يجب علي الإنتظار؟

تتم معاينة الطلبات على أساس ترتيبها الزمني لحظة تقديمها.

تدقق الشرطة بدورها إذا كانت هناك عوائق تعيق إصدار وثيقة اللامانع بحق العامل الأجنبي أو صاحب العمل. يطلب مكتب الهجرة رأي المكاتب الإقليمية للعمل حسب الشروط التعاقدية والقدرة المالية للشركة ، فضلاً عن وجود نظام الحصص المحددة ، ومن ثم يأخذ رأي إدارة الشرطة ، بعد ذلك يقوم مكتب الهجرة بالإتصال بصاحب العمل من أجل تقديم الوثائق المطلوبة المذكورة في الطلب ، بالإضافة إلى كتابة عقد إقامة العمل من أجل إصدار وثيقة اللامانع.

لا تتجاوز صلاحية وثيقة اللامانع للعمل عن 6 أشهر من تاريخ صدورها.

في هذا الوقت يستطيع العامل الأجنبي التقدم بطلب الحصول على تأشيرة الدخول إلى القنصلية الموجودة في بلده الأصلي.

تتصل القنصلية بدورها بالراعي الأجنبي خلال 30 يوم من تاريخ تقديم الطلب مقدمة تأشيرة الدخول والرقم المالي ، عندها يستطيع العامل الأجنبي دخول إيطاليا بموجب هذه التأشيرة.

يجب ان يذهب الراعي الأجنبي الى مكتب الهجرة خلال 8 أيام من تاريخ وصوله إلى إيطاليا حيث يوقع العامل الأجنبي على عقد إقامة العمل بدون تغيير يذكر ، ويتم احتفاظه لدى مكتب الهجرة الوحيد.

يدعو مكتب الهجرة الأجنبي إلى إملاء الإستمارة المطلوبة المتوفرة لدى مراكز البريد من أجل الحصول على تصريح الإقامة ، وذلك بإرسال الطلب إلى مركز الشرطة.

ملاحظة:

يستطيع الراعي الأجنبي العمل والتمتع بجميع الحقوق مثل: تسجيل النفوس ، تغيير مكان الإقامة، وإصدار وتجديد الهوية الشخصية ، التسجيل في خدمة الصحة الوطنية، وإصدار الرمز المالي ، الإجازة المرضية ، الأمومة ، مساعدات دعم الدخل ، وذلك بنفس حقوق الأجانب الذين ينتظرون تجديد تصريح الإقامة – أو حتى لأولئك الذين ينتظرون أول تصريح إقامة لهم ، شريطة تقديم طلب الحصول على الإقامة إلى مكتب الهجرة خلال 8 أيام من وصول الأجنبي إلى الأراضي الإيطالية. سيكون من الضروري أيضاً تقديم نسخة عن طلب تصريح الإقامة الصادر عن مكتب الهجرة ، بالإضافة إلى وصل إستلام تقديم الطلب لدى مكتب البريد.

136. كيف يتم الدخول الى إيطاليا بعمل موسمي ؟

دخول العمال الأجانب من خارج الإتحاد الأوروبي إلى إيطاليا بغرض العمل الموسمي ممكن فقط إذا دخلت هذه الفئة ضمن حيز الحصص المحددة من قبل برامج مراسيم الهجرة الخاصة بالعمل الموسمي. يقدم طلب التوظيف من قبل صاحب العمل الإيطالي أو الأجنبي المقيم بصفة قانونية في إيطاليا، بحق الراعي الأجنبي المقيم في الخارج والذي ينتمي إلى أحد الجنسيات المذكورة في جداول المرسوم. وعلى غرار إجراءات الدخول للعمالة الموسمية، وبشكل عام، هذه لعمل محددة المدة والدائمة غير الموسمية، مع بعض الاختلافات قدم أساساً لجعل أسرع وأكثر مرونة من إنشاء مثل علاقات العمل. تقدم طلبات التوظيف إلكترونياً إما من قبل صاحب العمل أو من طرف المنظمات. يجب إرسال الطلبات حصرياً عن طريق الإنترنت إلى مكتب الهجرة الوحيد من خلال تعبئة الإستمارة على الموقع: <https://nullaostalavoro.interno.it>

137. ماذا يحدث بعد ذلك ؟ ما هي المدة التي يجب أن أنتظرها؟

ينبغي إصدار وثيقة اللامانع من قبل مكتب الهجرة الوحيد خلال 20 يوم من تاريخ تقديم الطلب. ابتداءً من عام 2012 تم تفعيل إجراء جديد أطلق عليه إسم (الصمت – الموافقة) والذي بموجبه يعتبر فيه طلب صاحب العمل مقبولاً ، هذا في حال عدم حصوله على رفض الطلب من قبل مكتب الهجرة وذلك بعد مرور 20 يوماً من تاريخ تقديمه للطلب ، شرط إستوفائه الشروط التالية:
- توفر طلب العمل الموسمي الخاص بالعامل الأجنبي الذي وقد سبقت الموافقة عليه في سنة سابقة ، و المقدم من قبل نفس صاحب العمل. إذا تم توظيف العامل الموسمي في السنة السابقة بشكل نظامي من قبل صاحب العمل ، وقام العامل بالعودة إلى بلده عند إنتهاء تصريح إقامته.
للإستفادة من تبسيط الإجراءات يجب على صاحب العمل الإشارة ضمن الإستمارة (النموذج C) إلى بيانات السنة السابقة المتعلقة بإشعار التوظيف الإلزامي بالإضافة إلى معلومات تصريح الإقامة.
وثيقة اللامانع الخاصة بالعمل الموسمي صالحة من مدة 20 يوم إلى 9 أشهر من تاريخ توقيع عقد الإقامة. يمكن خلال هذا الوقت تغيير صاحب العمل ، شريطة أن يبقى دائماًً في سياق العمل الموسمي.

138. ما هي وثيقة اللامانع الخاصة بالعمل الموسمي المتعددة السنوات؟

يتم منح العامل الأجنبي الذي قدم إلى إيطاليا لسنتين على الأقل ضمن إطار العمل الموسمي ، تصريح إقامة لمدة ثالث سنوات بنفس الأسباب.
لا يشترط بالضرورة تقديم آخر عقدي عمل سابقين لمنحه تصريح إقامة العمل السنوي لعدة سنوات.
بدوره يجب على صاحب العمل أن يطلب من مركز الهجرة تسليمه الموافقة على عقد العمل المتعدد السنوات ، وذلك باستخدامه النموذج المعد لذلك.
يمكن تقديم الطلب من قبل صاحب عمل آخر مختلف عن ذلك الذي قدمها في المرتين السابقتين.
يسلم مركز الهجرة الموافقة على العقد الصالح لمدة ثالث سنوات بعد تأكده من استوفاء الشروط المطلوبة.
واحدة من المزايا الرئيسية لتصريح الإقامة المتعدد السنوات: هي السماح للعمال الموسميين بالدخول إلى إيطاليا في العام التالي بغض النظر عن إصدار مرسوم جديد خاص بالعمل الموسمي.
يمكن تجديد طلب التوظيف الخاص بالعمل الموسمي الصالح لثالث سنوات من قبل صاحب عمل آخر.

139. هل يمكن تحويل تصريح إقامة العمل الموسمي إلى إقامة عمل إعتيادية؟

يحق للعامل الأجنبي القادم إلى إيطاليا ضمن إطار العمل الموسمي ، أن يحول تصريح إقامته من عمل موسمي إلى عمل إعتيادي بعد مؤقت أو دائم وذلك بناءً على الفرص المتاحة.
(حيث عين رئيس مجلس الوزراء لعام 2013 وذلك بتاريخ 20 تشرين الأول - أكتوبر 2012 ، 4000 إمكانية تحويل).
من الضروري أيضاً أن يكون تصريح إقامة العمل الموسمي ساري المفعول عند التقدم بطلب تحويله إلى إقامة عمل إعتيادي.
يجب على العامل الأجنبي إرسال طلب تحويل الإقامة من عمل موسمي إلى عمل إعتيادي إلى مركز الهجرة الوحيد ، حصرياً عبر موقع الإنترنت التالي:

<https://nullaostalavoro.interno.it>

في حال الموافقة على الطلب ، يجب على العامل الأجنبي مراجعة مركز الهجرة الوحيد وذلك للتوقيع على عقد العمل الإعتيادي مع إملاء الإستمارة الخاصة به.

ملاحظة : بينما في الماضي كان على الراعي الأجنبي الراغب بتحويل إقامته الموسمية إلى إقامة عمل إعتيادية الرجوع إلى بلده الأم بعد إنتهاء العمل الموسمي ومن ثم الرجوع مرة ثانية إلى إيطاليا بعقد عمل موسمي في السنة التالية.
فقد أوضح التعميم المشترك بين وزارتي الشؤون الداخلية والعمل الصادر بتاريخ 5 تشرين الثاني - نوفمبر 2013 ، الفقرة 4 من مادة المرسوم التشريعي رقم 286/98 على وجوب رجوع العمال الموسميين إلى بلدهم الأم من أجل الحصول على عقد عمل موسمي جديد في العام التالي ، في حين نص المقطع الثاني من الفقرة 4 في المادة 24 على إمكانية تحويل إقامة العمل الموسمي إلى عمل إعتيادي في حال توفر حصص مخصصة للقيام بذلك ، بالإضافة إلى وجود عقد توظيف عمل لفترة مؤقتة أو دائمة.
في النهاية أوضح التعميم الصادر بتاريخ 5 تشرين الثاني - نوفمبر إمكانية تحويل إقامة العمل الموسمي من دون شرط رجوع العامل إلى بلده الأصلي والحصول على تأشيرة دخول ثانية إلى إيطاليا من أجل العمل الموسمي ، وذلك بعد تحقق المكاتب الإقليمية ومكاتب العمل على توفر شروط التعيين وإمكانية دخولها في حيز حصص التحويل المخصصة (طبعاً بعد التأكد من صحة وشروط عقد التوظيف).

140. هل يمكن إدخال عامل موسمي إلى إيطاليا بعقد عمل موسمي بدوام جزئي؟

نعم ، في حال كانت عدد متوسط ساعات العمل الأسبوعية لا تقل عن 20 ساعة.
يجب إعطاء مرتب شهري لا يقل عن الراتب المحدد في الإتفاقية الجماعية الوطنية.

141. في أي المجالات يمكن توظيف العمال الموسميين؟

القطاعات الممكنة إقامة علاقات عمل معها على أساس العمل الموسمي هي: القطاع الزراعي والسياحي والفندقي. يجب أن يتطابق العقد مع نوع القطاع الخاص به ، طلبات العقود متاحة على موقع وزارة الداخلية.

142. أنا عامل أجنبي موسمي: هل أستطيع الدخول مرة أخرى إلى إيطاليا في العام التالي؟

نعم، كعامل أجنبي موسمي لك الأولوية للدخول مرة أخرى إلى إيطاليا العام التالي مقارنة مع مواطني بلدك الذين لم يسبق لهم أن يدخلوا إلى إيطاليا للعمل.

ملاحظة: تم البدء بتطبيق إجراء (الموافقة الصامتة) من بداية عام 2012 ، الذي بموجبه يعطي صاحب العمل الموافقة على طلب عقد العمل في حال لم يتم رفضه من قبل مكتب الهجرة وذلك بعد مرور 20 يوماً من تاريخ إرسال الطلب في حال استوفاء الشروط التالية:
- قد سبق للعامل الموسمي وأن عمل لنفس رب العمل في السنة السابقة.
- دخول العامل الموسمي إلى بلده الأم بعد إنقضاء فترة عمله النظامي في السنة السابقة.
من أجل الاستفادة من هذا الإجراء يجب على صاحب العمل بالضرورة الإشارة في إستمارة C-stag على البيانات السابقة لكل من عقد التوظيف وإقامة العامل الموسمي.

143. كيف أستطيع الدخول إلى إيطاليا للعمل الحر أو المستقل؟

يمكن الدخول ضمن الحصص المقررة أو من خارج الحصص ، حتى لو أن إمكانية الدخول من خارج الحصص محدودة جداً. لإمكانية القيام بعمل مستقل ، يجب الحصول على تأشيرة دخول لعمل مستقل . بالإضافة إلى ذلك يجب إثبات القدرة المالية المناسبة والعمل الذي ستقوم به ، وبالتالي فإن العمل المستقل غير مستثنى فقط بالمواطنين الإيطاليين أو مواطني الإتحاد الأوروبي.

ملاحظة: يتم إدراج وتحديد فئات العمال المستقلين الذين بإمكانهم الدخول إلى إيطاليا مع مرسوم الهجرة. تم تحديد الفئات التالية في السنوات الأخيرة: المهنيين ورجال الأعمال العاملين لصالح شؤون البلاد، وأعضاء لشركات غير تعاونية قائمة منذ 3 سنوات على الأقل ، الفنانين المشهورين عالمياً ، والباحثين الدوليين.

144. ماذا يجب علي أن أفعل للحصول على تأشيرة الدخول لعمل مستقل؟

إذا كنت تخطط لممارسة العمل الحر في إيطاليا ، وإذا كنت تدخل في الحصص المقررة في مرسوم الهجرة ، فإن الإجراءات تختلف على اختلاف نوع النشاط الذي يتعين القيام به في إيطاليا.

النشاطات التي يتطلب تسجيلها في سجل العلاقات العامة
في حالة العمل المستقل المتوقع طلب تسجيله في سجل الشركات ، والذي يتطلب الحصول فيه على تصريح أو ترخيص أو تسجيله في سجل العلاقات العامة، أو تقديم شكوى أو بيان، و أي خطوة إدارية أخرى، يجب على الأجنبي تقديم طلب إلى السلطة الإدارية المختصة ،

أو عن طريق محاميه الخاص (بتوكيل مترجم ومصديق من القنصلية الإيطالية في البلد الأم) ، بيان يدل على عدم وجود عوائق لإصدار المؤهل العملي أو الرخصة.

في حال عدم طلب مؤهلات أو رخص تجارية من نوع خاص - عندها يمكن طلب الرخصة مباشرة من غرفة التجارة لبدء العمل التجاري. بالإضافة إلى ذلك يطلب من غرفة التجارة بيان في الموارد المادية لبدء العمل التجاري. حيث يجب لا يجب أن تكون قيمة الموارد أقل من قيمة الشيك الاجتماعي السنوي (5.818،93 يورو).

الأنشطة التي لا يتطلب تسجيلها في سجل العلاقات العامة

إذا كان النشاط غير قابل للتسجيل في سجل الشركات، أو لا يتطلب منه وجود تراخيص أو تصاريح ، أو إدراجه أو تسجيله في سجل العلاقات العامة (على سبيل المثال: الأنشطة الإستشارية، العقود المنسقة أو التعاون المستمر) ، في هذه الحالة لا يتوجب على الإدارة المختصة الكشف وإعطاء الوثائق اللازمة للتقدم بطلب الحصول على التأشيرة:

أ) عقد مناسب إذا تم توقيعه من قبل شركة إيطالية مع شهادة تسجيل في السجل التجاري ، وفي حال كان الموكل أجنبياً مع بيان مماثل مصدق من قبل البعثة الدبلوماسية والقنصلية الإيطالية المختصة.

ب) نسخة عن تصريح رسمي بتحمل المسؤولية ، الصادر أو المرسل من العميل الإيطالي أو من وكيله القانوني إلى الإدارة الإقليمية المختصة بالعمل ، خدمة تفتيش العمل مشيراً فيه إلى عدم إنشاء علاقة عمل إعتيادية.

ج) نسخة عن البيان المالي السابق المحفوظ لدى السجل التجاري، في حالة وجود شركة إبراز آخر إشعار ضريبي، في حالة وجود شراكة أو مؤسسة فردية أو عميل غير تجاري ، الذي يدل على معدل الإيرادات والدخل أن يكون كافياً لضمان أتعابهم.

من أجل التقدم بطلب الحصول على تأشيرة الدخول يجب إثبات سكن مناسب من خلال عقد ملكية أو استئجار أو إستضافة ، أو توفر الإمكانية المادية في إيطاليا لتغطية المصاريف اللازمة.

يجب أن تكون الإمكانية المادية أعلى من الحد الأدنى المطلوب من قبل القانون (8400 يورو) ، وذلك لإعفاء الشخص المعني من دفع ضرائب الرعاية الصحية ، يمكن إثباته من خلال ضمان بنكي أو إشعار من قبل العميل أو الممثل القانوني للشركة.

يجب تقديم هذه الوثائق عن طريق محامي خاص (مع توكيل مترجم ومصديق من القنصلية الإيطالية في بلد إقامة الراعي الأجنبي).

تقدم أيضاً إلى مركز الشرطة المسؤولة عن المنطقة ، للتأكد إذا ما لم تكن هناك أي عقبات أو عوائق أخرى على إصدار التأشيرة. يرسل طلب وثيقة اللامانع إلى الشرطة ، مع إرفاق جميع الوثائق المتعلقة بتنفيذ العمل المستقل أو الحر ، بما في ذلك الترخيص والشهادات الصادرة عن السلطات المختصة.

عند الحصول على وثيقة اللامانع من الشرطة، يمكنك المضي قدماً في طلب الحصول على التأشيرة في السفارة الإيطالية. يستطيع الراعي الأجنبي الدخول إلى إيطاليا خلال 180 يوماً من تاريخ صدور تأشيرة الدخول ، ومن ثم طلب إصدار تصريح الإقامة خلال 8 أيام من تاريخ وصوله .

145. هل يمكن ان ترفض السفارة طلبي لتأشيرة الدخول؟

نعم، اعطاء تأشيرة الدخول هو قرار للسفارة. الرفض يجب ان يكون مكتوباً ومبرراً، باستثناء الرفض لأسباب أمنية أو فيما يخص الأمن العام.

146. ماذا يجب علي أن أفعل بمجرد دخولي إلى إيطاليا بتأشيرة دخول لعمل مستقل؟

يجب عليك الحصول على تصريح الإقامة لعمل مستقل ، تماماًً مثل العمل الإعتيادي ، وذلك خلال 8 أيام من تاريخ الدخول الى إيطاليا.

147. هل أستطيع ممارسة أي عمل مستقل بتصريح الإقامة؟

نعم، يسمح القيام بأي عمل إعتيادي ، بشرط أن لا يكون العمل مخصص للمواطنين الإيطاليين أو مواطني دول الإتحاد الأوروبي، يجب على كل حال إثبات القدرة على امتلاك المقومات الاقتصادية المناسبة للقيام بهذا العمل في إيطاليا.
يستطيع العامل المستقل القيام بأي عمل إعتيادي ، وبالتالي إمكانية توظيفه من قبل صاحب العمل دون الحاجة إلى الرجوع إلى الحصص المحددة للأجانب في مراسيم الهجرة.

148. ما هي مدة صلاحية تصريح الإقامة؟

تصريح الإقامة له صلاحية لا تتجاوز السنتين وهو قابل للتجديد.

3.4 بدايئة ونهائة علاقة العمل

149. ما هو مضمون عقد العمل؟

كعامل اجنبي، في لحظة التوظيف لك الحق بمعرفة كل المعلومات عن شروط العمل، ويجب أن تكون مكتوبة على وثيقة:

- من هو العامل؟
- من هو رب العمل؟
- أين يقع مقر العمل؟
- ما هي مدة العمل؟
- ما هي مدة فترة التجربة؟
- كم عدد ساعات الدوام؟
- الوضع، المستوى و التخصص المعطى للعامل.
- كم الراتب؟
- ما هي فترة العطلة المدفوعة؟
- ما هي المدة التي خلالها يقطع فيها العمل.

ملاحظة: في مرحلة الاختيار، لا يحق لرب العمل ان يسألك عن آراء سياسية او دينية، أو إذا كانت امرأة حامل أو الإصابة بمرض نقص المناعة المكتسب الايدز ، أو أن يسأل عن الحالة المدنية أو العائلية للشخص (مبدأ عدم التمييز)

إنهاء علاقة عمل

150. كيف أستطيع الإستقالة من العمل؟

يجب احترام مدة التنبيه دائماً، يجب ان تقدم استـقالتك بشكل خطي ، وعمل نسختين منها ، تحتوي رسالة الإستقالة في العادة على:

- معلومات عن الشركة الموجه إليها الرسالة.
- المكان والتاريخ.
- توقيعك.
- توقيع الطرف الثاني.

151. هل تعتبر مدة التنبيه إجبارية؟

يتم إقرار مدة التنبيه في بداية العمل. في حال عدم إحترامها عليك ان تدفع بدل يساوي قيمة أيام فترة التنبيه.

152. هل يستطيع أن يرفض رب العمل التنبيه؟

نعم، في هذه الحالة تستطيع قبول التخلي الفوري، و لك الحق بالتعويض.

153. في حال وجود اسباب جدية من جهة رب العمل لعدم وفائه بالتزاماته (لسبب واضح) هل يجب ان احترم التنبيه؟

في حال عدم وفاء رب العمل بالتزاماته، تستطيع إنهاء العمل فوراً وبدون احترام فترة التنبيه (لوجود سبب جلي وواضح)

154. هل يمكن إقالة العامل؟

ظلت الشروط الموضوعية للإقالة الفردية، وبعد الإصلاحات في سوق العمل دون تغيير. وضعت القاعدة العامة حدوداً لإنسحاب صاحب العمل المتضمن في القانون رقم 1966/604 ، الذي ينص على عدم إقالة العامل لسبب واضح ، عملاً بأصول المادة رقم 2119 من القانون المدني أو لأسباب مبررة.

أدخل القانون رقم 2012/92 بعض التحديثات التي تؤثر على جميع أصحاب العمل، بغض النظر عن حجم الشركة:
- يجب أن يحتوي إشعار الإقالة الموجه إلى العامل من البداية على الأسباب التي أدت إلى رغبة صاحب العمل بإقالته.
- يجب الطعن في فصل العامل عن طريق وثيقة مكتوبة خارج النطاق القضائي ، لتعريف إرادة العامل من خلال تدخل إتحاد نقابات العمال خلال 60 يوماً من تاريخ استلام الإشعار.
يتم منح صاحب العمل الحق في إلغاء الإقالة خلال 15 يوماً من تاريخ إشعاره. في هذه الحالة تبقى علاقة العمل وكأنه شيئاً لم يحدث شيئاً ، عندئذ يجب على العامل استئناف عمله على الفور.

155. ما هي الإقالة التأديبية؟

تعاقب الإقالة التأديبية في جميع حالاتها ووسائلها والتي تنطوي على إنتهاك العامل ، والتي تقتضي بمراعاة الضمانات التي وضعها وفرضتها المادة 7 من القانون رقم 300 / 1970. على وجه الخصوص ، يمكن الأمر بالإقالة الأدبية في حال وجود سبب عادل (المادة 2119 من القانون المدني) ، لا يخول هذا الإجراء للعامل بإستمرارية علاقة العمل ولو لفترة مؤقتة ، أو لمبرر شخصي (المادة 3 من القانون رقم 1966/604) والذي يعتبر اختراق واضح للإلتزامات التعاقدية بحق العامل. عبء إثبات البرهان الفعلي لحقيقة النزاع (المبني على قاعدة الفصل التأديبي) تقع على عاتق صاحب العمل.

156. ما هي الإقالة لسبب عادل وموضوعي؟

تتعلق الإقالة لسبب عادل وموضوعي بتنظيم عمل المؤسسة. وبالتالي فإنه مبرر موضوعي للأزمة بسبب توقف نشاط الشركة ، وعدم إلتزام العامل [بالمهام](#) المنسوبة إليه مسبقاً ، دون إمكانية نقله أو إعطائه مهام أخرى لا تتوافق مع مستوى تصنيفه في الشركة القائمة. مع [إصلاحات 2012](#) ، تم إدراج أسباب أخرى لحالات الطرد في حال تجاوز فترة السماح (مثل إشعار طرد الموظف الذي تغيب عن العمل بسبب المرض لفترة أطول من الوقت المعين المحدد من خلال الإتفاقيات الجماعية لحفظ مكان العمل)، بالإضافة إلى فصل العامل بسبب عدم اللياقة البدنية أو العقلية. إلزامية صاحب العمل بكتابة إشعار الفصل المسبق لسبب عادل ، الذي بدوره يعمل على تفعيل إجراء التوفيق أمام اللجنة الإقليمية لدى المديرية الإقليمية للعمل. يجب على صاحب العمل توضيح أسباب الفصل الموضوعية التي أدت إلى إقالة العامل وأخذ التدابير للمضي قدماً لدعم نقله إلى مكان آخر.

يجب على الإدارة المقاطعية للعمل إبلاغ كل من صاحب العمل والموظف خلال 7 أيام من تاريخ إستلام الطلب: يعقد الإجتماع من قبل اللجنة الإقليمية للتوفيق المشار إليها في المادة 410. يحق مساندة الأطراف المعنية من المنظمات الممثلة المعترف بها أو عضو في التمثيل النقابي للعمال، أو بواسطة محام أو مستشار في العمل.

يتم إستكمال الإجراء خلال 20 يوماً من تاريخ إستدعاء المديرية الإقليمية للعمل للأطراف المعنية.

في حال الوصول إلى نتيجة إيجابية لإنهاء علاقة العمل المتفق عليها:

-العامل - حيث يلبي متطلبات - يستفيد من بدل البطالة الذي يقوم بدفعه [مكتب التأمينات الإجتماعية](#).

- تكفل مكتب العمل بإيجاد فرصة عمل أخرى للعامل المقال.

في حال الوصول إلى نتيجة سلبية يحق لصاحب العمل وبمجرد مرور 7 أيام من البت بالحكم بإرسال رسالة فصل إلى العامل

157. إذا تمت إقالتي من عملي ضمن شركة صغيرة ، هل يحق لي الحصول على تعويض؟

نعم ، بإعتبار عدم شرعية قرار الفصل في الشركات الصغيرة ، في هذه الحالة يجب على صاحب العمل أن يختار ما بين إعادة توظيف العامل المقال بطريقة غير شرعية في غضون 3 أيام ، أو دفع تعويض يتراوح ما بين 2.5 و 6 رواتب شهرية. في حال إعلان المحكمة بطلان الحكم (أو عدم فعالية) الفصل ، يحق للموظف الحصول على:

- إعادة الإدماج في مكان العمل أو غرامة قدرها 15 راتب شهري عوضاً عن إعادته للعمل (من دون دفع الضرائب).
- التعويض الكامل من تاريخ الفصل وحتى العودة إلى العمل ، والتي لا يجب أن تكون أقل من 5 رواتب شهرية مع تسديد الضرائب لطول فترة الفصل.

158. إذا تمت إقالتي من عملي ضمن شركة كبيرة ، هل يحق لي الحصول على تعويض؟

غير القانون رقم 2012/92 بشكل كبير موضوع إقالة العمال، وبوجه خاص ، المادة 7 من القانون رقم 1966/ 604 والمادة 18 من معهد العمال.

إذا قدم الموظف عملية إستئناف في المحكمة ، ويتم إعتبار الإقالة بالغير قانوني ، تختلف الوصايات على العامل إعتقاداً على مبدأ عدم شرعية الإقالة.

على وجه الخصوص:

- في حالة عدم وجود تفاصيل كافية لسبب للفصل: يمكن العامل الحصول على تعويض كحد أدنى 12 راتب شهري و على 24 راتب شهري كحد أعلى .
- في حال فشل توضيح أسباب الطرد: يمكن العامل الحصول على تعويض 6 رواتب شهرية كحد أدنى و 12 راتب شهري كحد أعلى.
- إذا كان قرار الفصل لا أساس له: يتمكن العامل من إعادة إدماجه في مكان العمل.

4.4 خدمات التوظيف

159. ما هي خدمات التوظيف وما الفائدة منها؟

خدمات التوظيف هي هيئات حكومية تم إنشائها بدلاً عن مكاتب التوظيف السابقة، تم إيجادها لتسهيل اللقاء بين العرض والطلب في العمل، بالإضافة إلى الحد من البطالة وتسهيل الدخول إلى سوق العمل للأشخاص المعرضون للبطالة.

160. كيف تستطيع الاستفادة من هذه الخدمات؟

- يجب ان تسجل نفسك في "لائحة الأسماء"، والتي جاءت عوضاً عن "لائحة التوظيف" القديمة. التي تضع معلوماتك في:
 - وثيقة في السجل، مع معلومات شخصية كاملة عنك وعن عائلتك، شهادتك الدراسية ووضعك الوظيفي.
 - وثيقة مهنية (دفتر العمل القديم) مع معلومات عن خبراتك العملية والتأهيلية وعن جاهزيتك ووثائق عن مهاراتك العملية.

البحث عن عمل

161. ما هي حالة البطالة؟

هي حالة الشخص بدون عمل ، والمستعد فوراً للعمل أو للبحث عنه .

162. كيف أستطيع الحصول على وضع البطالة؟

- يجب ان تذهب الى مكتب التوظيف في مدينتك ، وتترك تصريح (شخصي) يحتوي على :
 - الأعمال التي قمت بها في السابق.
 - الإستعداد الفوري للعمل.

163. اذا فقدت عملي أو قدمت استقالتني، هل أفقد التسجيل في لائحة الأسماء؟

إذا فقدت عمالك حتى في حال الإقالة ، وبحوزتك إذن إقامة لعمل إعتيادي ، يتم الإحتفاظ بتسجيلك في اللائحة لفترة تعادل نفس صلاحية تصريح الإقامة.
بالعكس ، لك الحق أيضاً في البحث عن عمل على أساس قانون الهجرة كعاطل عن العمل لفترة لا تقل عن 6 أشهر (إذاً حتى بعد انتهاء إقامتك).
في هذه الحالة، يتم إصدار تصريح الإقامة بسبب البطالة لمدة لا تقل عن سنة واحدة. يمكن أن تطول المدة لأكثر من سنة واحدة حسب توفير دعم الدخل (مثل راتب البطالة بدل التنقل).
يحق للعامل الحصول على إمكانية تجديد الإقامة لأكثر من مرة في حال كان إجمالي الدخل السنوي لأفراد الأسرة المقيمين معك لا يقل عن قيمة الشيك الإحتماعي السنوي الذي زادت قيمته بمقدار النصف حسب المادة 29 الفقرة 3 من قانون الهجرة.

164. عندي إقامة وأبحث عن عمل. إلى أين يجب علي الذهاب لوضعي على إتصال مع الشركات التي تبحث عن عمال؟

- يحفظ القانون للأجانب المقيمين قانونياً ولعائلاتهم نفس المعاملة ونفس حقوق العامل الإيطالي. لذلك تستطيع الذهاب الى:
- إلى الخدمات التوظيفية الحكومية (مراكز للتوظيف، بلديات، جمعيات، غرفة التجارة).
 - أو الخدمات التوظيفية الخاصة (وكالات العمل أو إلى هيئات أخرى).

165. ما هي مراكز التوظيف، أين توجد وماذا توفر لي؟

- مراكز التوظيف هي هيئات حكومية وتوجد في كل ايطاليا. توفر خدمات مختلفة:
- استقبال، معلومات وتوجيه لمن يبحث عن عمل.
 - وساطة بين العرض وطلب العمل.
 - اسشارات للشركات.

166. اين أستطيع إيجاد عناوين وساعات دوام مراكز الخدمات في مقاطعتي؟

تستطيع مراجعة مقر المقاطعة حيث تقيم أو زيارة موقع الانترنت الخاص بها.

167. ماهي وكالات العمل؟

هي مؤسسات خاصة مصرح بها، وتهتم بالبحث عن الموظفين وتصنيفهم، القيام بالوساطة بين العرض والطلب في سوق العمل. بالإضافة إلى توفير اليد العاملة للشركات الخ..

5 - السجل المدني

168. ما هو السجل المدني؟

السجل المدني هو سجل فيه المعلومات الشخصية عن السكان في احدى البلديات. يقوم مكتب السجل المدني بالتحديث المستمر لمعلومات السجل.

169. ما هي "المنامة"، "مكان الإقامة"، "المسكن"؟

المنامة (ببساطة مسكن مؤقت) هو مكان يبقى فيه الشخص لفترة مؤقتة ولوقت محدد، بانتظار وجود سكن مستقر. مكان الإقامة هو المكان الذي يعيش فيه الإنسان عادةً ، والذي يطلب فيه التسجيل في السجل المدني. يطلب الإقامة من يعتقد انه سيبقى لوقتاً طويلاً في إيطاليا. أما المسكن ، هو المكان الذي يقرر العيش فيه وأن يكون مكان الأعمال والنشاطات.

170. هل تستطيع التسجيل في مكتب الأحوال المدنية في البلدية؟

نعم ، يمكنك الذهاب إلى مكتب الأحوال المدنية في بلدية إقامتك في حال حصولك على إقامة صالحة لأكثر من ثلاثة أشهر. بينما يجب عليك إبراز وصل تجديد الإقامة في حال كنت تنتظر تجديدها. يحق للأجنبي الذي وقع على عقد العمل في مكتب الهجرة، والذي ينتظر إصدار أول إقامة عمل التسجيل في مكتب الأحوال المدنية ، وذلك بإظهار عقد إقامة العمل بالإضافة إلى وصل الإستلام البريدي لحظة تقديم طلب إقامة العمل الإعتيادي لدى مكتب الهجرة الوحيد. أيضاً على الأجنبي الذي قدم طلباً للحصول على إقامة لأسباب عائلية والذي تم إعطائه وثيقة اللامانع للإلتحاق العائلي ، يكفي إبراز تأشيرة الدخول مع وصل إستلام مكتب البريد لحظة تقديم طلب الحصول على الإقامة ، مع نسخة عن وثيقة اللامانع الصادرة من مركز الهجرة.

171. متى يتم التسجيل في مكتب الأحوال المدنية؟

- في حال الولادة، في السجل المدني في بلدية الوالدين أو في بلدية الأم في حال تسجيل كلا الوالدين في بلديتين مختلفتين.
- عندما يتم تغيير الإقامة من بلدية إلى أخرى.

يمكن إجراء كشف من قبل مكاتب البلدية المختصة عند إجراء تغيير في بيانات الأحوال المدنية ، للتأكد من الظروف الصحية للسكن وفقاً للمعايير الصحية الحالية.

يحق للراعي الأجنبي الحاصل على إقامة صالحة لأكثر من 3 شهور التسجيل بمكتب الأحوال المدنية لدى البلدية التابعة له. تخضع جميع إجراءات التسجيل والتغيير في بيانات الرعايا الأجانب الشخصية المقيمة بصورة نظامية بنفس شروط المواطنين الإيطاليين.

172. ما هي العائلة المدنية؟

هي مجموعة من الأشخاص الذين يعيشون في نفس المسكن ، والذي يجمعهم رابط زواج، أو قرابة، أو تبني ، أو حماية، أو عاطفية.

173. كيف ومتى يتم الحذف من سجلات السجل المدني في بلدية الإقامة؟

- إذا تم تغيير مكان الإقامة من بلدية إلى أخرى.
- في حال عدم تجديد التصريح عن السكن المعتاد لدى مكاتب البلدية المختصة.
- عدم وجود الشخص في المكان الذي صرح عنه إلى السلطات المعنية.
- في حالة الوفاة.

ملاحظة: في حال عدم تجديد التصريح عن المسكن المعتاد: يتم تنبيه الأجنبي بتجديد التصريح خلال 30 يوماً

174. ماذا أستفيد من التسجيل لدى مكتب الأحوال المدنية؟

لا يتوجب التسجيل في مكتب الأحوال المدنية في كل من الحصول على الإقامة أو تجديدها ، كونها كافية للإشارة كإقامة بصفة اعتيادية ، أو من أجل التسجيل في الخدمة الصحية الوطنية.
إلا أن التسجيل لدى مكتب الأحوال المدنية يعطي بعض الحقوق الإضافية للراعي الأجنبي مثل:
إصدار البطاقة الشخصية ، الحصول على رخصة قيادة ، الحق في الحصول على الإقامة الدائمة (حسب الشروط التي يقتضيها القانون) ،
الحق في الحصول على الجنسية الإيطالية (حسب المواد التي ينص عليها القانون) ، والحق في لم جمع شمل الأسرة.

175. هل يمكن أن يكون مركز الضيافة هو مسكني المعتاد؟

عندما تسكن في مركز ضيافة لمدة 3 شهور على الأقل يصبح المركز هو مسكنك المعتاد.

176. هل تجديد تسجيل الإقامة لدى مكتب الأحوال المدنية إجبارياً ؟ ومتى ؟

نعم، في كل مرة تجدد فيها الإقامة ، وذلك خلال 60 يوماً من تاريخ الحصول على الإقامة المجددة (أو الإقامة الدائمة المجددة).
يبقى تسجيل الإقامة لدى مكتب الأحوال المدنية صالحاً أثناء فترة تجديد الإقامة (أو الإقامة الدائمة).
يقوم مسؤول مكتب الأحوال المدنية بتحديث معلومات سجلك وإرسالها إلى مركز الشرطة.
يتم إلغاء سجل الإقامة من قائمة السكان المقيمين (في حال غياب الشخص المعني لفترات طويلة والذي يؤثر بدوره بالسلب على بعض الحالات كطلب الجنسية الإيطالية) وذلك في حال عدم التصريح عن عنوان إقامة بعد 6 أشهر من إنتهاء تصريح الإقامة ، بعد إرسال دعوة من قبل مكتب الأحوال المدنية للحضور شخصياً خلال 30 يوماً.

177. متى يجب علي أن أبلغ الشرطة بالتغييرات في المسكن؟

يقوم مكتب السجل المدني بإبلاغ الشرطة بتغييرات عنوان سكن الراعي الأجنبي.
يجب على الأجانب الذين يقيمون نظامياً والغير حاصلين على إقامة سكنية إبلاغ الشرطة خلال 15 يوماً.

1.5 طلب التسجيل في السجل المدني

178. ماذا يعني "طلب التسجيل المدني" للأجانب؟

هو طلب يطلب فيه المواطن الاجنبي التسجيل في السجل المدني. في حال تمت الموافقة على الطلب، يعطى الراعي الأجنبي مكان الإقامة في المدينة المختارة الذي يستطيع من خلالها طلب الوثائق اللازمة لإقامته في إيطاليا.

179. ماذا يقصد تغيير الإقامة أو عنوان السكن؟

تغيير مكان الإقامة يعني الانتقال الدائم من المسكن الرئيسي من بلدية الى أخرى. أما تغيير عنوان السكن فيعني الانتقال من بيت إلى آخر، داخل البلدية نفسها.

180. هل أستطيع تقديم طلب لتغيير مكان الإقامة أو السكن؟

فقط اذا كنت بالغاً راشداً ، ولديك تصريح إقامة صالح المفعول.

181. كيف أستطيع طلب تغيير مكان الإقامة أو عنوان السكن؟

يتم تقديم طلب تغيير مكان الإقامة إلى مكتب الأحوال المدنية لدى البلدية التي تود تثبيت عنوان إقامتك فيها شخصياً ، أو عن طريق رسالة في البريد المسجل أو بواسطة الفاكس أو بإرسال بريد إلكتروني إلى العناوين وحسب الطرق الموضحة على موقع تصفح البلدية.

182. كيف أستطيع تسجيل أو تغيير مكان إقامة عائلتي لدى مكتب الأحوال المدنية؟

يجب إملاء الإستمارة بالبيانات الشخصية ، ومن ثم توقيعها وتسليمها إلى مكتب الأحوال المدنية في البلدية المراد تثبيت الإقامة فيها. (ترسل الإستمارة على العناوين المنشورة على الموقع الرسمي للبلدية إما عبر البريد المسجل أو عن طريق الفاكس أو بإرسال الطلب عبر الإنترنت).

يجب إرفاق نسخة عن كل من هوية مقدم الطلب وهويات أفراد عائلته ، في هذه الحالة يجب على أفراد العائلة البالغة فوق السن القانونية أيضاً التوقيع على طلب الإستمارة.

يجب على الراعي القادم من دولة أجنبية ، والراغب بتسجيل إقامته لدى مكتب الأحوال المدنية إرفاق وثيقة مترجمة ومصدقة عملاً بالأحكام ، والتي تظهر صلة قرابته مع أفراد العائلة. يجب على مقدم الطلب تعبئة الإستمارة الخاصة به ، وعن أفراد عائلته الموجودين تحت وصايته.

183. ماذا أفعل إذا ذهبت للعيش مع عائلة أخرى؟

في حال نقل مكان الإقامة إلى مقر إقامة عائلة أخرى من الضروري الحصول على موافقة شخص بالغ يمثله. لا يقبل طلب نقل الإقامة من غير الحصول على موافقة المتضيف.

لتقديم الموافقة يجب:

(أ) الذهاب شخصياً مع الشخص المستضيف إلى شبك البلدية.

(ب) إملاء طلب التصريح المناسب بالبيانات الشخصية ، مع إرفاق نسخة (خلف - أمام) عن هوية الشخص المستضيف.

184. ما هو الوقت اللازم لتسجيل أو تغيير مكان الإقامة؟

يجب تقديم طلب تغيير مكان الإقامة خلال 20 يوماً من تاريخ الانتقال إلى السكن الجديد.

إعتباراً من تاريخ 9 أيار - مايو 2012 ، بالنسبة لتغيير محل الإقامة (سواء للقادمين من مقر بلدية أخرى أو القادمين من الخارج) أو تغيير عنوان السكن (بالنسبة للراغبين بالانتقال إلى عنوان آخر ضمن نفس البلدية) يتم تغيير العنوان خلال يومين من تاريخ إستلام الطلب لدى مكتب الأحوال المدنية.
يعتبر التغيير ساري المفعول من تاريخ تقديم الطلب.

يجري مكتب الأحوال المدنية عملية تدقيق طلب تغيير الإقامة أو عنوان السكن المصرح عنه خلال 45 يوماً (عن طريق الشرطة المحلية) ، بالإضافة إلى تدقيق جميع الوثائق المقدمة من قبل صاحب الطلب.
بعد مرور 45 يوم من تاريخ تقديم الطلب ، يمكن لمكتب الأحوال المدنية إصدار إشعار برفض الطلب في حال وجود نقص أحد المتطلبات القانونية المتعلقة سواء أكانت في السكن أم في الطلب نفسه ، في هذه الحالة يجب على صاحب الطلب تقديم اعتراض خطي خلال 10 أيام لتجنب إلغاء طلب الإقامة السكنية.
يعتبر الطلب مقبولاً بعد مرور 45 يوماً من تاريخ تقديم الطلب إلا في حال طلب أوراق إضافية من قبل مكتب الأحوال المدنية.
يمكن التقدم بطلب استئناف في حال رفض طلب الإقامة إلى محافظ مدينة روما ، وذلك خلال 30 يوم من تاريخ الحصول على الرفض من مكتب الأحوال المدنية.

ملاحظة:

إن تسجيل النفوس لدى مكتب الأحوال المدنية للسكان المقيمة هو حق وواجب على كل مواطن إيطالي أو أجنبي مقيم بصورة نظامية:
أفاد التعميم الصادر من وزارة الداخلية بتاريخ 14 كانون الثاني - يناير 2013 بأنه يمكن الحصول على الإقامة السكنية حتى في حال عدم وجود شروط صحية ملائمة للسكن.
شدد التعميم على رؤساء البلديات في جميع أنحاء إيطاليا على إتخاذ منحي موحد حول موضوع الإقامة السكنية وأن لا تكون خاضعة بأي حال من الأحوال على نتائج الكشف الصحي عن شروط السكن (القانون رقم 1228 الصادر بشهر كانون الأول - ديسمبر 1954 وبصيغته المعدلة)

185. ما هي الوثائق المطلوبة؟

يجب على المواطنين من خارج الاتحاد الاوروبي إرفاق نسخة عن جواز السفر أو وثيقة معادلة صالحة أخرى ، بالإضافة إلى وثائق أخرى التي تتباين حسب نوع الإقامة كالتالي:
بالنسبة للأجانب الحاصلين على إقامة سارية المفعول:
- نسخة عن الإقامة السارية المفعول.

بالنسبة للأجانب الذين يجددون إقاماتهم:
- نسخة عن الإقامة المنتهية الصلاحية.
- وصل تجديد الإقامة.

بالنسبة للأجانب الذين ينتظرون إصدار أول إقامة عمل إعتيادي:
- نسخة عن عقد العمل الموقع لدى مكتب الهجرة الوحيد.
- وصل تقديم طلب الحصول على الإقامة الصادر عن مكتب البريد.
- طلب الحصول على إقامة العمل الإعتيادي المرسلة إلى مكتب الهجرة الوحيد.

- بالنسبة للأجانب الذين ينتظرون إصدار إقامة الإلتحاق العائلي:
- وصل تقديم طلب الحصول على الإقامة الصادر عن مكتب البريد.
- صورة غير مصدقة عن وثيقة اللامانع الصادرة عن مكتب الهجرة.

بالنسبة لتسجيل شهادات الأحوال المدنية مثل (الزواج ، الحالة المدنية، الطلاق ، والعلاقات الأسرية بين أفراد الأسرة ، إلى آخره) يجب تقديم نسخة طبق الأصل عنها ومن ثم ترجمتها وتصديقها.

ملاحظة:

يتم تسجيل الأشخاص المتواجدين في نفس السكن بشكل تلقائي في نفس القيد العائلي. في حال عدم تواجد علاقة قرابة بين الأشخاص المتواجدة في نفس مكان السكن ، في هذه الحالة يمكنهم طلب تسجيل نفوسهم بشكل مستقل عن الآخرين.

186. ما هي تكلفة تسجيل أو تغيير قيد النفوس لدى مكتب الأحوال المدنية ؟

لا توجد تكلفة فهي مجانية تماماً.

5 . 2 خدمات السجل المدني

187. ما هي الخدمات التي يستطيع الأجانب المقيمين الحصول عليها من خلال التسجيل لدى مكتب الأحوال المدنية؟

- الوثائق هي (إذا كانت مسجلة في البلدية):
- الولادة.
- مكان الإقامة.
- عناوين الإقامة في السنين السابقة.
- الوضع العائلي.
- على قيد الحياة.

ملاحظة: للإستفادة من الخدمات يجب الحصول على جواز السفر(أو وثيقة معادلة) بالإضافة إلى الإقامة أو الإقامة الدائمة. يجب تطابق وتوافق معلومات جميع الوثائق المقدمة.

188. ما هي بطاقة التعريف "الهوية الشخصية"؟

بطاقة الهوية هي وثيقة للتعرف على هوية الشخص ، والتي تتمتع بصلاحيات لمدة 10 سنوات بالنسبة للمواطنين البالغين ، بينما تتباين مدة صلاحيتها بالنسبة للأطفال وذلك حسب أعمارهم. أي بمعنى آخر الهوية الشخصية للأطفال حتى 3 سنوات (تتمتع بصلاحيات لمدة 3 أعوام) ، أما الأطفال من سن 3 سنوات وحتى سن 18 سنة (تتمتع بصلاحيات لمدة 5 أعوام) تمتد صلاحية بطاقة الهوية الشخصية المنصوص عليها في الوثيقة حتى تاريخ ولادة الشخص المعني. تطلب الهوية الشخصية من مكاتب الأحوال المدنية المختصة في بلدية الإقامة.

يتم كتابة عبارة "غير صالحة للسفر إلى الخارج" على هوية الرعايا الأجانب المقيمة في إيطاليا من خارج دول الإتحاد الأوروبي.

ملاحظة: لا تحل بطاقة الهوية الشخصية الصادرة من البلدية محل إقامة الراعي الأجنبي في إيطاليا.

189. متى أستطيع تقديم الطلب الحصول عليها؟

بالنسبة لإصدارها: في أي لحظة.
بالنسبة لتجديدها: قبل 180 يوماً من إنتهاء صلاحيتها.

190. أين أستطيع تقديم طلب إصدار الهوية الشخصية وتجديدها ، وما هي الأوراق المطلوبة؟

- يجب الذهاب شخصياً إلى مكتب الهوية في البلدية.
يجب تقديم ما يلي عند طلب الهوية الشخصية:
- ثلاثة صور شخصية حديثة ومتشابهة من دون تغطية الرأس.
 - على مواطني دول الإتحاد الأوروبي تقديم وثيقة شخصية صالحة.
 - يجب على المواطنين الأجانب تقديم جوازات سفرهم مع إذن الإقامة ، في حال تجديد إقاماتهم يجب عليهم تقديم إذن الإقامة المنتهي مع وصل التجديد (الصادر عن مركز الشرطة او مكتب البريد).
 - يجب شراء الطلب الخاص وتعبئته ، ودفع الرسوم الإدارية.

191. هل يمكن الحصول على بديل للهوية؟

- الحالات المقررة لإصدار البديل عن الهوية في حال عدم إنتهاء صلاحيتها بعد هي:
- السرقة.
 - الضياع.
 - التلف.

192. متى أستطيع استعمال التصريح الذاتي أو الشخصي؟

- في بعض المعاملات المقدمة إلى المكاتب الحكومية أو الخدمات العامة مثل (البريد، الكهرباء، المواصلات ...) يمكن تقديم التصريح الذاتي أي بمعنى تصريح بسيط من قبل الشخص المعني وبدون طوابع.
يستطيع المواطن الاجنبي المقيم قانونياً في ايطاليا إعتداد التصريح الذاتي للمصادقة على:
- الوضع والظروف الشخصية المصدقة من الإدارة العامة.
 - حقائق معتمدة أو مصدقة من الجهات العامة الإيطالية ، باستثناء الأحكام الخاصة من القانون.

193. ما هي المطابقة القانونية؟

تقوم الهيئات الدبلوماسية بالتأكد والموافقة على وثائق صادرة عن سلطات خارجية.

194. ما هي المعادلة؟

هي ترجمة مع ختم وتكون مصدقة من المحكمة المدنية ، عادة ترفق مع الوثائق أو النسخ المكتوبة بلغة أجنبية.

195. ما يجب ان افعل اذا أردت إبرام عقد زواج؟

يستطيع المواطنون الأجانب الزواج في إيطاليا ، على الطريقة الدينية المتبعة في إيطاليا، أو حسب طقوس الديانات الأخرى. في حال أراد الراعي الأجنبي المقيم في إيطاليا القيام بحفلة الزواج ، عليه طلب إعلان مسبق (مثل حال الإيطاليين) من قبل مكتب الحالات المدنية في بلدية الإقامة. يهدف الإعلان إلى تلبية رغبة هاذان الشخصان بالزواج ، و قبل الإعلان عنه يجب على كلا الزوجين تأدية حلفان اليمين أمام مسؤول مدني.

196. ما هي الوثائق المطلوبة للزواج؟

- وثيقة لا مانع، صادرة عن الهيئة القنصلية في إيطاليا – في هذه الحالة يجب تصديق توقيع القنصل من مكتب المحكمة المحلي "البريفيتورا"- أو من قبل السلطات المختصة في بلد الأصل – مصدقة من السفارة الإيطالية في الخارج.
- جواز السفر أو وثيقة تعريف شخصية.
- شهادة الولادة الصادرة عن البلد الأصلي مترجمة ومصدقة عندما تكون وثيقة اللامانع لا تحتوي على إسم الأب أو الأم.

ملاحظة:

يتوجب حضور شاهدان بالغان عند لحظة القسم شاهدين مع بطاقات تعريفهما الخاصة بهما (إذا كانا أجنبيان يجب أن يكونا حاصلين على إذن الإقامة). تصدر البلدية الوثائق المتعلقة بالسكن في حال كان الراعي الأجنبي مقيم في إيطاليا. تصدرها بلدية إقامته.

مكاتب خدمات أخرى للبلدية

197. ماهي الخدمات الإجتماعية وما هي الفائدة منها ؟

في كل بلدية يوجد مكتب للخدمات الاجتماعية. يستطيع كل المقيمون الإيطاليون والأجانب الذهاب الى هذا المكتب. المساعدون الاجتماعيون يساعدون المواطنين الأفراد الذين يواجهوا صعوبات ومشاكل ويقدموا لهم معلومات عن:

- مساعدة كبار السن ، القاصرين، والمعاقين في بيوتهم.
- المساعدة اقتصادية للفرد والعائلة.
- المساعدة من أجل السكن.
- إدراج القاصرين في جمعيات سكنية.
- تبني وطني ودولي.
- إذن خاص لوقوف السيارات للمعاقين.
- أسعار تشجيعية للمواصلات.
- دخول الى المقاصف الاجتماعية\المضافات الليلية الخ.

198. ما هي الخدمات التربوية؟

في كل بلدية يوجد مكتب للخدمات التربوية والذي يقدم معلومات عن الخدمات التالية:

- خدمة الطعام في المدرسة (المينسا) ، وخدمة نقل طلاب المدارس.
- مراكز ترفيهية صيفية، شتوية في المدارس.
- وثيقة دوام في روضة الاطفال أومدارس الأطفال الخاصة بالبلدية.
- التسجيل في روضة الاطفال.
- التسجيل في مدارس الطفولة، إلى آخره

199. ما هي الخدمات الثقافية، الرياضية، والوقت الحر؟
في كل بلدية يوجد مكتب للخدمات الثقافية، الرياضية، والوقت الحر والذي يهتم بتنظيم وقيام نشاطات ثقافية ورياضية في المنطقة.
بالإضافة إلى تقديمه معلومات عن الخدمات التالية:

- المكاتب.
- إدارة الأماكن والمحلات.
- المراكز الرياضية في المنطقة.
- المراكز الترفيهية الصيفية.
- التسجيل في قائمة الجمعيات الثقافية والرياضية ، الخ ..

6 السكن

يحتاج الراعي الأجنبي للإقامة في إيطاليا على سكن ، حيث يمكنه الحصول عليه من خلال إستضافته من قبل أي شخص أو بعقد إيجار أو شراء بيت. وفي حالات صعوبة تأمين السكن يمكن الإستفادة من مراكز الإستضافة.

200. هل عندي إلتزامات في حال كنت ضيف عند أقارب / أو أصدقاء؟

- لا ، وإنما يجب على الشخص الذي يقوم بإستضافتك في بيته إبلاغ الشرطة (مع تصريح إستضافة) في الحالات التالية:
- في حال إيجار سكن أو جزءاً منه.
 - نقل ملكية عقار من البائع إلى المشتري.
 - عند إعطاء سكن أو جزء منه بهدف السكن.

201. هل يقيد الإلزام كل المواطنين والمؤسسات؟

نعم، باستثناء المدارس الداخلية المقدسة والهيئات الدبلوماسية والقنصلية. على أي مواطن أو جمعية خاصة أم عامة إبلاغ الشرطة، حتى لو كان الفرد المستضاف قريب للعائلة.

202. كيف يرسل تصريح الإستضافة؟

يجب إرساله إلى السلطات المحلية المختصة خطياً خلال 48 ساعة ، أو عن طريق رسالة بالبريد المسجل مع إشعار إستلام. في حال عدم إبلاغ السلطات المعنية يتم فرض عقوبة (غرامة مالية) بحق الشخص المضيف.

ملاحظة: نص القانون رقم 2013/99 على ضرورة وجوب إبلاغ السلطات المعنية عند تأجير أو إستضافة راعي أجنبي. في حال إستضافة عامل أجنبي من قبل رب العمل فيتم إبلاغ السلطات المعنية من خلال إرسال تصريح التوظيف الإجباري.

203. إلى من أرسلها؟

- إلى مركز الشرطة في البلديات الرئيسية.
- إلى مركز شرطة حفظ النظام أو إلى البلديات الفرعية.
- إلى مكتب العمل في حال إستضافة الراعي الأجنبي من قبل رب العمل وذلك من خلال تصريح التوظيف الإجباري.

204. ما هي المعلومات المطلوبة التي يجب أن يتضمنها البلاغ؟

- المعلومات الشخصية عن الشخص الذي يعطي السكن (الاسم، اسم العائلة، مكان وتاريخ الولادة، وعنوان الإقامة).
- المعلومات الشخصية عن الأجنبي المستضاف (الاسم، اسم العائلة، مكان وتاريخ الولادة، والاقامة، نوع ورقم البطاقة الشخصية وتاريخ صدورها)
- العنوان الصحيح لمكان إستضافة الرعايا الأجانب.
- نوع عقد السكن، مثلاً: إيجار ، مساعدة ، ملكية أو غيرها ، أو بالأحرى تصريح الضيافة من دون أي مكاسب أخرى.

ملاحظة: ينص القانون رقم 2009/94 على أن أي شخص يقدم أو يأجر سكن عقاري (لمصالحه الشخصية) إلى أجنبي بدون تصريح إقامة أو بإقامة منتهية الصلاحية أو غير مجددة ، سيعاقب بالحبس لمدة تتراوح من 3 إلى 6 أشهر. بالإضافة إلى ذلك يتم مصادرة العقار السكني بمجرد الإدانة النهائية ، إلا في حال إذا كانت ملكية العقار تعود إلى شخص لا علاقة له بالجريمة.

6 . 1 استئجار سكن

205. ماذا افعل لإستئجار بيت؟

يجب عليك توقيع عقد سكن (عقد إيجار). وبهذا العقد يؤجر صاحب البيت منزله و يتركه للأخرين بغرض السكن لوقت محدد لقاء مبلغ من المال. ويقوم المستأجر بدوره على دفع الأجار والذي عادة يكون شهرياً. يتم تحديث الإيجار سنوياً على اساس نسبة التضخم ومؤشرات "الاستات" (هيئة الاحصائات العامة) الذي يمكن أي يطرأ على مؤشراتنا نسبة إرتفاع بمقدار 75%.

206. ما هي الكفالة المقدمة؟

الكفالة هي مبلغ يدفعه المستأجر إلى صاحب البيت ضد اي تلف قد يتعرض له البيت. الكفالة لايجب ان تتجاوز المبلغ الذي يعادل أجار 3 اشهر. اذا كان البيت سليماً عند تسليمه يتم إسترداد مبلغ الكفالة بالكامل بعد انتهاء عقد الإيجار، بالاضافة إلى الفوائد القانونية خلال طوال هذه الفترة.

207. على أي نحو يجب أن يكون عقد الإيجار؟

يجب القانون على أن تكون عقود الإيجار موقعة ومكتوبة وأن تناسب فئات محددة. يقرر عقد الإيجار ما يلي:

- المبلغ الذي يتوجب المستأجر أن يدفعه إلى صاحب البيت شهرياً.
- المدة التي يستطيع فيها المستأجر البقاء في البيت.
- في أي يوم من الشهر والطريقة والمكان الذي سيدفع فيها الأجار.

يوجد فئتان رئيسيتان من العقود حسب القانون رقم 431 / 98 ، هما:

- العقد الحر، الذي يخص سوق الإيجارات ويعتمد على العرض والطلب. مدته 4 سنوات قابلة للتجديد لمدة 4 سنوات أخرى و بنفس الشروط ، هذا في حال عدم نقض العقد قبل ستة أشهر من إنقضاء السنين الأربعة الأولى.
- العقد المتفق عليه هو ناتج عن الاتفاق المشترك بين نقابات المالكين والمستأجرين ومشاركة البلديات.

مدة العقد 3 سنوات بالاضافة الى سنتين. باستخدام هذا النوع من العقود يستفيد صاحب البيت والمستأجر من خصم على الضرائب بنسبة 30% من ضريبة التسجيل و حذف ضريبة السكن من البلدية (IMU).

208. هل تسجيل العقد إجباري؟

نعم، حسب القانون خلال 20 يوماً من توقيعه، يجب تسجيل عقد الإيجار في مكتب التسجيل. ضريبة التسجيل تساوي 2 بالمئة سنوياً من مبلغ الأجار. تقسم كلفة التسجيل بالنصف بين المستأجر والمالك. يجب تجديد التسجيل كل سنة. يمكن دفع ضريبة تسجيل الإيجار لسنوات متعددة مرة واحدة عن السنوات التالية. في هذه الحالة يتم الإستفادة من حسم على مصاريف التسجيل. يمكنك الإشتراك عن طريق العقد المسجل بمسابقات البلدية للحصول على مساعدة مالية في دفع الإيجار لذوي أصحاب الدخل المحدود وذلك حسب معايير الدخل والإيجار.

تتويها: يعتبر العقد الغير مسجل غير صالح ، وذلك من أجل إثبات سكن مناسب الأمر الذي تحتاجه عند تجديد إذن الإقامة.

2.6 شراء بيت

209. هل تستطيع شراء شقة؟

يستطيع الاجانب الحاصلين على إذن اقامة عمل أو لأسباب عائلية، أو الإقامة الدائمة بشراء سكن بنفس شروط المواطنين الايطاليين.
بالنسبة للآخرين يمكنهم شراء منزل إذا كان هناك اتفاق محدد بين بلدهم الأصلي وإيطاليا.
في حال شراء البيت الاول هناك تسهيلات على الضرائب.

210. ما هي الوثائق التي يجب توقيعها عند شراء البيت؟

- اتفاق مبدئي، وبه يتم تثبيت المبلغ المتفق عليه ، ومن ثم التوقيع على إقتراح الشراء الغير قابل للتغيير، مع دفع جزء من المبلغ الكامل.
- عهد البيع ، هو عقد مبدئي تلتزم فيه الجهات الموقعة (على عقد البيع والشراء) والذي يحدد فيه التاريخ في حال عدم إمكانية توقيع العقد مباشرة. يعتبر العقد المبدئي ساري المفعول منذ لحظة توقيعه ، ولكنه لا يلزم بالدفع المسبق لجزء من سعر البيت.
- عقد البيع والشراء هو وثيقة رسمية تتضمن انتقال الملكية ، الذي يتم التوقيع عليه أمام محرر العقود بحضور البائع والمشتري ، ويعطى بصيغته العامة.

211. ما هو القرض؟

إذا لم تكن تملك المبلغ الكامل لشراء البيت تستطيع أن تطلب قرضاً من البنك ورده على أقساط. حتى يعطيك البنك القرض يطلب منك بعض الضمانات ويقوم برهن البيت. إذا كان الراتب الشهري لا يكفي لدفع القسط الشهري ، يطلب البنك ضماناً من شخصاً آخر أو من هيئة تضمن شخصياً بممتلكاتها لدفع ديونك. الرهن هو طريقة تسمح للبنك بإمتلاك البيت وبيعه في حال عدم دفع الأقساط الشهرية للقرض وذلك لضمان المبالغ التي دفعتها مسبقاً.
في حال شراء البيت الاول فهناك قرض مسهل ، الذي يسمح بموجبه دفع فوائد مخفضة بالمقارنة مع تلك التي تطبقها البنوك بشكل عام.

ملاحظة: إذا كنت تفكر بطلب قرض، فعليك أن تتأكد من إمتلاكك للشروط اللازمة للقرض الذي تحتاجه قبل قيامك بإقتراح لشراء البيت مع البنك.

212. ما هي الشروط التي يطلبها البنك لاعطاء القرض؟

- للحصول على قرض ، يطلب البنك بعض الضمانات:
- تصريح الدخل.
 - تحويل راتبك الى حساب بنكي (في بعض الحالات غير ضروري)
 - ضمانات شخصية أو عقارية.

213. ماذا يجب أن يكتب في العقد لطلب قرضاً؟

الشروط الرئيسية المكتوبة في العقد:

- كم هي المدة لإعادة المبلغ (من 5 الى 30 سنة) مع مراعاة سن طالب القرض.
- ما هي الفائدة التي سيتم تطبيقها (السقف الأعلى للفائدة محدد بالقانون الذي يمنع تطبيق فوائد الربى ، حيث تقرر الفوائد بنهايات زمنية محددة (شهرية، ربع سنوية، الخ) وذلك على أساس المؤشرات التي تنشر في الصحف الرئيسية (مثل مؤشر يوروبور، يوريس) بالإضافة إلى التكاليف الإضافية التي تتقاضاها البنوك والتي تختلف من بنك إلى آخر والذي يطلق عليها اسم "سبريد".
- القسط المطلوب دفعه وإعتماد خطة للدفع (الفترات الزمنية التي ستدفع بها الأقساط) ، يجب أن يكون القسط متناسباً مع دخل صاحب القرض.
- ما هي مقدار العقوبة في حال التسديد المبكر للقرض قبل نهايته المحددة.

214. من يقوم بتحرير العقود المتعلقة بالقرض والبيت؟

يتم تحرير وتسجيل كل من عقد البيع والشراء للبيت وعقد إصدار القرض من قبل محرر العقود.

215. ماهي الضرائب والمصاريف التي سأواجهها عندما أشتري بيتاً؟

- ضريبة التسجيل (بشروط تسهيلية في حال شراء البيت الأول).
- اذا اشتريت عقاراً او بيتاً من شركة فيجب إضافة الضريبة الاضافية (ايفا).
- ضريبة الرهن.
- ضريبة المكتب.
- مصاريف محرر العقود المتعلقة بعقدي البيع والشراء والقرض.

216. ما هي المصاريف والضرائب المترتبة على صاحب البيت أو المستأجر؟

يجب عليك دفع الفواتير الشهرية أو التي تصدر كل شهرين المتعلقة ب (الغاز، الكهرباء، الماء، التدفئة، والهاتف اذا كان موجوداً، ورسوم جمعية البناء السكني إن وجدت)، بالإضافة إلى رسوم القمامة والتي تدفع مرة أو مرتين في السنة. وأخيراً الضرائب التي تفرض على أصحاب العقارات مثل ضريبة IMU .

6.3 مراكز الضيافة

217. ما هي مراكز الإستضافة؟

هي أماكن تضمن العديد من الخدمات الإجتماعية (حسب الأعداد المتاحة) ، والتي تساعد على توفر السكن المؤقت للأجانب الذين يجدون أنفسهم في مأزق ، والتي تهدف إلى مساعدتهم للوصول إلى الإستقلالية وإدماجهم في المجتمع بأقرب وقت ممكن.

218. هل أستطيع السكن في مراكز الضيافة؟

فقط إذا كنت أجنبياً ومعك إذن إقامة عمل أو لأسباب عائلية ، أو في إنتظار عمل ، وبالتالي ولا تتوفر لديك إمكانية وجود سكن لوحدك.

219. من ليس لديه الحق بدخول مراكز الضيافة؟

- الأجانب الغير شرعيين من دون إقامة ، باستثناء بعض الحالات الطارئة (التي يقررها رئيس البلدية)
- الأجانب مع إذن إقامة لأسباب سياحية، دراسية، أعمال حرة، علاج طبي او أي نوع آخر لفترة قصيرة.

220. هل السكن في مراكز الضيافة مجاني؟
ممكن أن يكون مجانياً أو مشروط بدفع أجار.

221. هل يقع على عاتقي واجبات كونني ضيفاً في مركز الضيافة؟
نعم، يجب احترام نظام المركز.

الإسكان العام والجمعيات السكنية

222. ما هو الإسكان العام؟

هي بيوت تم انشائها بمساهمة حكومية فهي ملك لهيئات عامة ، هدفها السكن.

223. من الذي يستطيع الاستفادة من الإسكان العام؟

يحق للأجانب الحاصلين على الإقامة الدائمة ، أو على إقامة صالحة لمدة سنتين على الأقل الاستفادة من الإسكان العام بالتساوي مع حقوق المواطنين الإيطاليين ، وبالتالي الحصول على الخدمات الإجتماعية التي توفرها كل منطقة على حدا ، بالإضافة إلى المنظمات المحلية لتسهيل الحصول على عقود إيجار للسكن والقروض الداعمة في مجال البناء وإعادة التأهيل وشراء أول منزل (حسب المادة السابقة رقم 40 من المرسوم التشريعي رقم 286 / 1998)

224. كيف يمكن الدخول الى الاسكان العام؟

يجب على الراغبين الحصول على بيت شعبي التقدم بطلب إلى البلدية التي توجد فيها إقامتك السكنية ، وذلك بإرسال نموذج خاص موجود لديها ومن ثم إرساله برسالة مسجلة مع إشعار استلام.
يتم تسليم البيوت حسب لائحة عامة حيث يؤخذ بعين الاعتبار الوضع الاقتصادي والعائلي والسكني بحق الأفراد أو العائلات.
للحصول على مزيد من المعلومات ، يرجى الإتصال بمكتب العلاقات العامة في بلدية إقامتك.

225. ما هي الجمعية السكنية التعاونية؟

الجمعية السكنية هي هيئة هدفها بناء أو شراء المساكن للأعضاء المشاركين.
يجب أن تتوفر لدى الأعضاء بعض الشروط (الإقامة في البلدية، دخل مالي قليل ، أن لا يكون صاحب أملاك اخرى، الخ).
شراء منزل في بيوت الجمعيات له منافعه بحكم إعفاء الجمعيات من الضرائب والقروض.

226. هل يستطيع الإشتراك في جمعية سكنية؟

نعم، يستطيع المواطنون الأجانب الإشتراك في الجمعيات السكنية.

1.7 التسجيل في النظام الصحي الوطني

النظام الصحي الوطني هو عبارة عن مجموعة الهيئات والخدمات التي ترعى صحة المواطنين الإيطاليين والأجانب. يحق للمواطن الأجنبي المقيم قانونياً في إيطاليا باذن إقامة الإستفادة من النظام الصحي الوطني، بالتساوي مع المواطنين الإيطاليين. كما يستفيد أيضاً من الخدمات الصحية أفراد العائلة الذين هم تحت وصاية الأجانب المقيمين بشكل قانوني في إيطاليا.

227. اين يتم التسجيل؟

يتم التسجيل في المؤسسة الصحية المحلية (ا.س.ل) في المنطقة التي تسكن فيها ، في حال عدم توفر عنوان إقامة لدى مكتب الأحوال المدنية يكفي التصريح عن عنوان السكن .

228. ماهي المؤسسة الصحية المحلية (ا.س.ل)؟

المؤسسة الصحية المحلية (ا.س.ل) هي مجموعة من المستشفيات، والمختبرات، والعيادات والمكاتب في منطقة ما ، والذي يجب على عاتقهم الإهتمام بصحة السكان . يتم التسجيل في المؤسسة الصحية المحلية (ا.س.ل) وإختيار طبيب العائلة.

229. هل أستطيع التسجيل في الرعاية الصحية الوطنية؟

التسجيل في النظام الصحي الوطني إجباري للأجانب الحاصلين على:

- الإقامة الدائمة.
- إقامة عمل إعتيادي.
- إقامة عمل مستقل.
- إقامة لأسباب إنتظار فرصة عمل.
- إقامة عائلية.
- إقامة لجوء سياسي.
- إقامة لجوء إنساني.
- إقامة لأسباب إنتظار تبني.
- إذن إقامة لأسباب الولاية على القاصرين.
- إقامة لأسباب إكتساب الجنسية.

لا تفقد الرعايا الأجانب حق التسجيل في الرعاية الصحية الوطنية إذا كانوا ينتظرون تجديد إقاماتهم حتى إذا لم ينتهي لهم تسجيل أنفسهم بعد يحق التسجيل أيضاً لأفراد عائلة الراعي الأجنبي المقيم بصورة نظامية. لمعرفة المزيد ، راجع إتفاق المقاطعات ونواحيها (ذات الحكم الذاتي) الذي يحتوي على " التوجيهات التشريعية الإقليمية للرعاية الصحية بحق الرعايا الأجانب.

ملاحظة: لا يستطيع الأجانب القادمين إلى إيطاليا للعلاج التسجيل في النظام الصحي الوطني ، بل يجب عليهم دفع المصاريف الشخصية المتعلقة بالعلاج. يتساوى الرعايا الأجانب من اللاجئين السياسيين أو عديمي الجنسية مع المواطنين الإيطاليين إذا كان لديهم إقامة لأسباب لجوء سياسي.. حق أبناء الأجانب القاصرين التسجيل في النظام الصحي الوطني محفوظ منذ لحظة ولادتهم.

على الرعايا الأجانب الحاصلين على إقامة دراسية ، أو إقامة لأسباب دينية التسجيل الطوعي في الخدمة الصحية الوطنية بالإضافة إلى تسجيل أسرهم الذين يعيشون معهم ، أو بإمكانهم عمل تأمين ضد الأمراض والحوادث ، وتأمين فترة الأمومة (يجب أن تكون بوليصة التأمين صالحة في جميع أنحاء إيطاليا، حتى لأفراد عائلاتهم الموجودين تحت وصايتهم).

230. متى لا يمكن التسجيل في النظام الصحي الوطني؟

لا يحق تسجيل الرعايا الأجانب في الرعاية الصحية الوطنية ، والمقيمة نظامياً لمدة تقل عن 3 أشهر لأسباب: (سياحية ، أو زيارة ، أو أعمال حرة ، إلى آخره ..) ، كما أنه لا يحق تسجيل الرعايا الأجانب المقيمة بصورة غير نظامية في إيطاليا.

231. ما هي الوثائق التي يجب تقديمها للتسجيل في النظام الصحي الوطني؟

الوثائق التي تطلب عادةً هي:

- إذن إقامة ساري المفعول. في حال كانت الإقامة في مرحلة التجديد ، يمكن تقديم الإقامة المنتهية الصلاحية مع وصل تجديدها (الصادر عن مركز الشرطة أو مكتب البريد).
- وثيقة بديلة عن الإقامة السكنية بالإضافة إلى الوضع العائلي (أو تصريح لسكن فعلي مثل العنوان الموجود على الإقامة).
- الرمز المالي.
- تصريح عن أي تغيير في الأحوال الشخصية.

بالإضافة إلى بعض الوثائق المعينة التي قد يمكن طلبها حسب طبيعة وشروط كل نوع إقامة على حدا. يمكن الحصول على قائمة مفصلة بالوثائق المطلوبة والمشار إليها في اتفاق المقاطعات ونواحيها (ذات الحكم الذاتي) ، والذي يحتوي على التوجيهات التشريعية الإقليمية للرعاية الصحية بحق الرعايا الأجانب.

232. ما هي مدة صلاحية التسجيل في النظام الصحي الوطني ؟

صلاحية التسجيل هي نفسها صلاحية مدة فترة الإقامة.

233. متى ينتهي التسجيل في النظام الصحي الوطني ؟

ينتهي التسجيل في النظام الصحي الوطني:

- إذا انتهت صلاحية الإقامة ، إلا في حال تقديم وصل تجديدها.
- إذا تم سحب أو إلغاء الإقامة ، إلا في حال تقديم عملية الإستئناف.
- في حالة الطرد.
- عند نقص أحد الشروط اللازمة للتسجيل في خدمة الصحة الوطنية مثل: (تحويل أسباب الإقامة إلى نوع إقامة أخرى والتي لا تسمح التسجيل في الرعاية الصحية ، إغلاق النشاط العملي ، أو المسجلين لدى مكاتب العمل من غير إقامات التي تتطلب التسجيل الإجباري في الصحة الوطنية).

234. ماهي الوثائق والخدمات الاجتماعية – الصحية التي يستفيد منها المسجلون في النظام الصحي الوطني ؟

- بطاقة صحية.
- اختيار طبيب العائلة و طبيب الأطفال
- فحوص طبية في العيادات بالإضافة إلى الفحوص الطبية التخصصية.
- العلاج في المستشفى.
- اللقاحات.
- فحص دم، تصوير اشعة، الخ
- وصفات طبية دوائية.
- كتابة وثائق طبية – قانونية.
- المساعدة في إعادة التأهيل ، قوالب صناعية للجسم ، إلى آخره.

ملاحظة:

يتم ضمان الرعاية الصحية حتى في حال عدم التسجيل في خدمة الصحة الوطنية لكل من الحالات التالية:

- علاج المرأة الحامل والأمومة.
- رعاية القاصرين.
- اللقاحات.
- برامج الوقاية الوطنية.
- الوقاية والتشخيص والعلاج من الأمراض المعدية.
- العلاج والوقاية وإعادة تأهيل مدمني المخدرات.
- تأمين خدمات العيادات الخارجية وطب الطوارئ ومعالجة الحوادث والإصابات ، بالإضافة إلى توسعة برامج الطب الوقائي من أجل المصلحة الفردية والجماعية.

2.7 البطاقة الصحية

235. ما هي البطاقة الصحية؟

هي الوثيقة الصادرة عن المؤسسة الصحية المحلية التي تثبت التسجيل في النظام الصحي الوطني وهي أساسية للاستفادة من الخدمات الصحية.

تحتوي البطاقة الصحية على:

- البيانات الشخصية للفرد والرمز المالي.
- تاريخ انتهاء الصلاحية فقط لغرض الرعاية الصحية.
- مكان فارغ لإمكانية إدراج بيانات صحية إقليمية ، بالإضافة إلى ثلاثة أحرف تحسب للمكفوفين.
- الرمز المالي بشكل 'الباركود' بالإضافة إلى الشريط المغناطيسي.

236. ماذا يجب علي أن أفعل في حال ضياع البطاقة الصحية ؟

يجب إبلاغ السلطات المختصة بضياعها وطلب بدل ضائع من قبل الشركة الصحية المحلية (ا.س.ل)

3.7 خدمات النظام الصحي الوطني

237. من هو طبيب العائلة ؟

هو الطبيب الذي يؤمن الرعاية لمعالجة الأمراض العامة:

- فحص المرضى في عيادته أو في بيت المريض عندما تكون الظروف الصحية لا تسمح له بالخروج من البيت.
- كتابة العلاج والفحوص الإختصاصية.
- يقترح العلاج في المستشفى اذا كان ضرورياً.
- يحرر وثائق الطبية.

238. من هو طبيب أطفال العائلة ؟

هو الطبيب الذي يتابع الاطفال ويفحصهم بشكل مستمر ، ويراقب مرحلة نموهم.

كما يوصف العلاج والفحوصات والزيارات الإختصاصية، يقترح العلاج في المستشفى اذا لزم الأمر ، بالإضافة إلى تحرير الوثائق الطبية.

239. كيف يمكن إختيار طبيب العائلة و طبيب الاطفال؟

يستطيع المسجلين في النظام الصحي الوطني إختيار طبيب العائلة وطبيب الأطفال حتى سن 14 سنة ، والذين لهم الحق المجاني بالحصول على طبيب أطفال مختص.

بإستطاعتك مراجعة قائمة الأطباء المتواجدة في مكتب إصدار البطاقة الصحية. تحمل البطاقة الصحية أيضاً اسم طبيب العائلة المختار.

240. هل الوثائق التي يحررها طبيب العائلة وطبيب الاطفال مجانية ؟

الوثائق المجانية:

- وثيقة غياب الوالد عن العمل في حال مرض الإبن.
- وثيقة بممارسة النشاطات الرياضية في المدرسة.
- وثيقة المرض أو الإصابة بحادث ما أو لسبب آخر الذي يعيق القدرة على العمل بشكل مؤقت .

الوثائق الغير مجانية:

- وثيقة ممارسة رياضة مختصة.
- وثيقة لغرض التأمين.
- وثيقة للتقدم بطلب الحصول على إستحقاقات الإعاقة.

241. هل أستطيع إلغاء أو تغيير طبيب العائلة في أي لحظة؟

نعم بتعبئة النموذج المخصص المعد لذلك ، كما يجب إختيار الطبيب الجديد في نفس الوقت.

242. كيف يتم عمل الفحوص التخصصية؟

إذا كنت بحاجة إلى زيارة طبيب أخصائي يجب عليك الحصول على طلب من طبيب العائلة.

عليك الذهاب إلى مكتب الحجز في المؤسسة الصحية مصطحباً معك طلب الطبيب والبطاقة الصحية لحجز الزيارة .

يمكن إتمام الزيارة الطبية التخصصية في أحد العيادات أو المختبرات الخاصة المتفق عليها.

243. هل الفحص الطبي المختص مجاني ؟

يدفع قسماً من مبلغ الفحص التخصصي أو المخبري وثمان الدواء حسب مقررات الحكومة (التيكت).

لا يدفع (تيكت) الدواء في كل من الحالات التالية:

- المعاقين المدنيين 100% والمعاقين المدنيين بنسبة أعلى من 3\2 او الذين يحتاجون الى مرافقة مثل المكفوفين والصم.

- ضحايا الإرهاب والجريمة المنظمة.
- المرضى الذين يخضعون الى علاج قاسي.
- الحاصلين على تقاعد الشيخوخة.
- الحاصلين على الحد الأدنى للتقاعد ، فوق الـ 60 سنة.
- يعفى من تكاليف الفحوص الإختصاصية لكل من:
- الحاصلين على تقاعد الشيخوخة وعائلاتهم الذين هم تحت وصايتهم.
- العاطلين عن العمل، والمتقاعدين البالغين أكثر من 60 سنة.
- المعاقين المدنيين بنسبة أعلى من 3\2 .
- المصابون في العمل وكل فئات المواطنين المعفيين بسبب أمراض معينة و شروط خاصة يقتضيها القانون.
- بعض الخدمات الطبية لا تحتاج الى الدفع حتى ولو لم يشمل المواطن الفئات المذكورة أعلاه:
- الفحص المبكر عن أمراض السرطان (التصوير الاشعاعي لأورام الصدر ، فحص عنق الرحم)
- الفحوص التي تخدم الأمومة مثل تحاليل الدم وصور الإيكو ، الخ
- التبرع بالدم ، عمليات و هب وزرع الأعضاء والخلايا القلبية ، اللقاح الغير الإلزامي حتى سن 14 سنة.

244. كيف أحصل على الإعفاء من دفع (التيكيت) ؟

يتم تقديم الطلب إلى ASL، مع إرفاق شهادة من أخصائي أو صادرة عن أي مشفى ، ترفق أيضاً كل من البطاقة الصحية والرمز المالي. تعطي الـ ASL بطاقة تسمح بشراء أكثر من مرة الدواء المطلوب حتى إلى حد 6 جرعات. مدة الإعفاء دائمة أو محدودة ، وذلك حسب نوع المرض والأنظمة الإقليمية لكل مقاطعة. يشار إنتهاء صلاحية مدة الإعفاء على نفس الوثيقة.

ملاحظة: قرارات العفو تخضع للتغيير. لمزيد من المعلومات عن نظام الإعفاء الحالي وعن الوثائق التي يجب تقديمها ، يمكنك مراجعة طبيب الأسرة أو طبيب الأطفال.

245. ما هي خدمات الإسعاف ؟

يجب التوجه فوراً إلى أقرب إسعاف مستشفى في حالات الخطر مثل (الحوادث، أو الإصابات وفي أي وضع فيه خطر على حياة الإنسان) أو الإتصال بالرقم المجاني 118 والذي يعمل 24\24 ساعة.

246. هل العلاج مجاني في المستشفى ؟

العلاج في المستشفى مجاني لجميع المسجلين في النظام الصحي الوطني. قرر قانون الموازنة لعام 2006 إعتباراً من 1/1/2007 بالدفع على خدمات الإسعاف عن الحالات التي تعتبرها غير مستعجلة ("الرمز الابيض").

247. ما هي الرقابة الطبية ؟

هي خدمة مجانية للمساعدة الطبية الفورية في المنزل، هي مجانية بالنسبة للمقيمين في المنطقة ، يمكن طلبها في أي وقت يدخل ضمن حيز حالات الضرورة القصوى. يجب على المواطنين الذين يعيشون في المناطق الأخرى دفع التعرفة الخاصة بالزيارات العرضية.

248. هل المساعدة التمريضية من ضمن النظام الصحي الوطني ؟

حالياً هذه الخدمة غير مشمولة من قبل النظام الصحي الوطني ، ولكن في حالات الحاجة يمكن توفيرها إلى بيت المريض بإشارة من الخدمات الاجتماعية للبلدية إلى السلطات الصحية.

249. هل يمكن إلزام الرقابة الصحية أو العلاج ؟

لا، فقط في بعض الحالات التي يقرها القانون(مثل العلاج الصحي الإجباري) القائم على إحترام الشخص وحقوقه المدنية. يتم ترتيب هذه الحالات بأمر من رئيس البلدية، بناءً على اقتراح الطبيب، والذي يصادق عليه طبيب آخر في القطاع الصحي ، بعد ذلك يجب الإبلاغ عن المبادرة إلى قاضي الوصاية المختص ، وذلك بعد مرور 48 ساعة من لحظة قبول الإقتراح.

250. هل يمكن الاعتراض على العلاج الصحي الإجباري؟

من يتعرض إلى العلاج الاجباري يستطيع أن يقدم استئنافاً إلى المحكمة ضد العلاج الإجباري الموافق عليه من قبل قاضي الوصاية.

251. ماذا يحصل في حال تطبيق العلاج الطبي الإلزامي على مواطن أجنبي أو عديم الجنسية ؟

القرار يجب ان يتم إبلاغه الى وزارة الداخلية والى سفارة البلد الاصيلي. البلاغ يتم عن طريق مدير المكتب الحكومي المحلي (البريفيتو) يجب إبلاغ الحكم إلى وزارة الداخلية وإلى قنصلية بلد المريض المعني. يتم إرسال الإشعار عن طريق المحافظ.

252. ماهي العيادات العائلية؟

هي خدمات إجتماعية – صحية محلية ترعى الصحة الجسدية والنفسية للمرأة ، كما أنها تهتم بالأطفال والمراهقين والعائلة بأكملها. جميع الخدمات في العيادات العائلية مجانية ويمكن الحصول عليها بموعد مسبق. يستطيع الرعايا الأجانب الإستفادة من خدمات العيادات العائلية أيضاً. يعمل لصالح العيادات العائلية مختصون في علم النفس والإجتماع: من علماء نفس، وأخصائيو إجتماعيون، علماء إجتماع ووسطاء ثقافيين ، بالإضافة إلى أطباء الأطفال، وأطباء أمراض النساء والتوليد والمرضين والمساعدين الصحيين. يمكن الذهاب الى العيادات العائلية للحصول على الخدمات التالية:

- نصائح و إرشادات لمنع الحمل.
- متابعة المرأة الحامل.
- دورات تحضيرية لعملية الولادة.
- إستشارات طبية و نصائح حول الإجهاض الطوعي.
- فحوصات طبية نسائية دورية.
- الوقاية من أمراض السرطان التي تصيب النساء.
- نصائح وإستشارات طبية في فترة إنقطاع الحيض (سن اليأس).
- مساعدة طبية للأطفال.
- الإلقاء الإجباري و(الوقائي).
- إستشارات لحل المشاكل الإجتماعية والنفسية.

253. ما هو عنوان العيادات العائلية ؟

موجودة على دليل الهاتف تحت عنوان "المؤسسة الصحية المحلية" فيما يتعلق بالعيادات العامة. تحت عنوان "الإرشاد" فيما يتعلق بالعيادات الخاصة أو على مواقع مؤسسية غير تخصصية.

254. هل توجد خدمات صحية – إجتماعية محلية أخرى؟

نعم، في الوحدات الإقليمية لإعادة التأهيل (UTR) ، وفي مراكز الصحة العقلية (CIM).

255. ما هي اللقاحات الإجبارية ومتى تعطى؟

تتباين نوع اللقاحات الإجبارية من مقاطعة إلى أخرى.
بشكل عام اللقاحات الإجبارية في إيطاليا هي: لقاح ضد شلل الأطفال ، التهاب القصبات والرئتين ، التهاب الكبد (B).
أما اللقاحات التي ينصح بها وليست إجبارية: مثل لقاح الحصبة، السعال الديكي، ولقاح الحصبة الألمانية للإناث فقط.
ينصح أخذ لقاح التهاب الكبد الفيروسي (B) وضد الكزاز للبالغين.

256. هل الإلحاق الإجباري مجاني؟

نعم

257. اين يمكن ان يطلبوا منى بطاقة التلقيح؟

- عند التسجيل في المدرسة الابتدائية.
- عند التسجيل في مدرسة الامومة.
- عند التسجيل في روضة الاطفال.
- عند التسجيل في المخيمات الصيفية، ولممارسة فعاليات ونشاطات رياضية معينة، الخ.

258. من يستطيع التسجيل في النظام الصحي الوطني طوعياً؟

يستطيع المواطنين الاجانب الغير ملزمين بالتسجيل في الخدمة الصحية الوطنية التأمين على صحتهم من الحوادث (حيث يجب عليهم وقاية أنفسهم من الأمراض في أي حال من الأحوال) بالإضافة إلى حق الأمومة من خلال:

- بوليصة تأمين لدى وكالة تأمين إيطالية أو أجنبية صالحة في إيطاليا.
- التسجيل الطوعي في النظام الصحي الوطني ، وذلك بدفع مبلغ رمزي في الحالات التي ينص عليها القانون.

لهم حق التسجيل تلقائياً (لقاء دفع مبلغ مالي سنوي)

- الطلاب.
- الأشخاص الذين تنطبق عليهم شروط إتفاقية ستراسبورغ الصادرة بتاريخ 24\11\1969 (المعدلة بالقانون رقم 304 الصادر بتاريخ 18\5\1973)
- رجال الدين.
- مالكي إقامة اختيارية من غير ممارسة أي نشاط تجاري.
- الرعايا العاملون في السفارات الأجنبية في إيطاليا.
- أشخاص آخرون يمكن تواجدهم بالاستثناء وليس لهم الحق في التسجيل الاجباري.

259. ما هي الوثائق اللازمة للتسجيل التلقائي في النظام الصحي الوطني؟

- إذن إقامة صالح ، إذا كانت الإقامة في مرحلة التجديد، يمكن تقديم تصريح الإقامة المنتهية صلاحيته مع وصل تجديد الإقامة (الصادر عن مركز الشرطة أو مكتب البريد).
- وثيقة الإقامة السكنية والوضع العائلي (أو تصريح للسكن الفعلي كما هو مكتوب في تصريح الإقامة).
- الرقم المالي.
- وصل الدفع.
- يجب تقديم أيضاً:
- بالنسبة للطلاب (تصريح ذاتي بالتسجيل في دورات الدراسة).
- اجانب موجودون بالتساوي (نصريح لوضع الوجود بالتساوي).

260. هل لي حقوق اذا لم يكن معي إذن اقامة صالح؟

للأجانب غير القانونيين بسبب عدم حوزتهم على إذن إقامة أو بتصريح إقامة منتهي لأكثر من 60 يوماً ، لهم تأمين صحي في المستشفيات الحكومية والعيادات والإسعاف وبالمعالجة الأساسية من الأمراض والإصابات ، والأدوية الوقائية لإنقاذ الصحة الفردية والجماعية، هذه الاخيرة تضم:

- العلاج المتعلق بالحماية الاجتماعية للحمل والامومة.
- الإلقاح.
- العلاج الذي يأخذ شكلاً دولياً.
- الوقاية، علاج ودراسة الأمراض المعدية.
- النشاطات التي هدفها حماية الصحة العقلية.

7. 4 الأجنبي الموجود مؤقتاً - رمز (S.T.P)

يتم إعطاء المواطنين الأجانب الغير قانونيين في إيطاليا رمز تعريف (اسه. تي. بي) والتي تعني (الأجنبي ذات الوجود المؤقت) ، هذا الرمز صالح لمدة 6 أشهر وقابل للتجديد والذي بموجبه يستفيد من الخدمات الصحية. لايجب البلاغ عن المواطن الأجنبي الغير قانوني عند إمتثاله للمرافق الصحية إلى الشرطة إلا في الحالات الإجبارية التي يقتضها القانون.

261. هل يمكن الاستفادة من الخدمات الصحية اذا لم يكن لدى مال لدفع التذكرة (التيكيت)؟

إذا لم يملك الاجنبي المال الكافي يدفع مبلغاً رمزياً (مبلغ إشتراك) المواطن الاجنبي الذي لا يملك مالاً قطعياً (حالة الفقر المعدومة) ، يتم إعفائه حتى من دفع المبلغ الرمزي (للتيكيت)، شرط أن يوقع على تصريح بالفقر صالح لمدة 6 اشهر.

262. أي من الخدمات الصحية يمكنني الاستفادة منها ، إذا لم يكن معي المال لدفع التذكرة (التيكيت)؟

كما هو مقرر للمواطنين الايطاليين أيضاً ، يعفى الأجنبي الغير قانوني أيضاً من دفع التذكرة (التيكيت) في الحالات التالية:

- خدمات صحية من الدرجة الاولى.
- حالات الإسعاف.
- المرأة الحامل.
- الأمراض المعفية.
- أشخاص معفيين بسبب السن أو بسبب أمراض ذات إعاقة خطيرة.

8 التعليم

توجد في إيطاليا الحقوق والواجبات في التعليم والتأهيل والذي يبدأ من سن 6 سنوات .
النظام الوطني للتعليم تمثله المدارس الحكومية والخاصة.
تقسم المدرسة الإلجبارية إلى قسمين : القسم الأول يتكون من المدرسة الإبتدائية ، والمدرسة الإعدادية من الدرجة الأولى.
القسم الثاني يتألف من المدرسة الثانوية التعليمية والتأهيل المهني . (كل أقسام الجزء الثاني تسمح بدخول الجامعة)

1.8 روضة الاطفال

263. في أي سنة يمكن أن أسجل اولادي في روضة الأطفال ؟

تفتح روضة الأطفال أبوابها لجميع الأطفال ذكوراً وإناًثاً من أعمار 3 أشهر حتى سن 3 سنوات.

264. كم هي مدة روضة الأطفال ؟

3 سنوات.

265. من الذي يقوم بإدارة الروضة ؟

من قبل البلديات أو القطاعات الخاصة.

266. كيف أستطيع تسجيل أولادي في روضة الأطفال الخاصة بالبلدية؟

يجب ان تقدم طلباً في الوقت والمكان المناسب المقرر من البلدية. في الطلب تستطيع تفضيل روضة أطفال عن أخرى حسب ترتيب تفضيلها عن منطقة السكن أو العمل.
يعطى للطلب نقاط وعلى ضوءه تقرر لائحة المقبولين حسب: ظروف الوالدين العملية، أو وجود أطفال آخرين تحت مسؤوليتك والظروف والمشاكل الاجتماعية والصحية.
لمزيد من المعلومات بإمكانك مراجعة البلدية التي توجد إقامتك السكنية فيها والتي تختلف فيها شروط الدخول و القوانين المعتمدة في كل بلدية على حدا.

267. ما هي تكلفة التسجيل في روضة الاطفال؟

تتباين التكلفة في روضة الاطفال التابعة للبلدية حسب الدخل ، أما تكلفة الروضة الخاصة فهي تعتمد من روضة إلى روضة.
إبتداءً من العام الدراسي 2007/2008 تم تجهيز خدمة مخصصة للأطفال البالغة أعمارهم سنتين: أقسام الربيع. وهي اقسام من الروضة الخاصة تم ضمها إلى مدرسة الأمومة الموازية والموجهة إلى الأطفال الذين تتراوح أعمارهم ما بين 24 شهراً و 36 شهراً ، المرخص لها بالعمل.
لإمكانية الدخول فيها يرجى مراجعة مدير المدرسة مباشرة.

2.8 مدرسة الامومة او مدرسة الطفولة

268. في أي سن أستطيع تسجيل أطفالي في مدرسة الأمومة؟

يمكن تسجيل الأطفال ذكوراً وإناًثاً ، الذين يتموا سن الثلاث سنوات بحلول تاريخ 30 نيسان (أبريل) من العام الدراسي المشار إليه.

269. ما هي مدة مدرسة الأمومة ؟

3 سنوات.

270. من الذي يدير مدرسة الامومة؟

بلديات الدولة والقطاع الخاص.

271. أين أستطيع تسجيل أولادي في مدرسة الطفولة ؟

في قسم الخدمات المدرسية التابعة للبلدية من أجل التسجيل في مدرسة الأمومة الخاصة بالبلدية ، يقوم الإلتحاق لتحاق بالمدارس العامة على أساس ترتيب القوائم حسب الأولويات.
في قسم الخدمات المدرسية في بلديتك للتسجيل في مدرسة الامومة البلدية ، وفي الحالات الاخرى الى مكتب السكرتيرة في المدرسة التي تختارها. التسجيل في المدرسة الحكومية يتم حسب قائمة.

272. ما هي تكلفة التسجيل في مدرسة الطفولة؟

تختلف تكلفة التسجيل في المدارس الحكومية تختلف حسب الدخل. ام التكلفة في المدارس الخاصة فتقررها المدرسة باستقلالية.

8. 3 القسم الاول

أ) المدرسة الأساسية (الإبتدائية)

273. في أي سن أستطيع تسجيل أطفال في المدرسة الإبتدائية ؟

في الصف الأول، يكون التسجيل اختيارياً في الـ 5 سنوات ونصف، وإجبارياً في الـ 6 سنوات. (يمكن تسجيل الأطفال الذين يكملون سن 6 سنوات بحلول تاريخ 30 نيسان (ابريل) من السنة الدراسية المشار اليها).

ملاحظة: يمكن أن يطرأ تغيير في المستقبل على القرار الذي يتعلق بتسجيل الاطفال الإختياري أي في سن الـ 5 سنوات ونصف. للحصول على مزيد من المعلومات حول التغييرات المتوقعة يجب عليك مراجعة المدرسة التي اخترتها مباشرة.

274. ما هي مدة المدرسة الإبتدائية ؟

5 سنوات.

275. أين أستطيع الذهاب للحصول على مزيد من المعلومات ؟

إلى إدارة المدرسة المختصة في المنطقة أو في مكان بلدية إقامتك ، في حال المدارس الحكومية، أو في المدارس الخاصة.

ب) المدرسة الإعدادية (الدرجة الاولى)

276. ما هي؟

هي مرحلة تعليمية تتبع المدرسة الإبتدائية.

277. ما هي مدتها؟

3 سنوات.

278. اين اذهب لمزيد من المعلومات؟

الى ادارة المدرسة المختصة في المنطقة او إلى البلدية التي توجد إقامة سكنك فيها في حال المدارس الحكومية . أو إلى المدرسة الخاصة.

4.8 القسم الثاني

279. ما هو القسم الثاني؟

يتألف القسم الثاني من: المرحلة الثانوية وتعليم التأهيل المهني . تخولك جميع هذه الإختصاصات من الدخول إلى الجامعة.

ملاحظة: ابتداءً من العام الدراسي 2010/2011، دخل حيز التنفيذ إصلاح مستوى التعليم الثانوي، كمقياس لتقليل من تجزئة الفروع والخيارات في المدارس الثانوية وإعادة بلورة التعليم الفني والمهني. يعتبر هذا الإصلاح من الخطوات الهامة التي ساهمت في إعادة تنظيم الدرجة الثانية من التعليم الثانوي، والذي أدى بدوره إلى إدخال إتجاهات للوائح جديدة ذات صلة لإختيار مسارات الدراسة. للحصول على مزيد من المعلومات قم بزيارة الموقع التالي: www.pubblica.istruzione.it

280. هل من الممكن الإنتقال من مسار الى آخر ؟

نعم، ويمكن ان تغير التخصص في نفس المسار، من خلال المشاريع الدراسية المتوفرة في المدرسة ، هنالك عدة طرق في التعليم إبتداءً من سن 15 عاماً:

- الدراسة بدوام كامل.
- التردد بين الدراسة والعمل بدورات لدى هيئات ثقافية، إجتماعية وإنتاجية في الخارج أيضاً.
- التعليم المهني.

المدارس الثانوية العليا

281. كم هي عدد المدارس الثانوية في إيطاليا ؟

الفنية (مقسمة إلى ستة عناوين)، التقليدية، العلوم الإنسانية والخيار الإجتماعي والإقتصادي ، اللغوية ، الموسيقى والرقص، العلمية ، وخيارات العلوم التطبيقية. تنقسم المدارس الثانوية إلى سنتين لمرتين متتابعين ، بالإضافة إلى السنة الخامسة لتعميق وتوجيه التخصصات من أجل التعليم العالي.

282. كم هي مدة المدرسة الثانوية العليا ؟
5 سنوات.

283. هل هناك فحص في نهاية المدرسة الثانوية؟

نعم ، يقام الفحص الحكومي في نهاية السنة الخامسة. يلزم للتسجيل في الجامعات والمعاهد الفنية العليا كالموسيقى والرقص.

284. التعليم التقني و التعليم المهني

يستمر التعليم التقني لمدة 5 سنوات وهو اجابة مباشرة على حقيقة الإنتاج الإيطالي، وخصوصاً في المجال التجاري، السياحي، الصناعي، المواصلات، البناء ، والزراعي ، بالإضافة إلى النشاطات التي لها توجه إجتماعي (الموجهة إلى الإنسان). هناك العديد من التوجهات الدراسية ومستويات التخصص الرئيسية: المحاسبة والخبير التجاري ، الخبير الصناعي ، الخبير الزراعي ، خبراء المسح، وخبير السياحة. يستمر التعليم المهني لمدة 5 سنوات ، ولكنه يسمح بمتابعة التخصص المهني بعد السنة الثالثة. كلا الفئتان تنتهيان بإمتحان حكومي وتسمحان بالدخول إلى المرحلة الثالثة من التعليم ، وهي مرحلة التعليم العالي بأكملها (الجامعات ، التعليم العالي في الفن والموسيقى والرقص - نظام AFAM، التعليم العالي الفني والتدريب – IFTS).

التعليم و التأهيل المهني

285. ما هو التعليم والتأهيل المهني ؟

هي مرحلة دراسية تدوم من 3 إلى 4 سنوات ، تسمح بإكمال التخصص المهني ، والمعترف عليه وطنياً وأوروبياً ، والذي يمكن إستخدامه فوراً في سوق العمل.

286. وبعد ذلك هل يمكنني أن أسجل في الجامعة؟

نعم، إذا حصلت على مؤهل لا يقل مدته عن 4 سنوات، وداومت في السنة الخامسة لتحضير إمتحان الدولة ، الذي بدوره يخولك في التسجيل بالجامعة ، أو بدراسة التأهيل الفني العالي للموسيقى والرقص. دبلوم لمدة 4 سنوات الذي يتم الحصول عليه بعد الإنتهاء من مرحلة التعليم والتدريب المهني ، والذي يعطيك الحق بالدخول إلى الكليات العلمية والتعليم التقني العالي (تابع).

8 . 5 الجامعة

287. كيفية تنظيم الجامعة؟

- نظام التعليمي الجامعي على مستويين ، وفي كل كلية:
- مستوى أول مدته ثلاث سنوات (شهادة تخرج).
 - مستوى ثاني مدته سنتين (شهادة تخصص).

288. من يستطيع التسجيل في الجامعة ؟

كل من يملك الشهادة الثانوية أو تخصص مهني، يستطيع التسجيل في الجامعة والحصول على الشهادة الجامعية.

289. كيف استطيع دخول الجامعة؟

- الدخول الى الجامعات الإيطالية مسموح لـ :
- مواطني الإتحاد الاوروبي أو المواطنين من خارج الإتحاد الأوروبي والمقيمين في إيطاليا والمتساوين بالكامل مع المواطنين الإيطاليين بهدف التسجيل في الجامعة.
 - المواطنون الأجانب المتواجدون في إيطاليا بإذن إقامة نظامي.
 - المواطنون الأجانب المقيمون في الخارج الحاصلين على تأشيرة الدخول لأسباب دراسية.

290. ما هي الشهادات الدراسية المطلوبة للدخول الى الجامعة؟

- الشهادات التي تحصل عليها بعد دراسة 12 سنة على الأقل. أما اذا كانت مدة الدراسة خارج ايطاليا أقل من 12 سنة، فعلى الطلاب أن يقدموا بالإضافة الى الشهادة الثانوية الاصلية، وثيقة صادرة عن الجامعة التي توثق النجاح بالفحوصات المطلوبة:
- للسنة الأولى الجامعية، في حال كان النظام المدرسي مكون من 11 سنة.
 - لأول سنتين اكاديميتين، في حال كان النظام المدرسي مكون من 10 سنوات.

291. اين ومتى يجب علي أن اقدم طلب التسجيل؟

يتم تقديم طلب التسجيل الى مكتب الطلاب الأجانب (سكرتارية الطلاب الأجانب) وذلك في الوقت المحدد بين شهري تموز (يوليو) و أيلول (سبتمبر)

292. ما هي الوثائق اللازمة للتسجيل؟

شهادتك الدراسية والمصدقة من قبل البعثة الدبلوماسية القنصلية المختصة في بلدك الأم.

293. كم هي عدد الأماكن المخصصة للطلاب الأجانب المقيمين في الخارج؟

ألغى المرسوم رقم 145 الصادر بتاريخ 23 كانون الأول – ديسمبر 2013 سقف عدد الطلاب الأجانب في الجامعات الإيطالية. باستثناء بعض الجامعات التي تحدد سقف عدد الطلاب فيها.

294. اذا كان لدي شهادة بمعرفة اللغة الايطالية، هل يمكنني الحصول على نقاط إضافية في قائمة المقبولين؟

- نعم، هذا يعتمد على الجامعة، يمكن أن يشكلوا شهادات تفضيلية:
- شهادة اللغة والثقافة الإيطالية التي تحصل عليها من إحدى الجامعات للأجانب في مدينتي بيروجيا و سيينا.
 - وثيقة اختصاص في معرفة اللغة الإيطالية الصادرة عن الجامعة الثالثة للدراسات في روما، أو من جامعة الأجانب في كل من مدينة بيروجيا و سيينا.
 - وثائق اختصاص في معرفة اللغة الإيطالية الصادرة في الخارج.

295. أنا طالب جامعي. تحت أي ظروف أستطيع تجديد الإقامة الدراسية ؟

- يتم تجديد تأشيرة الدخول أو الإقامة الدراسية للطلاب الذين :
- نجحوا في الإختبار في السنة الأولى الجامعية وعليهم إجتياز إختبارين على الأقل في السنوات التالية.
 - يمكن تجديد الإقامة الدارسية في حال وجود ظروف صحية خطيرة وموثقة.
- لا يمكن تجديد الإقامة الدراسية لأكثر من ثلاث سنوات والتي تزيد عن مدة الدراسة القانونية.

ملاحظة: عدل القانون رقم 128 الصادر بتاريخ 28 تشرين الثاني - نوفمبر 2013 مدة الإقامة الدراسية لتصبح لعدة سنوات ، أو بحيث أن تغطي فترة التدريب أو مدة فرع الدراسة المختار.
سيدخل هذا التعديل حيز التنفيذ في قانون الهجرة ما لم يتم البدء العمل به حسب المعطيات الجديدة.

296. أنا دخلت الى ايطاليا للدراسة في الجامعة. هل أستطيع تغيير نوع فرع الجامعة؟

نعم، بشرط الحصول على تصريح من الجامعة.

297. هل يمكن ان أطلب تجديد إقامتي للاختصاص او الدكتوراه في البحث؟

نعم.

298. كم هي تكلفة التسجيل في الجامعة؟

يعتمد على الجامعة وعلى الكلية التي تختارها. على كل حال تكلفة الدراسة في الجامعة إحتمال كبير أن تكون عالية.

299. هل أستطيع الحصول على منحة دراسية ومساعدات مالية أخرى؟

نعم، يمكن للطلاب الأجانب الحصول على منح دراسية، وقروض مسهلة وسكن لتسمح لهم بالدراسة المجانية وخصوصاً إذا كانوا يواجهون مشاكل إقتصادية صعبة وموثقة.

للمزيد من المعلومات عن الاستفادة من هذه الخدمات يمكن مراجعة أمانة الطلاب الأجانب في جامعتك أو في الجامعة التي ستختارها.

6.8 التعليم والتأهيل المهني العالي

300. ما هي الفائدة منه؟

هو عبارة عن مراحل عالية من التخصصات التقنية والمهنية، ومدتها تختلف من سنة إلى سنتين، وتشمل تدريب وممارسة لمدة طويلة. يتم فيهما تحضير التقنية العليا المطلوبة من سوق العمل.

301. من الذي يديره ؟

تدخل دورات IFTS في تخطيط البرامج المقدمة من المقاطعات، وفق خطة مدتها ثلاث سنوات. لمعرفة المزيد عن جميع الدورات قم بزيارة الموقعين التاليين: <http://www.indire.it/ifts/nuovo> أو <http://www.bdp.it/ifts/2003/home.php>.

302. كم هي تكلفة الدوام في دورة مهنية عالية ؟

في العادة دوام الدورات المهنية مجانية، ومن المقرر ايضاً دفع بدل مصاريف.

303. ما هي الشروط المطلوبة لتمكيني من الدخول إلى دورة تأهيل مهني؟

يمكن دخول كل من الشباب وال كبار الحاصلين على الشهادة الثانوية أو شهادة بعد دوام أربع سنوات من التعليم والتأهيل المدني. بإمكان الدخول سواء لأولئك الذين يصلون إلى السنة الخامسة من دورات مدرسة ثانوية ، أو لأولئك الذين ليس بحوزتهم دبلوم التعليم الثانوي.

فلهذا يتم تنشيط الإجراءات لضمان المهارات المكتسبة في التعليم السابق والتدريب والعمل بعد الانتهاء من التعليم الإلزامي.

7.8 الاعتراف بالشهادات الدراسية

304. ماذا يجب علي أن أفعل لإتمام تسجيلي في الجامعة / وإكمال دراستي في إيطاليا ؟

لإكمال الدراسة في إيطاليا، يجب تقديم طلب إلى الجامعة أو إلى معهد التعليم الجامعي الذي يهتك. حيث يتم الاعتراف بالشهادة الأجنبية باستقلالية ذاتية أو حسب معاهدات ثنائية أو إتفاقات دولية في هذا المجال. يرفق مع الطلب الوثائق التالية:

- نسخة عن الشهادة الثانوية ، مترجمة ومصدقة مع وثيقة صلاحية من السفارة الإيطالية.
- نسخة عن الشهادة الجامعية مجهزة كأعلاه (في حال التسجيل لشهادة تخصصية، مدرسة التخصص أو الماستر).
- وثيقة عن الإمتحانات الجامعية مترجمة ومصدقة.
- برنامج الامتحانات المقدمة.
- نسخة عن الهوية الشخصية والإقامة.

305. وماذا يحدث بعد ذلك؟

تقوم السلطات الجامعية بفحص شهادتك الدراسية، ثم تقوم الجامعة بتصريح المساواة الكاملة أو الجزئية مقارنة مع الشهادة الإيطالية: في الحالة الأولى ، يتم الاعتراف بكل الإمتحانات المقدمة ، أما في الحالة الثانية يتم التعرف على بعض الإمتحانات فقط. هذا من دوره يجب أن تبت الجامعة هذه المسألة خلال 90 يوماً من تاريخ تقديم الطلب.

8.8 الاعتراف ببعض الشهادات التخصصية

306. انا معي شهادة مهنية تخصصية. ماذا يجب علي أن أفعل للاعتراف بشهادتي الدراسية في إيطاليا؟

يجب ان تقدم طلباً إلى السلطة المختصة.

قم بزيارة الصفحة التالية: <http://www.integrazionemigranti.gov.it/Documenti/Documents/Lavoro/elenco.pdf>

307. ما هي المدة اللازمة للاعتراف بشهادتي الجامعية المهنية؟

خلال ثلاثين يوماً من استلام الطلب، تبدأ السلطة المختصة بالتأكد من الوثائق . خلال أربعة أشهر من تاريخ تقديم الطلب ، تقوم السلطة المختصة بالمعادلة والاعتراف على الشهادة وتصدر فيها قراراً بذلك.

308. انا طبيب \ ممرض ، من يجب علي أن أراجع ؟

للشهادات المشمولة في المجال الطبي والتمريضي، المسؤولية هي من اختصاص وزارة الصحة.

309. انا محامي\الحياني / كيميائي/ زراعي / متخصص في طبقات الارض/ مهندس/نفسي/مستشار للاعمال/مساح/صحفي/خبير زراعي وصناعي. اين اذهب لمعادلة شهادتي الدراسية؟

الوزارة المختصة لهذه المهن هي وزارة العدل.

310. انا مستشار في الممتلكات الصناعية \ وسيط تجاري. أين يجب على الذهاب لمعادلة شهادتي الدراسية؟

الوزارة المختصة هي وزارة التنمية الاقتصادية.

311. أنا مدرس ، أين يجب على الذهاب لمعادلة شهادتي الدراسية ؟

الوزارة المختصة لهذه المهنة هي وزارة التعليم وجامعة البحوث.

9 حماية الحقوق والتمييز

1.9 حماية الحقوق

312. هل من الممكن للاجنبي ان يحمي حقوقه بشكل قانوني؟

نعم ، و بالتساوي مع المواطنين الإيطاليين. اذا كنت مقيماً بشكل غير قانوني، وقمت بالدفاع عن حقوقك قانونياً ، هذا لا يمنع الدولة الإيطالية من إبعادك عن أراضيها ، إلا في حالات خاصة.

313. أمام أي هيئة يمكن الدفاع عن حقوقي؟

أمام المحاكم حسب النظام الإيطالي عن طريق محامي دفاع.

314. كيف يتم تنظيم النظام القضائي الإيطالي؟

يمكن الرجوع الى اكثر من قاضي والذين يمكنك الدفاع عن حقوقك أمامهم: القاضي المدني، الجنائي والإداري، واختصاصاتهم المنظمة حسب قوانين الدولة الإيطالية.

315. من هو قاضي الصلح؟

هو قاضي فخري يمكن الرجوع اليه لحل بعض القضايا الصغيرة الإدارية التي لا تتجاوز قيمتها مستوى محدد (مثل مشاكل داخل بناية السكن)، يقرر في القضايا العائدة إلى قانون السير، له قدرات محددة في القضايا الجنائية والمصادقة على قرارات الحاكم الإداري في مجال الطرد من أراضي الدولة، وقرارات الإبعاد إلى الحدود أو الحجز في مراكز الإستضافة المؤقتة المقررة من رئيس قسم الشرطة.

316. إلى أي قاضي يجب الرجوع للمسائل المتعلقة بإذن الإقامة؟

إلى المحكمة الإدارية المحلية وإذا كان هناك ضرورة يمكنك الاستئناف لحد قرارات هذا القاضي أمام مجلس الدولة ومقره موجود في روما.

317. ما هي تكلفة القضايا ؟

هناك أسعار ثابتة حسب كل قضية ومشكلة يمكن البدء بها بالإضافة الى تكاليف الدفاع والتي يقررها المحامي. على كل حال تضمن الدولة الإيطالية للجميع الحق في الدفاع وحماية حقوقهم، في حال عدم وجود المال اللازم يمكن الاستفادة من الخدمة المجانية على نفقة الدولة حسب الشروط المقررة في قوانين الدولة.

318. اذا لم أستطع أن أدفع أتعاب المحامي، هل يمكنني الحصول على محامي مكتب خاص ؟

لا، تضمن لك الدولة إمكانية الدفاع من محامي ثقة تختاره انت، تضع لك إمكانية الدفاع المجاني على نفقة الدولة ، وخصوصاً إذا كنت مقيماً بشكل قانوني ولا يتجاوز ذلك الحد المسموح به حسب القانون: يجب ان يكون دخلك السنوي، المصرح به في آخر تصريح للدخل السنوي، لا يتجاوز 10.766.33 يورو (تموز – يوليو 2012).

319. لقد تم الإدعاء علي ولا أعرف محامي: ماذا أفعل؟

في هذه الحالة يتم تعيين محامي مكتب خاص، مختار من لائحة خاصة بذلك. اذا كنت تتجاوز الشروط اللازمة للدخل ولا تستطيع طلب الدفاع المجاني، يجب عليك ان تدفع المبلغ المطلوب حسب التعرفة المتعارف عليها.

320. ماذا يحدث اذا لم أفهم القرارات القضائية؟

لي الحق في تعيين مترجم أن يترجم القرارات القضائية في لغتي. تكلفة المترجم يمكن أن تكون على حساب الدولة إذا كانت ظروفه الاقتصادية لا تسمح لي بالاستفادة من الخدمات المجانية وعلى حساب الدولة الإيطالية.

2.9 التمييز

321. لقد سمعت بأن هناك قانون يحمي من التمييز. ما الذي يعنيه القانون بفعل تمييزي؟

يعتبر تمييزاً كل فعل، بشكل مباشر أو غير مباشر، ينتج عنه تفريق ، أو إسثناء، تطبيق أو تفضيل يعتمد على العرق واللون، أو الأصل الوطني أو العرقي ، الدين والممارسات الدينية، والذي يهدف وينتج عنه تدمير أو انهاء التمتع بممارسة حقوق الإنسان أو الحريات الأساسية في المجال السياسي والاقتصادي والاجتماعي والثقافي ، وفي أي مجال في الحياة العامة.

322. كيف يمكنني الدفاع عن نفسي اذا تعرضت الى أفعال تمييزه من قبل أفراد او من جهات حكومية؟

أستطيع الرجوع إلى المحكمة المدنية، عن طريق محامي، بالطلب من القاضي بأن يأمر بانتهاء الأفعال التمييزية واعتماد أي قرار مناسب، حسب الوضع، ويلغي نتائج هذا التمييز.

323. أنا ضحية للتمييز ولكني خائف من أن أشتكي. ماذا يجب علي أن أفعل؟

الجمعيات المسجلة في لائحة خاصة لدى قسم تساوي الفرص تحت إشراف رئاسة مجلس الوزراء لها الحق بالقيام بأفعال قانونية باسم ، ولحساب وللدفاع عن الشخص الذي تعرض لتمييزاً عنصرياً أو عرقياً.

324. ماذا يمكن أن أفعل إذا وقعت ضحية تمييز عنصري في العمل؟

تستطيع النقابات المهنية القيام بنشاطات قانونية لحماية ضحايا التمييز عندما يقوم رب العمل بالقيام بأعمال عنصرية.

البنوك

325. ماهي الخدمات البنكية التي يمكن أن أستفيد منها؟

المطلوبة في العادة هي دفتر التوفير، فتح الحساب (ضروري لدفتر الشيكات، والبطاقة البنكية)، سلفات وقروض لشراء بيت (انظر ايضاً الى موضوع شراء البيت)

326. ماهو دفتر التوفير؟

دفتر التوفير هو وسيلة سهلة بسعر منخفض ينصح به خصوصياً الى أولئك الذين يعملون تنقلات مبالغ كبيرة . يمكن ان يكون باسم (اي مسجل باسم شخص جسدياً او قانونياً) أو للحامل (أي من يحمله له الحق لوضع او سحب المال). الفوائد يتم حسابها و اضافتها الى الحساب مرة في السنة.

327. أريد أن أفتح دفتر حساب، ماذا يجب علي أن أفعل؟

اختر البنك ويجب ان يكون معك:

■ الرمز المالي.

■ إذن الإقامة.

يمكن ان تطلب بعض البنوك أيضاً:

■ وصل الراتب.

■ وثيقة مكان الإقامة.

328. ما هو الحساب الجاري؟

هو حساب يمكن وضع مالك فيه، ويعطيك بعض الأرباح التي تتفق عليها مسبقاً مع البنك . لسحب المال من حسابك تستطيع ان تملأ نموذجاً لدى البنك، عمل شيك باسمك او تستعمل البطاقة البنكية.

329. أريد أن أفتح حساب في البنك ، ماذا يجب علي أن أفعل؟

اختر البنك ويجب ان يكون معك:

■ الرمز المالي.

■ تصريح الإقامة.

يمكن ان تطلب بعض البنوك أيضاً

■ وثيقة مكان الإقامة (أصبحت إجبارية حسب القانون).

■ كفالة زبون آخر أجنبي أو أيطالي معروف لدى البنك.

■ تصريح الدخل.

■ مبلغ للبدائية،

■ في بعض الحالات، وقبل فتح الحساب ، تتأكد بعض البنوك من رب العمل إذا كان العامل يعمل فعلاً لديه.

330. ما هي البطاقة البنكية؟

البطاقة البنكية هي بطاقة مغناطيسية يمكن ان تطلبها من البنك اذا كان لديك حساباً بنكياً. البطاقة البنكية هي بطاقة بنكية على المستوى الوطني ويمكن استعمالها في كل الصرافات الآلية (البنكومات) في البلد (وفي بعض الصرافات الأوروبية ايضاً) لسحب المال نقدياً (ات م). وهناك ايضاً الكثير من المتاجر والمحلات يقبلون الدفع عن طريق البطاقة البنكية (يوس).

331. ما هي بطاقة الإعتماد؟

بطاقة الإعتماد ايضاً مغناطيسية وتستطيع طلبها اذا كان لديك حساب بنكي. بالاضافة الى الفوائد التي توفرها البطاقة البنكية (البنكومات)، تسمح لك بطاقة الإعتماد الدفع في الخارج (والشراء عبر الانترنت ايضاً)؛ وهي مقبولة في كثير من المحلات، الفنادق، المطاعم، محطات المحروقات، البريد، الخ. لاصدار بطاقة الإعتماد تطلب بعض البنوك عدد من الضمانات مثل: الأقدمية في العمل، تحويل الراتب بشكل تلقائي على حسابك، او أي مصدر دخل اخر (مثل التقاعد).

332. ما هي الحوالة البنكية؟

هو نظام تحويل مبلغ من المال من حسابك الى حساب آخر والذي يمكن ان يستخدم للدفع. تختلف تكاليف الحوالات من بنك الى آخر.

333. هل أستطيع إرسال المال الى بلدي؟

نعم، هذه واحدة من الخدمات التي تستطيع ان تطلبها من البنك. يختلف سعر هذه الخدمة من بنك الى اخر بعمولة ثابتة، في حين تطلب بعض البنوك عمولة مئوية نسبةً إلى المبلغ المرسل.

334. ما هي الوثائق التي يطلبها البنك لإرسال المال؟

- تختلف الوثائق المطلوبة من بنك الى آخر، عادةً هي:
- تصريح الإقامة.
 - الرمز المالي.
 - نموذج تكتب فيه معلوماتك الشخصية والمبلغ المرسل، اسم الشخص والبلد المرسل إليه.

13 الجمعيات

حرية تأسيس الجمعيات محمية من القانون في إيطاليا. ويمكن الإشتراك بإحدى الجمعيات اذا لم تكن ممنوعة من القانون ، وبالتفصيل يمكن:

- تأسيس جمعية.
- الإنتساب إلى جمعية.
- ترك جمعية أو الإستقالة منها.

تأسيس جمعية

335. ما هي نشاطات الجمعية؟

أي نشاط لا يكون ضد قانون العقوبات.

336. هل هناك مساعدات إقتصادية للجمعيات؟

إذا كانت الجمعية تساعد على إندماج الأجانب في المجتمع المحلي فيمكن مساعدتها اقتصادياً: لهذا فقد أسس في وزارة العمل، الصحة والسياسات الاجتماعية – الإدارة العامة للهجرة السجل الوطني للجمعيات.

337. ما هي الشروط المطلوبة للتسجيل في السجل الوطني للجمعيات؟

يمكن تسجيل الجمعيات "بصفة وطنية": وهي التي تقوم بنشاطات في خمس محافظات و 20 قضاءً على الأقل.

338. كيف هو شكل الجمعية؟

الجمعية مكونة من مجموعة من الأشخاص يجتمعوا لأهداف اجتماعية، ثقافية، خدماتية وبيئية، الخ.

ملاحظة: لا يوجد حد أدنى لعدد الأشخاص الذين يكونون جمعية ويمكن أن يكونوا شخصين، النشاطات التجارية تكون منظمة.

339. ما هي العناصر الأساسية لتكوين جمعية؟

كل مجموعة تعطي نفسها مجموعة من الأنظمة لتنظيم نشاطاتها.

يمكن أن يكون تأسيس الجمعية اتفاقاً مكتوباً أو شفهيّاً.

فقط الجمعيات المكتوبة تستطيع القيام بنشاطات يكون فيها دفع مالي ، والإستفادة من التسهيلات و المساعدات العامة، والتسجيل في سجل الجمعيات التطوعية، الخ. بالإضافة الى ذلك إذا تم تأسيس الجمعية بشكل نظامي عام أو بشكل خاص مصدق و مسجل، فيمكن الإستفادة من التسهيلات الضرائبية.

340. كيف تأسيس جمعية بطريقة مكتوبة؟

يجب كتابة عقد جمعية.

عقد الجمعية يقسم الى وثيقتين ولكن يشكلا وثيقة واحدة، وهما:

- القانون الأساسي (الدستور).
- وثيقة التأسيس.

341. ما هو القانون الأساسي؟

هي الوثيقة التي تنظم حياة الجمعية، التي تسعى إلى توضيح الهدف الإجتماعي، وتنظيم تشكيل الهيئات، وانتخاب الرئيس، تنظيم اجتماعات الأعضاء، صياغة الميزانية.

342. ما هي وثيقة التأسيس؟

هي الوثيقة التي تثبت ولادة الجمعية ، وتكتب فيها المعلومات الأساسية مثل: المقر الإجتماعي، الأعضاء المؤسسون، تاريخ التأسيس. يجب أن تكون موقعة من الأعضاء المؤسسين ، التي من خلالها يصرحوا فيها بعضويتهم للمتابعة القانونية.

343. ماذا يجب أن يكتب في "القانون الاساسي" الدستور؟

- اسم ومقر الجمعية.
- توضيح إذا كان هناك مكسب مالي أم لا .
- الموضوع الإجتماعي تضامني أم تعاوني.
- شروط انتساب الأعضاء.
- قواعد أداء الأعضاء.
- ذكر رأس المال والدخل.
- الهيئات (الإدارة، الجمعية).
- قواعد عمل الهيئات وبالأخص : الإدارة، والجمعية العامة، طريقة الدعوى، التداول.
- مدة النشاط الاجتماعي.
- طرق حل الجمعية.

344. متى تكون الوثيقة عامة أو خاصة ؟

إذا كانت الوثيقة مكتوبة أمام محرر العقود ويتم تسجيلها في مكتب السجل فتسمى وثيقة عامة ، أما إذا كانت مكتوبة من الأعضاء فإنها تكون خاصة، ويمكن تسجيلها أو لا ، تتم تصديق التواقيع من قبل محرر العقود.

345. ما هي فوائد الكتابة العامة بالنسبة للخاصة؟

الفرق الأساسي هو بالوثيقة العامة يمكن في المستقبل طلب الاعتراف بالجمعية وتصبح قانونية.

346. ما هي الجمعيات المعترف بها ؟

هي التي تملك "تصريح اعتراف" - وهي وثيقة حكومية تعطي للجمعية الحرية الاقتصادية. هذا يعني أن الجمعية مستقلة المسؤولية أي قانونية.

347. ما هي الجمعيات الغير معترف بها ؟

هي التي لا تتمتع برأس مال مستقل ومسؤوليتها محدودة. أما إذا كان رأس المال غير كاف للقيام بالواجبات التي تم الوعد بها، لإكمال الفرق الناقص يدفعه وبرأس مال الأشخاص الأعضاء .

348. ما هي الطريقة للاعتراف بالجمعية؟

المهتمون عليهم أن يقدموا الى مكتب الحكومة المحلي (البريفيتورا) في المنطقة التي يوجد بها المقر طلب مكتوب من المؤسس مرفق بوثيقة التأسيس.
يجب إثبات رأس المال للجمعية في الوثائق المرفقة مع الطلب.

349. ما هو الوقت اللازم للاعتراف بالجمعية ؟

السلطات المختصة يمكنها اتخاذ القرار خلال 120 يوماً من تسجيل الجمعية ، يمكن ان يمدد هذا الوقت الى 180 يوماً إذا أبلغت "البريفيتورا" بنقص في الوثائق او مشاكل أخرى.

350. ما العمل اذا لم يتم الاعتراف بالجمعية؟

اذا رفض تسجيل الجمعية فيمكن تقديم استئناف إداري.

351. هل يوجد للجمعية رقم مالي؟

نعم ، وضروري إبلاغ منظمة الإيرادات الدخل المباشر "تأسيس" الجمعية. المكتب يصدر الرقم المالي.

352. ما هي فائدة الرمز المالي؟

يعتبر الرمز المالي اساسياً لكل من :

- شراء مستلزمات بفاتورة.
- كتابة عقارات بإسم جمعية (مثلاً عن طريق الممثل القانوني).
- توقيع عقود إيجار.
- طلب إسترجاع ضرائب أو رسوم مالية من الهيئات الحكومية.
- دفع رواتب، إلى آخره.
- الحصول على 5 في الألف.

بعض أنواع الجمعيات

353. ما هي جمعيات التعزيز الاجتماعي؟

هي جمعيات تقوم بنشاطات لها فائدة إجتماعية لصالح المسجلين و المجتمع.

354. ما هي النشاطات الاجتماعية المفيدة؟

التبرعات، نشر الثقافة والفن، حماية وتنميين البيئة، التعليم والتأهيل، الرياضة على مستوى الهواية، حماية الحقوق المدنية.
القوانين التي يرجع اليها: الجمعيات الاجتماعية منظمة حسب القانون 00/ 383

355. ماهي المنظمات التطوعية؟

يحدد القانون النشاط التطوعي بدون مكاسب مالية وإنما تعمل على مبدأ التضامن الإجتماعي.

تستطيع المنظمات التطوعية أن تتخذ أي شكل قانوني، يتمشى مع مبدأ التضامن. في أحيان كثيرة الشكل القانوني هو شكل الجمعيات. تعتمد على العمل المجاني، حتى ولو كان لديهم بعض الموظفين إن دعت الحاجة. القوانين: الجمعيات التطوعية منظمة من القانون 266/91.

356. ما هي المنظمات غير الحكومية ؟

تعمل في مجال التعاون مع البلدان النامية. تتخذ هذه المنظمات حسب القانون شكل الجمعية أو المؤسسة، حيث يجب الإعراف بها من قبل وزارة الخارجية للعمل بمشاريع تنمية بتمويل حكومي. تنظمها القوانين من الرقم 49 إلى الرقم 87.

357. ماذا تعني منظمة غير ربحية لفائدة اجتماعية (ONLUS)؟

الحصول على هذا النوع أي "ONLUS" يسمح للجمعية بالاستفادة من التسهيلات من نوع ضرائبي، وتتعلق بالنظام المالي للجمعية نفسها او للمنتسبين. يطبق النظام الضرائبي على هذه المنظمات المسجلة في سجل المحافظات وعلى التعاونية الاجتماعية بشكل آلي.

358. ماذا تعني منظمة غير مربحية "NO PROFIT"؟

أي من غير مكاسب مالية، المكاسب المالية لا يمكن أن توزع على الأعضاء ولكن يجب أن تستثمر في نفس النشاطات أو لأهداف تنظيمية.

11-3 سجل الجمعيات والمنظمات التي تعمل لصالح الرعايا المهاجرين

359. ما هو سجل الجمعيات والمنظمات التي تعمل لصالح المهاجرين؟

ينقسم التسجيل في الجمعيات والمنظمات التي تعمل لصالح المهاجرين إلى قسمين: يخص القسم الأول كل الهيئات والجمعيات العاملة لصالح الاندماج الاجتماعي للأجانب، وفقا للمادة 42 من قانون الهجرة (المرسوم التشريعي رقم 286 الصادر بتاريخ 1998/07/25) أما القسم الثاني يخص كل الهيئات والجمعيات التي تعمل على تنفيذ برامج المساعدة والحماية الاجتماعية لضحايا الإحتكار والإستغلال (المادة 18 السابقة من قانون الهجرة - المرسوم التشريعي رقم 286 الصادر بتاريخ 1998/07/25) (بحكم المادة السابقة رقم 13 من القانون رقم 228 الصادر بتاريخ 11 آب - أغسطس 2003). يخص السجل منظمات القطاع الخاص والجمعيات والهيئات حسب متطلبات المادة 53 من القرار الرئاسي الصادر بتاريخ 1999/08/31 رقم 394 ، وبصيغته المعدلة بموجب المرسوم الرئاسي رقم 334 الصادر بتاريخ 2004/10/18. يسمح التسجيل بالوصول إلى الأموال العامة ، وهو مطلب ضروري من مطالب الجمعية.

التسجيل في القسم الأول

360. من هي الأطراف التي تستطيع تقديم طلب تسجيل ؟

الجمعيات والهيئات وغيرها من المنظمات الخاصة. تستثنى جميع الهيئات الحكومية أو المنظمات الدولية العامة.

361. ما هي الشروط المطلوبة ؟

- التمتع بروح الصلابة والتضامن الإجتماعي.
- ذات طبيعة غير ربحية.
- مقر قانوني في إيطاليا.
- ذات طبيعة ديمقراطية في الهيكل الداخلي.
- إنتخابات إجتماعية.
- توفر معايير محددة بحق الراغبين للإنتساب.
- إعداد البيانات المالية و التقرير السنوي وتحديد الإجراءات للحصول على الموافقة.
- خبرة لا تقل عن سنتين في مجال الإندماج الإجتماعي للمهاجرين الأجانب.
- أهلية الممثل القانوني وجميع أعضاء مجالس الإدارة والمراقبة.

362. هل توجد مهلة سنوية محددة لتقديم طلب التسجيل؟

لا يوجد موعد نهائي محدد ، فبالإمكان تقديم الطلب في أي وقت من السنة.

363. كيف يتم إعداد طلب التسجيل ؟

بإتباع الخطوات والمعلومات المتاحة على موقع الوزارة من خلال الرابط التالي:

<http://www.lavoro.gov.it/AreaSociale/Immigrazione/associazioni/Pages/default.aspx>

364. هل يجب إرفاق جميع الملفات مع الطلب ؟

نعم ، حيث تعتبر جميع الوثائق المطلوب إرفاقها ضرورية من أجل تقييم طلب التسجيل.

365. هل يجب استخدام النماذج الجاهزة التي يتم تحميلها من الموقع ؟

نعم، يجب إستخدام النماذج الجاهزة حصرياً من دون أي تعديل عليها ، يتم إملائها ومن ثم كتابة التاريخ والتوقيع عليها.

366. هل يجب إرسال الطلب الإعتيادي أم الطلب المعمول به حالياً ؟

يجب إرسال كلاهما: الطلب الإعتيادي مع جميع مرفقاته ، بالإضافة إلى الطلب الحالي المعمول به لقرار الموافقة.

367. كيف يتم إثبات الخبرة المطلوبة في مجال الإندماج الإجتماعي ؟

على الجهات المعنية في هذا المجال إثبات خبرتها بطريقة واضحة وموثقة في السنتين الأخرتين ، أي بمعنى آخر تقييم آخر 24 شهر من تاريخ تقديم الطلب.

368. ما هي الأنشطة المطلوب توفرها للمتقدمين ؟

يجب أن تصب الأنشطة إهتمامها حصرياً في أمور الرعايا الأجانب المقيمة بصفة قانونية في إيطاليا. يجب تسليط الضوء على الأعمال الموجهة إلى الأجانب في حال عدم تحديد طبيعة الأنشطة المقدمة من جهة ما.

369. كيف يتم إعداد التقرير؟

يجب أن يكون التقرير مفصلاً وموثقاً بمستندات ، مع وصف كامل بالأنشطة المنفذة في العامين الآخرين (إعتباراً من تاريخ شهر تقديم الطلب) من أجل تعزيز خطة الاندماج الإجتماعي للمهاجرين الأجانب ، حيث يجب تحديد كل من: تاريخ بدء ونهاية المشروع ، الأهداف المرجوة ، خطة التمويل ، المستفيدين ، بالإضافة إلى أية معلومات أخرى تصب في هذا المجال.

370. كيف يتم توثيق الأعمال والنشاطات في التقرير على مدار العامين ؟

برافاق مستندات أو شهادات صادرة عن الهيئات العامة ، وذلك بتقديم نسخة عن المشاريع المنجزة والتقارير الدورية ، بالإضافة إلى معالجة البيانات النهائية ، وإعداد مناهج الوسطاء الثقافيين والمنشورات والمعلومات الهامة . يجب تحديد الوثائق في التقرير النهائي من أجل موازنتها مع حجم المشروع (من خلال ترقيم المرفقات وترتيبها).

371. كيف يتم توثيق الخبرة في هذا المجال في حال عدم تواجد خبرة سابقة لمدة عامين ؟

يجب توثيق الخبرة في أي حال من الأحوال من خلال تقديم الشهادات التي تصدرها الهيئات العامة مثل (السلطات المحلية والمدارس ومراكز ASL، إلى آخره) والتي تقدم خدماتها دون مقابل. إن الشهادات الصادرة عن الهيئات الغير العامة كافية لإكمال إرسال الطلب ولكنها لا تحل محل الوثائق الحكومية.

372. ما هي متطلبات الميزانية السنوية؟

يجب تقديم البيانات المالية السنوية في آخر سنتين والمعتمدة من قبل الجمعية. قد لا تتوافق مدة الميزانية مع الفترة المصرح عنها في التقرير ، فيجب إرفاق قرارات الموازنة الموافق عليها من قبل الجمعية بالإضافة إلى كل ما يتعلق بالتقارير والملاحظات النهائية.

373. هل يمكن للهيئات الفرعية أو المحلية التسجيل في الهيئة الوطنية التي تنتمي إليها ؟

يمتد تسجيل الهيئة الوطنية إلى الهيئات الإقليمية الفرعية. تقدم الهيئة الوطنية بتاريخ 30 كانون الثاني - يناير من كل عام تقرير عن الأنشطة المنفذة ، بالإضافة إلى تلك التي تم تنفيذها من قبل الهيئات الإقليمية الفرعية.

374. من الذي يجب عليه إملاء التصريح البديل 1؟

يجب على كل عضو من أعضاء مجلس الإدارة والتفتيش إملاء التصريح الخاص به (باستخدام النماذج الجاهزة). يجب توقيع التصريح مع كتابة التاريخ ، ومن ثم إرفاق نسخة عن وثيقة شخصية (سارية المفعول) للمصرح المعني.

375. من الذي يجب عليه إكمال التصاريح البديلة 2 و 3 ؟

عبر الممثل القانوني فقط ، وذلك باستخدام النماذج الجاهزة وإملأها بكافة المعلومات المطلوبة.

التسجيل في القسم الثاني

376. ما هي الوثائق التي يجب تقديمها مع الطلب؟

بالنسبة للوثائق المطلوب إرفاقها مع الطلب والمتضمنة توقيع عقد الشراكة ، يرجى مراجعة النموذج الجاهز الخاص بالتسجيل في القسم الثاني ، والقابل للتحميل من موقع الوزارة على الرابط التالي:

<http://www.lavoro.gov.it/AreaSociale/Immigrazione/associazioni/Pages/default.aspx>

377. هل يشترط بالضرورة تقديم عقد الشراكة مع هيئة مسجلة رسمياً ؟

نعم ، عقد الشراكة مع هيئات مسجلة في القسم الثاني في السجل الرسمي هو شرط ضروري لإتمام طلب التسجيل.

378. أين يمكنني العثور على قائمة محدثة بأسماء الهيئات المسجلة في القسم الثاني بغرض طرح موضوع شراكة ممكنة مع واحدة منها ؟

تطلب قائمة المسجلين من هذا المكتب ، أو عن طريق البريد الإلكتروني وذلك بتحديد المنطقة المرجعية. لم يتم نشر القائمة نظراً لخصوصية الموضوع ، حيث يتم إعطاء هذه البيانات فقط عند طلبها بشكل رسمي لأغراض حصرية محددة.

379. كيف يتم إعداد عقد الشراكة ؟

يجب على الأشخاص المهتمين بخصوص هذا الموضوع الإشارة بدقة إلى كل من: الأهداف ، المحتويات ، الطرق والمدة التي تلبي احتياجاتهم العملية لإنجاز المشروع المقترح.

ملاحظة: لمعرفة المزيد عن المرفقات المطلوبة يرجى مراجعة الأسئلة الشائعة الخاصة في القسم الأول.